الجازي ومشاركوه
محامون ومستشارون قانونيون

**الملحق رقم (4)**

# تقرير قانوني
# حول المراحل والإجراءات القانونية والإدارية الناظمة لتنفيذ عمليات الخصخصة وفقاً للقانون الأردني

**مقدم للجنة تقييم التخاصية**

**شباط 2014**

**المحتويات**


- مقدمة
- الإطار القانوني للخصخصة
- أساليب الخصخصة وفقاً للقانون
- نطاق الدراسة ومنهجية العمل
- الشركات والمؤسسات موضوع البحث في هذا التقرير

**أولاً:** قطاع التعدين

**ثانياً:** قطاع النقل الجوي

**ثالثاً:** قطاع الإتصالات

**رابعاً:** . قطاع الكهرباء

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**مقدمة**

إن الهدف من هذا التقرير القانوني هو توضيح النتائج القانونية التي تم التوصّل إليها من قبلنا "مكتب الجازي ومشاركوه/ محامون ومستشارون قانونيون" بناءاً على قيامنا بالمراجعة القانونية للأوراق والمستندات للمشاريع موضوع البحث، ومدى مطابقة الإجراءات التي اتبعت في خصخصة كل مشروع/ مؤسسة/ شركة للقواعد القانونية الناظمة لسير عمليات الخصخصة وفقاً لأحكام القانون الأردني.

حيث أن هذا التقرير يلقي الضوء على الإجراءات والقرارات المتخذه من أجل خصخصة كل شركة من الشركات موضوع هذا التقرير، بدءاً بالدراسات والاستراتيجيات والتوصيات التي تم اتخاذها والتي تم بموجبها التنسيب بخصخصة كل منشأة، وصولاً إلى الموافقة النهائية لمجلس الوزراء الموقر.

وحيث أن عملية خصخصة أي مشروع تتم من خلال إطار قانوني مؤسسي ممنهج، وبما يتوافق مع قانون االتخاصية رقم (25) لسنة 2000، فقد حدد هذا القانون الإطار المؤسسي والتشريعي وآليات وأدوات وأسلوب التخاصية وكيفية التعامل مع العوائد الناجمة عنها، وعليه، فإن دراستنا في هذا التقرير شملت على وجه التحديد، فحص مدى سلامة الإجراءات التي اتُبعت في عملية الخصخصة من الناحية القانونية، سواء تمت عملية الخصخصة قبل صدور قانون التخاصية أو بعد صدور القانون المذكور.

**الإطار القانوني للخصخصة**

أ. <u>قبل صدور القانون</u>

إنه وقبل صدور قانون التخاصية قامت الحكومة بإنشاء وحدة خاصة في رئاسة الوزراء سميت بالوحدة التنفيذية للتخاصية، ويشرف على هذه الوحدة لجنة وزارية عليا للتخاصية برئاسة رئيس الوزراء وعضوية عدد من الوزراء ومدراء الدوائر المعنية. وقد كانت مهام الوحدة التنفيذية للتخاصية إدراج عمليات التخاصية ضمن السياسة العامة للحكومة، وتقوم الوحدة بعدة أعمال من ضمنها: إختيار المشاريع التي ستتم خصخصتها وتقييم هذه المشاريع ثم اختيار الطريقة المناسبة للخصخصة، وكذلك تجهيز العروض للجهات المهتمة بهذه المشاريع وتقييم العروض المقدمة لخصخصة هذه المشاريع. بعد ذلك تم إعداد الاستراتيجية الوطنية للخصخصة عام 1999، حيث تضمنت هذه الاستراتيجية الأسس والمرتكزات الأساسية لبرنامج الخصخصة وفقاً لتوصيات مجلس النواب في ذلك الوقت، وتم إقرارها من قبل مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 1999/8/10.

ب. <u>بعد صدور القانون</u>

صدرت الإرادة الملكية السامية عام 2000 بالموافقة على قانون التخاصية رقم (25) لسنة 2000، ليوفر الإطار القانوني والمؤسسي للتخاصية في الأردن، حيث تم إنشاء مجلس التخاصية ليكون خلفاً

للجنة الوزارية العليا للتخاصية. ويتولى هذا المجلس مهام وضع السياسات العامة وتحديد المؤسسات والمشاريع العامة التي يتقرر خصخصتها أو إعادة هيكلتها. وبموجب هذا القانون أيضا تم إنشاء الهيئة التنفيذية للتخاصية خلفاً للوحدة التتنفيذية للتخاصية، حيث تقوم الهيئة بتنفيذ برنامج التخاصية الأردني عن طريق دراسة عمليات إعادة الهيكلة والتخاصية بالتنسيق مع الجهات المختصة والتنسيب بذلك الى مجلس التخاصية، ومتابعة تنفيذ عمليات إعادة الهيكلة والتخاصية بعد موافقة مجلس الوزراء على قرارات مجلس التخاصية بهذا الشأن.

**أساليب الخصخصة وفقاً للقانون**

سنداً لنص المادة (4) من قانون التخاصية فإن عمليات إعادة هيكلة وتخاصية المؤسسات العامة أو المشاريع التي يمتلكها القطاع العام تتم باتباع أي من الأساليب التالية:

1. **نقل الملكية والشراكة الاستراتيجية**

وهو مانصّت عليه المادة (4/أ) من قانون التخاصية حيث جاء النص كما يلي: *"نقل ملكية المؤسسة أو المشروع من القطاع العام إلى القطاع الخاص بعد تحويله إلى شركة وفقاً للتشريعات النافذة المفعول، وإعادة هيكلته بقصد إتمام عملية التخاصية عليه"*

حيث يكون التوجه نحو الخصخصة نقل الملكية من خلال اختيار شريك استراتيجي يتقرر عادة في ضوء طبيعة ومصلحة المشروع المراد خصخصته، كما هو الحال في كل من شركة الإتصالات الأردنية وأكاديمية الطيران الملكية الأردنية وكلية الملكة نور الفنية للطيران المدني. والهدف من إدخال شريك استراتيجي يكون عادة من أجل الإستفادة من خبراته الفنية والإدارية من أجل نقل التكنولوجيا ورفع سوية المشروع ورفع قدراته الإنتاجية.

2. **نقل ملكية أسهم الحكومة في الشركات بصورة كلية أو جزئية**

وهو مانصّت علية المادة (4/ب) من قانون التخاصية، حيث جاء النص كما يلي: *"نقل ملكية الأسهم أو الحصص التي تمتلكها الحكومة في الشركات التي تساهم فيها إلى القطاع الخاص وذلك ببيعها له بصورة كلية أو جزئية".*

وهذا هو التوجه الذي تبنته الحكومة فيما يتعلق بالوحدات الإستثمارية الناتجة عن خصخصة الملكية الأردنية، وهي الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات، الشركة الأردنية لصيانة الطائرات والشركة الأردنية للتدريب على الطيران والتدريب التشبيهي، وهو الحال أيضاً في شركة مصانع الإسمنت الأردنية وشركة مناجم الفوسفات الأردنية.

3. **عقود الإدارة**

وهو مانصّت علية المادة (4/ج) من قانون التخاصية حيث جاء النص كما يلي: *" نقل إدارة المشروع من القطاع العام إلى القطاع الخاص بمقتضى إتفاق بينهما يخوّل القطاع الخاص حق إدارته وتشغيله".*

ووفقاً لهذه الطريقة في الخصخصة يتم إيلاء إدارة المرفق أو المشروع للقطاع الخاص مع إبقاء ملكية المرفق للحكومة، ويتم ذلك من خلال إبرام عقد إدارة مع الشركة أو الائتلاف الذي يملك خبرات فنية وإدارية متخصصة من أجل إدارة المشروع بشكل يرفع من كفاءته وإنتاجيته، أو تشغيل المشروع وفقاً لأسس تجارية مقابل رسوم معينه يتقاضاها المشغّل ولمدة معينه وبعد انتهاء هذه المدة تعود الملكية إلى الحكومة. ولم تكن هذه الطريقة في الخصخصة من الطرق التي تم اتباعها في أي من المشاريع التي قمنا بدراستها في هذا التقرير.

**4. عقود (البناء والتشغيل والتحويل) وعقود (البناء والتحويل والتشغيل) وعقود (البناء والتملّك والتشغيل): BOT- BTO- BOO**

وهو مانصّت علية المادة (4/د) من قانون التخاصية حيث جاء النص كما يلي: *"إعتماد أي صيغة من الصيغ المبينة أدناه لإنشاء مشاريع استثمارية محددة وفقا لاتفاقيات تعقد لهذه الغاية بين القطاعين العام والخاص :*

*أ. إنشاء القطاع الخاص للمشروع لاستغلاله وتشغيله لمدة زمنية محددة والتنازل عنه للقطاع العام عند انتهاء هذه المدة.BOT*

*ب. إنشاء القطاع الخاص للمشروع والتنازل عن ملكيته للقطاع العام مع الاحتفاظ بحق استغلاله وتشغيله لمدة زمنية محددة.BTO*

*ج. إنشاء القطاع الخاص للمشروع وتملكه واستغلاله وتشغيله لحسابه.BOO*

*د. إنشاء القطاع الخاص للمشروع وتملكه واستغلاله وتشغيله ثم التنازل عنه ونقل ملكيته للقطاع العام.BOOT*

*هـ. منح القطاع الخاص حق إنشاء مشروع معين واستغلاله بشكل انفرادي وعلى سبيل الحصر بمقتضى عقد ترخيص أو اتفاق يبرم مع الحكومة لهذه الغاية"*

حيث أن مثل هذه العقود تسمح للقطاع الخاص بتطوير المرافق العامة ومشروعات البنية الأساسية حيث يأخذ القطاع الخاص على عاتقه التصميم والبناء والتشغيل، وهذا ينطبق على مشروع مطار الملكة علياء الدولي، وقد يساهم القطاع العام بجزء من رأسمال المشروع حسب العقد المبرم مع المستثمرين. ولم تكن هذه الطريقة في الخصخصة من الطرق التي تم اتباعها في أي من المشاريع التي قمنا بدراستها في هذا التقرير.

**5. أي أسلوب آخر يقرره مجلس الوزراء**

هذا ومن الجدير ذكره أن بعض المشروعات التي جرت خصخصتها قد تمت هيكلتها مؤسسياً وادارياً ومالياً أولاً من أجل تهيئتها للخصخصة، حيث تدرجّت هذه العملية بدءاً بتعديل التشريعات التي تنظم عمل القطاعات الخاضعة للتخاصية من أجل فتح هذه القطاعات للاستثمار الخاص. ومن هذه التشريعات التي تم تعديلها قانون الشركات وقانون تنظيم قطاع الإتصالات وقانون الكهرباء العام وقانون مؤسسة الخطوط الملكية الأردنية، ومن ثم إعادة الهيكلة والمأسسة للمؤسسات والشركات العامة، وذلك لتهيئة الشركات للعمل على أسس تجارية وتنظيم

حسابات وسجلات منظمة وقوائم مالية تظهر أداءها ونتائج أعمالها بدقة، وبالتالي تهيئتها للخصخصة في نهاية المطاف، أي دمج كل من الأسلوبين الأول والثاني.

**منهجية العمل**

تشمل الدراسة المعدة في هذا التقرير الإطار القانوني لعملية تخاصية كل شركة على حدى، حيث تمت مراجعة الأوراق والوثائق الرسمية بدءاً بقرار مجلس الوزراء الذي يحدد فيه المشروع المنوي خصخصته ومن ثم تشكيل اللجان التوجيهية والفنية وبعدها تعيين المستشارين الماليين والقانونيين والفنيين الدوليين والمحليين، والذين يقومون بدراسة المشروع وتقييمه واستدراج رسائل إبداء الاهتمام من المستثمرين وتأهيلهم، ومن ثم تجهيز غرفة تقصي المعلومات للمستثمرين وبعد ذلك استدراج العروض الفنية والمالية وتقييمها ومقارنتها بتقييم مستشار الحكومة، ورفع كل ذلك إلى اللجنة الوزارية للتخاصية و/أو مجلس التخاصية ومن ثم التنسيب إلى مجلس الوزراء لاتخاذ القرار النهائي.

**نطاق الدراسة**

شملت دراستنا في هذا التقرير وعلى وجه التحديد القطاعات التالية:

**أولاً: قطاع التعدين والذي يتمثل بالشركات التالية:**

1. شركة مصانع الإسمنت الأردنية المساهمة العامة المحدودة.
2. شركة البوتاس العربية المساهمة العامة المحدودة.
3. شركة مناجم الفوسفات الأردنية المساهمة العامة المحدودة.

**ثانياً: قطاع النقل الجوي والذي يتمثل بالشركات التالية:**

1. شركة الخطوط الجوية الملكية الأردنية.
2. شركة الأسواق الحرة الأردنية.
3. الشركة الأردنية لصيانة الطائرات.
4. الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات.
5. شركة مركز تموين الطائرات.
6. الشركة الأردنية للتدريب على الطيران والتدريب التشبيهي.
7. شركة أكاديمية الطيران الملكية الأردنية.
8. كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني.

**ثالثاً: قطاع الإتصالات:**

1. شركة الاتصالات الأردنية المساهمة العامة المحدودة (المرحلة الاولى).
2. شركة الإتصالات الأردنية المساهمة العامة المحدودة (المرحلة الثانية ).
3. شركة الإتصالات الأردنية المساهمة العامة المحدودة (المرحلة الثالثة ).

4. شركة الإتصالات الأردنية المساهمة العامة المحدودة (المرحلة الرابعة ).
5. طرح ترخيص إضافي ضمن قطاع الإتصالات المتنقلة/ شركة أمنية للإتصالات المتنقلة.

**رابعاً: قطاع الكهرباء والذي يتمثل بالشركات التالية:**

1. شركة توليد الكهرباء المركزية.
2. شركة توزيع الكهرباء وشركة كهرباء محافظة إربد.

- لابد من مراعاة النقاط التالية عند قراءة هذا التقرير:

✓ لقد تمت مراعاة القوانين والأنظمة المتبعة في المملكة الأردنية الهاشمية عند إعداد هذا التقرير، غير أنه لابد من الأخذ بعين الإعتبار الملاحظات التالية على قانون التخاصية رقم 25 لسنة 2000 عند قراءة هذا التقرير:

- لم يتطرق القانون لمسألة وجود لجان فنية متخصصة ومتفرغة لتنفيذ عمليات التخاصية لكل مشروع، ولم يحدد مؤهلات أعضاء تلك اللجان، وترك ذلك الأمر مفتوحاً أمام مجلس الوزراء أو المجلس الأعلى للتخاصية .
- لم يحدد القانون ميزات ومؤهلات الفريق المسؤول عن المفاوضات النهائية مع المستثمرين المحتملين في كل عملية تخاصية.
- لم يحدد القانون الكيفية التي يتم بها تغطية تكاليف تنفيذ كل عملية تخاصية، مثل تكاليف المستشارين الماليين والقانونيين وتكاليف مكافآت اللجان الفنية، وترك ذلك ليتم تحديده من قبل مجلس الوزراء أو المجلس الأعلى للتخاصية.

✓ إن هذا التقرير تم وبشكل حصري بناءاً على الأوراق والوثائق التي تم تزويدنا بها واستطعنا الإطلاع عليها من خلال تواجد الفريق القانوني في غرفة المعلومات لدى هيئة التخاصية .

✓ تم إعداد هذا التقرير على أساس أن جميع صور الأوراق والمستندات التي تم تزويدنا بها وبناء هذا التقرير على أساسها هي صور صحيحة وهي صور طبق الأصل عن المستندات والأوراق الأصلية.

✓ تم إعداد هذا التقرير على أساس الأوراق والمستندات الموقّعة من قبل الجهة المختصة ولم يتم الاعتداد بأية أوراق أو مستندات غير موقعة.

✓ لابد من التأكيد بأننا لا نتحمل أية مسؤولية عن أية أوراق أو معلومات غير صحيحة تم تزويدنا بها، كما أننا نقدم هذا التقرير دون أن نتحمل أي مسؤولية و/أو إلتزام من طرفنا.

## أولاً: قطاع التعدين (Mining Sector)

### أولاً/أ شركة مصانع الإسمنت الأردنية المساهمة العامة المحدودة (JCF)

| إسم الشركة | تمت إجراءات الخصخصة للشركة قبل صدور قانون التخاصية |
|---|---|
| **شركة مصانع الإسمنت الأردنية المساهمة العامة المحدودة (JCF)** | **– الإستراتيجيات أو الدراسات أو التوصيات التي تم بموجبها التنسيب بخصخصة المنشآت**<br>1. قرر مجلس إدارة المؤسسة الأردنية للإستثمار بيع (20%) من أسهم المؤسسة الأردنية للإستثمار (حصة الحكومة) في شركة مصانع السمنت الأردنية، حيث تم اختيار 16 شركة عالمية متخصصة في مجال الاسمنت وارسال نسخ من العرض لهم بتاريخ 1996/8/13، وتم عقد اجتماع للمستثمرين بتاريخ 1996/9/12 وتحديد موعد 1996/10/15 كآخر موعد لإستقبال العروض.<br>2. قرر مجلس ادارة المؤسسة الأردنية للإستثمار بتاريخ 1996/10/21 الموافقة على رفع نسبة الاسهم المباعة الى (33%) ووضع معادلة عادلة لسعر بيع الإسمنت محلياً بالاضافة الى البيع لأي من المؤسسات والشركات الاستثمارية.<br>3. بتاريخ 1997/9/17 تم إرسال كتاب من المدير العام للمؤسسة الأردنية للإستثمار إلى معالي وزير الصناعة والتجارة يفيد بالموافقة على تنفيذ قرار مجلس إدارة المؤسسة الأردنية للإستثمار ببيع ما نسبته (33%) من أسهم شركة مصانع الإسمنت الأردنية من خلال المؤسسة الأردنية للإستثمار، والتنسيب بتعديل المادة (6) المتعلقة بسقف توزيع الأرباح والمنصوص عليها في اتفاقية الإمتياز المبرمة فيما بين حكومة المملكة الأردنية الهاشمية وشركة مصانع الإسمنت الأردنية أو إلغائها. |
| | **– قرار مجلس الوزراء بالسير في عملية الخصخصة**<br>1. قرر مجلس الوزراء بتاريخ 1997/6/28 بناءاً على تنسيب اللجنة الوزارية العليا للتخاصية بموجب كتاب رئاسة الوزراء رقم (20-19-1-5553) تاريخ 1997/6/30 الموافقة على تشكيل لجنة برئاسة وزير المالية وأعضاء مجلس ادارة المؤسسة الأردنية للإستثمار ورئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية ومدير عام سوق عمان المالي وآخرين يعينهم وزير المالية لبحث ودراسة البدائل المتاحة لبيع ما نسبته (33%) من أسهم الحكومة في شركة مصانع الإسمنت الأردنية، ومن هذه البدائل: البيع الى شريك استراتيجي، والبيع للمواطنين، وبيع حصة من الأسهم للموظفين بسعر مدعوم، والبيع الى المغتربين، والبيع إلى صناديق الادخار في الجامعات الأردنية، وفي حالة عدم استكمال بيع هذه النسبة يصار إلى النظر بالبيع عن طريق إيصالات إيداع عالمية، وتشكيل لجنة برئاسة عطوفة مدير عام دائرة الموازنة وعضوية الأمناء العامين في الوزارة ذات العلاقة وذلك لدراسة الأثر المالي بشأن الموظفين الذين سيتأثرون بعملية التخاصية والكلفة التي ستتحملها الخزينة). |

| | |
|---|---|
| 2. بتاريخ 1998/1/20 قرر مجلس الوزراء الموافقة على السير في الاجراءات المتفق على تنفيذها في إطار المرحلة الثالثة لبرنامج التصحيح والتنمية، حيث نسّب مجلس التنمية في جلسته تاريخ 1998/1/7 بقيام معالي وزير الصناعة والتجارة باتخاذ الإجراءات اللازمة لتطبيق معادلة التسعيرة للإسمنت واستكمال الإجراءات للحصول على عرض واحد على الأقل لبيع ما نسبته (33%) من ملكية شركة مصانع الإسمنت الأردنية إلى الشريك الاستراتيجي، وإزالة سقف توزيع الأرباح المنصوص عليه في المادة السادسة من اتفاقية الإمتياز سالفة الذكر.<br>3. بتاريخ 1998/5/5 قام معالي وزير الصناعة والتجارة بإرسال كتاب إلى دولة رئيس الوزراء يشير فيه إلى قرار المؤسسة الأردنية للإستثمار ببيع (33%) من أسهم الحكومة، حيث تم الإقتراح بتعديل المادة السادسة من اتفاقية الإمتياز والمتعلقة بتحديد أسعار بيع الإسمنت وتحديد نسبة الأرباح، وجاء التنسيب بإستمرار الحكومة بدورها في تحديد سعر الإسمنت باعتباره مادة استراتيجيه، وبيّن الكتاب بأن إزالة سقف الأرباح يحتاج إلى قرار مجلس وزراء مشيراً إلى أن اتفاقية الإمتياز لم تتم المصادقة عليها كقانون. | |
| **<u>– تشكيل اللجان الوزارية والفنية لمتابعة تنفيذ إجراءات الخصخصة</u>**<br>1. قررت اللجنة الوزارية العليا للتخاصية بتاريخ 1997/10/29 بموجب الكتاب رقم (1382/4/14) تاريخ 1997/11/5 المرسل من المؤسسة الأردنية للإستثمار، الموافقة على تشكيل لجنة فنية مهمتها تحضير دعوات تأهيل واختيار مستشار مالي بالتعاون مع ممثل البنك الدولي لتنفيذ قرار بيع (33%) من أسهم المؤسسة الأردنية للإستثمار في شركة مصانع الإسمنت الأردنية.<br>2. بتاريخ 1997/12/29 تم عقد اجتماع للجنة الفنية المشكّلة لتحضير دعوات التأهيل واختيار المستشار المالي ولمناقشة الإتفاقية المنوي عقدها مع المستشار المالي، وذلك بحضور مندوبين من المؤسسة الأردنية للإستثمار، ومندوب ديوان المحاسبة، ومندوب عن الوحدة التنفيذية للتخاصية، ومندوب عن المؤسسة الأردنية للإستثمار. وقد أفاد كل من مندوب ديوان المحاسبة ومندوب الهيئة التنفيذية للتخاصية بأن الدعوات قد تم إرسالها للشركات دون اطلاع جميع أعضاء اللجنة العليا عليها، ورداً على ذلك أفاد السيد قتيبة أبو قورة/ مندوب المؤسسة الأردنية للإستثمار بأن مدير عام المؤسسة الأردنية للإستثمار هو الذي أقر بإرسال الدعوات آنذاك، كما وأفاد السيد عارف وريدات/ مندوب ديوان المحاسبة بأنه تم إقرار كفالة مالية تمثل تأميناً للمستشار المالي بالرغم من عدم ذكرها ضمن بنود رسالة الدعوات، ورداً على ذلك أفاد السيد قتيبة أبو قورة أنه سيتم حل هذا الإشكال عن طريق وضع شرط كفالة بعد استلام الردود من قبل الشركات التي تمت مراسلتها، بالإضافة إلى أنه تمت دعوة مكاتب استشارية وشركات تدقيق كان قد اتخذ قرار سابقاً بعدم دعوتها والاقتصار على دعوة البنوك المالية فقط، وأخيراً تم تحديد رسم التوظيف (RF) بمبلغ (100,000) دولار أمريكي، على الرغم من أنه كان قد تم اتخاذ قرار بعدم ذكر أي مبالغ في الاتفاقية. | |

| | |
|---|---|
| 3. تم إرسال كتاب صادر عن رئاسة الوزراء/ الوحدة التنفيذية للتخاصية/ معالي رئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية، موجه إلى رئيس اللجنة العليا للتخاصية بتاريخ 1997/10/13، موضوع الكتاب (تطورات بيع ما نسبته 33% من أسهم الحكومة) وتمت الإشارة في هذا الكتاب إلى قرار مجلس الوزراء الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ 1997/6/28 والمتضمن تشكيل لجنة برئاسة كل من:<br>1- وزير المالية<br>2- عضوية كل من أعضاء مجلس إدارة المؤسسة الأردنية للإستثمار<br>3- رئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية<br>4- عطوفة مدير عام سوق عمان المالي<br>5- أعضاء آخرين يختارهم وزير المالية<br>وذلك لبحث ودراسة البدائل حسب الأولويات التالية:<br>أ. البيع إلى شريك استراتيجي<br>ب. البيع للمواطنين والبحث عن أفضل السبل لذلك بما لا يشكل إغراقاً لسوق عمان المالي<br>ج. بيع حصة من الأسهم للموظفين منها عدد محدود وبسعر مدعوم والباقي يباع لهم بسعر السوق<br>د. البيع للمغتربين الأردنيين<br>هـ. البيع إلى صناديق الإدخار في الجامعات الأردنية والتجمعات المهنية<br>و. في حالة عدم استكمال بيع هذه النسبة (33%) يصار إلى النظر بالبيع عن طريق إيصالات الإيداع العالمية Global Depositary Receipts (GDRs)<br>ويفيد ذات الكتاب بحدوث تطورات عديدة وهي:<br>- عقد اجتماع لمجلس إدارة المؤسسة الأردنية للإستثمار بتاريخ 1997/9/3 وتم اتخاذ قرار بعدم تعيين مستشار مالي لعملية بيع الأسهم.<br>- تم تحديث نشرة الإصدار من قبل موظفي شركة مصانع الإسمنت الأردنية وتسليمها للمستشار الفني المعين من قبل البنك الدولي، وكذلك تم إعلامه بالقرار المتضمن عدم تعيين مستشار مالي.<br>- تم الإتصال بالمستثمرين من قبل المؤسسة الأردنية للإستثمار وتم حصر الردود الإيجابية في أربع شركات عالمية وذلك من بين (20) شركة تمت مراسلتها، هي:<br>1. شركة لافارج الفرنسية/ فرنسا<br>2. شركة تيتان/ اليونان<br>3. شركة فرانسيس/ فرنسا<br>4. شركة CBR, Heidelberg/ المانيا<br>بالإضافة إلى أن الكتاب أعلاه يشير إلى الكتاب رقم (1997/5/111) تاريخ | |

| | |
|---|---|
| | 1997/9/17 الصادر عن المؤسسة الأردنية للإستثمار إلى معالي وزير الصناعة والتجارة، والمتضمن التوصية بتعديل المادة رقم (6) من اتفاقية الإمتياز أو الغاؤها، (تتعلق المادة رقم (6) بتوزيع نسبة الأرباح 6-12% كوحدة كل خمس سنوات بحيث لا تزيد في مجموعها عن 60% وهذا بطبيعة الحال يتعارض مع ما تم الإتفاق عليه مع الشركة بعد تطبيق معادلة البيع).<br>4. بتاريخ 1998/3/21 تم إرسال كتاب من المؤسسة الأردنية للإستثمار إلى معالي وزير المالية /رئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية يفيد بانتهاء عمل اللجنة الفنية المشكلة لاختيار مستشار مالي لبيع (33%) من أسهم شركة مصانع الإسمنت الأردنية وصرف مكافآت لأعضائها. |
| | **- <u>تعيين المستشارين المختصين لمساعدة اللجان المشكّلة (مالي وفني وقانوني)</u>**<br>1. بتاريخ 1997/8/18 قام البنك الدولي بتعيين مستشار فني لمتابعة عملية البيع وهو السيد مايكل ديفيشك من Raiffiesen Ost Invest. ليعمل على إدارة عملية بيع أسهم المؤسسة الأردنية للإستثمار في شركة مصانع الإسمنت الأردنية لمستثمر استراتيجي.<br>2. قرر مجلس إدارة المؤسسة الأردنية للإستثمار بتاريخ 1997/9/3 عدم تعيين مستشار مالي، وعليه جاءت تنسيبات الوحدة التنفيذية للتخاصية بتعيين مستشار لقيادة عملية البيع وتفعيل دور اللجنة المشكّلة بموجب قرار مجلس الوزراء تاريخ 1997/6/28 والعمل على إزالة القيود الدنيا والعليا.<br>3. بتاريخ 1997/10/6 تم إرسال كتاب من رئاسة الوزراء/ الوحدة التنفيذية للتخاصية/ معالي رئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية موجه إلى مدير القطاع السيدة سامية خليل الهنيدي، موضوع الكتاب إجتماع عطوفة محمد البطاينة/ مدير عام المؤسسة الأردنية للإستثمار مع كل من معالي عادل القضاه/ رئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية وسامية خليل الهنيدي/ مدير القطاع لدى الوحدة التنفيذية للتخاصية لمناقشة ضرورة إعادة النظر في القرار المتخذ من قبل المؤسسة سابقاً والمتضمن عدم تعيين مستشار مالي لعملية البيع خوفاً من احتمال فشل البيع.<br>4. بتاريخ 1997/10/14 تم إرسال كتاب صادر عن رئاسة الوزراء/ الوحدة التنفيذية للتخاصية/ معالي رئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية إلى المؤسسة الأردنية للإستثمار/ مجلس إدارة المؤسسة يفيد بتعيين المستشار الفني مايكل ديفيشك مندوباً عن البنك الدولي لمتابعة عملية بيع الأسهم، وكذلك تحديد (20) شركة عالمية لمخاطبتها وبيان مدى اهتمامها بالصفقة. ويبين الكتاب قيام المستشار الفني مايكل ديفيشك بإرسال الشروط المرجعية للمستشار المالي إلى مجلس إدارة المؤسسة، وذلك بناءاً على الموافقة على تعيين مستشار مالي، ويوضح ذات الكتاب أعلاه بأنه قد وردت ردود إيجابية من (4) شركات فقط تفيد باهتمام هذه الشركات بصفقة بيع الأسهم، في حين قامت (6) شركات أخرى بالإعتذار، ولم يرد أي رد من باقي الشركات علماً بأن الدعوات قد تمت متابعتها عن طريق الهاتف والفاكس. |

5. بتاريخ 1997/10/7 تم إرسال كتاب من رئاسة الوزراء/ الوحدة التنفيذية للتخاصية/ معالي رئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية موجه إلى مدير القطاع/ السيدة سامية خليل الهنيدي يتضمن التوصية بتعيين مستشار مالي لعملية بيع الأسهم ومدير لعملية البيع.
6. بتاريخ 1997/11/2 عقدت اللجنة الوزارية العليا للتخاصية اجتماعاً حيث إوصت اللجنة المذكورة بما يلي:
   أ. الموافقة على تعيين مستشار مالي لقيادة عملية بيع الأسهم مع الأخذ بعين الإعتبار البدائل الاخرى الواردة في قرار مجلس الوزراء الصادر في جلسته تاريخ 1997/6/28.
   ب. دفع أتعاب المستشار المالي من عوائد بيع الأسهم.
   ج. الموافقة على تعديل المادة السادسة من اتفاقية إمتياز شركة مصانع الإسمنت الأردنية.
   د. تعيين لجنة فنية محلية لتخاصية المشروع للعمل مع المستشار المالي، ويتم تسمية أعضاءها من قبل وزير المالية ورئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية.
7. بتاريخ 1997/10/29 قررت اللجنة الوزارية العليا للتخاصية تشكيل لجنة فنية لتجهيز دعوات التأهيل واختيار مستشار مالي بالتعاون مع ممثل البنك الدولي لتنفيذ بيع (33%) من أسهم الحكومة في شركة مصانع الإسمنت الأردنية، وقد قرر رئيس لجنة التخاصية ومعالي رئيس وحدة التخاصية تسمية السيد قتيبة أبو قورة والسيدة سامية الهنيدي أعضاء في اللجنة الفنية، بمشاركة الدكتور باسم عوض الله ومندوب عن ديوان المحاسبة.
8. بتاريخ 1997/12/9 قامت اللجنة الوزارية العليا للتخاصية بالتنسيب بالموافقة على تعيين مستشار مالي لقيادة عملية بيع جزء من حصة الحكومة في شركة مصانع الإسمنت الأردنية والتي تشكل نسبة (33%) إلى شريك استراتيجي.
9. تم عقد اجتماع اللجنة الفنية بتاريخ 1998/2/11، بحضور كل من:
   1- باسم عوض الله/ رئاسة الوزراء
   2- أحمد خطايبة/ المؤسسة الأردنية للإستثمار
   3- قتيبة أبو قورة/ المؤسسة الأردنية للإستثمار
   4- سامية الهنيدي/ الوحدة التنفيذية للتخاصية
   5- عارف وريدات/ ديوان المحاسبة

وتمت مناقشة توصية البنك الدولي فيما يتعلق بتشكيل لجنة توجيهية توجه اللجنة الفنية في مراحل فتح العروض المتعلقة بالمستشارين الماليين. وأفاد السيد قتيبة أبو قورة أن عدد البنوك المدعوة تتمثل بـ (21) بنكاً وأنه قد تم الإتفاق شفاهة بين رئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية ومدير عام المؤسسة الأردنية للإستثمار على تحديد رسوم التوظيف (RF) بمبلغ (100,000) دولار أمريكي، وذلك في الإجتماع العاشر للجنة العليا للتخاصية. كما وقررت اللجنة كذلك تحديد موعد لفتح عروض تقديم الخدمات المالية (المستشار المالي) وهو خلال بداية الأسبوع

الأول من شهر آذار لعام 1998.

10. وفقاً لتقرير اللجنة الفنية المشكّلة لتعيين مستشار مالي بتاريخ 1998/3/21، قامت اللجنة بإعداد الدعوات والشروط المرجعية ونموذج مقترح للإتفاقية المنوي إبرامها مع المستشار المالي وإعداد أسس التقييم للعروض، حيث تم إرسال دعوات عطاء إلى (21) شركة عالمية متخصصة في الإستشارات المالية، و قامت عشر شركات بتقديم عروضها، حيث تم تقييم العروض على النحو الاتي:

| | العرض الفني 100/60 | العرض المالي 100/40 |
|---|---|---|
| EFG– Hermes | 48.50 | 37.00 |
| Societe General | 29.00 | 10 |
| Robert Flemings | 47.50 | 7 |
| Salomon Smith Barney | 54.25 | 13.00 |
| Credit Agricole indoosues | 48.25 | 26 |
| HSBC | 43.75 | 25 |
| CCF | 45.50 | 37.50 |
| Citi bank | 46.00 | 16.00 |
| KPMG | 34.00 | 20.00 |
| Merrill Lynch | 46.25 | 11.00 |

وتم التنسيب بتعيين المستشار المالي إي اف جي هيرمز EFG– Hermes لتنفيذ عملية بيع (33%) من أسهم شركة مصانع الإسمنت الأردنية لتمتعها بالخبرة الفنية، حيث قامت الشركة المذكورة بخصخصة شركة إسمنت في مصر وكذلك قدمت رسماً منخفضاً لإنجاح العملية.

11. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 1998/4/4 الموافقة من حيث المبدأ على اختيار شركة إي اف جي هيرمز EFG– Hermes كمستشار مالي لتخاصية شركة مصانع الإسمنت الأردنية، على أن تقوم المؤسسة الأردنية للإستثمار بالتفاوض مع الشركة والتوقيع على الإتفاقية .

12. بعد استعراض مجلس الوزراء المذكرة الخاصة بأتعاب المستشار المالي شركة إي اف جي هيرمز EFG Hermes ، قرر المجلس في جلسته تاريخ 1999/1/16 الموافقة على صرف مبلغ (55,000) دولار إضافة إلى نسبة (0.08%) من كامل حصيلة الصفقة، وذلك استناداً للإتفاق الذي تم بحسم مبلغ (45,000) دولار من المبلغ المحول له كدفعة مقدمة من كامل الأتعاب بدلاً من (100,000) دولار.

| | |
|---|---|
| | **- إعداد الدراسات والوثائق المطلوبة ووثائق العطاء من قبل المستشارين**<br>بتاريخ 1997/9/20 تم إرسال كتاب صادر عن رئاسة الوزراء/ الوحدة التنفيذية للتخاصية/ معالي رئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية إلى مدير القطاع/ السيدة سامية خليل الهنيدي، يبين الكتاب ما أفاده المندوب الفني للبنك الدولي السيد مايكل ديفيشك بضرورة تنقيح نشرة الإصدار المتعلقة ببيع جزء من أسهم شركة مصانع الإسمنت الأردنية وذلك بإضافة وصف للشركة وجدول يبين بنود الأصول الثابتة التي ستتملكها شركة مصانع الإسمنت الأردنية بعد إتفاقية الإمتياز والأصول التي ستؤجر من قبل الدولة لمدة (30) عام قابلة للتجديد، وإضافة معلومات إحصائية واقتصادية عن استهلاك الإسمنت ووصف فني للمخططات المستقبلية لإدارة الإسمنت. |
| | **- موافقة اللجنة العليا للتخاصية على نتائج الدراسة ومضمون وثائق العطاء**<br>1. بتاريخ 1998/8/4 عقدت اللجنة الوزارية العليا للتخاصية اجتماعها حيث تمت مناقشة تقرير المستشار المالي وما توصل اليه من نتائج بالإضافة إلى تقديم عرض تحليل مالي وشرح خيارات البيع المختلفة بما في ذلك البيع لشريك استرتيجي أو مستثمرين عرب أو أجانب أو أردنيين، أو من خلال طرح الأسهم في الأسواق المالية العالمية من خلال إيصالات الإيداع العالمية (GDRs).<br>2. بتاريخ 1998/10/13 عقدت اللجنة الوزارية العليا للتخاصية اجتماعها، وتم اتخاذ القرارات التالية:<br>أ. التوصية بقبول عرض شركة لافارج بشكل مبدئي وتبنّي المعادلة الصحيحة للبيع.<br>ب. تشكيل لجنة من وزارة المالية ووزارة الصناعة والتجارة ووزارة النقل لوضع تصور كامل لعملية البيع وتعديل اتفاقية الإمتياز.<br>ج. تشكيل فريق مفاوض برئاسة معالي وزير المالية ورئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية ورئيس مجلس إدارة شركة مصانع الإسمنت الأردنية ومدير عام المؤسسة الأردنية للإستثمار والمستشار الإقتصادي في رئاسة الوزراء والمستشار المالي، وذلك لدراسة العرض المقدم من شركة لافارج ومفاوضة الشركة والتنسيب لمجلس الوزراء ووضع جدول زمني والطلب من شركة مصانع الإسمنت الأردنية إيقاف الأسهم عن التداول.<br>3. بتاريخ 1998/10/24 اجتمعت اللجنة الوزارية العليا للتخاصية حيث تم تقديم تقرير حول العرض المقدّم من شركة لافارج وتم بيان ما يلي:<br>أ. إن العرض لشراء الأسهم بواقع (3,600) ثلاثة دنانير وستمائة فلس للسهم الواحد سيتم بمقدار 20 مضاعف ربح الشركة.<br>ب. لا يوجد أي مساس بحقوق الدولة فيما يتعلق بالضريبة النوعية وسيمثل شركة لافارج أربعة اعضاء في مجلس إدارة الشركة.<br>ج. تتعهد شركة لافارج بعدم بيع حصتها لمدة عشرة سنوات مع إعطاء حق الأولوية للحكومة والأردنيين في الشراء.<br>د. إدخال تقنيات جديدة على الشركة لرفع إنتاجية الشركة. |

| | |
|---|---|
| | وبما أن شركة لافارج لم تتقدم بأي طلبات إضافية مثل اتفاقية إدارة أو تعيين مدراء تنفيذيين فإن عرض الشركة الفرنسية هو الأفضل. وعليه، تمت التوصية بالموافقة على مذكرة التفاهم واستكمال دراسة بيع جزء من الأسهم المتبقية للمؤسسة الأردنية للإستثمار في شركة مصانع الإسمنت الأردنية للعاملين في الشركة. |
| | **<u>- السير في إجراءات طرح العطاء وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة</u>** |
| | **<u>- موافقة مجلس الوزراء على قرار إحالة العطاء على المستثمر الفائز بناءاً على تنسيبات اللجنة العليا للتخاصية</u>**<br>1. بتاريخ 1998/10/22 تم توقيع مذكرة تفاهم ما بين شركة لافارج الفرنسية والمؤسسة الأردنية للإستثمار حيث تملك المؤسسة (49.434%) من حصص الشركة وبواقع (29,880,007) حصة، وتريد بيع ما يقارب (33.09%) من حصصها في شركة مصانع الإسمنت الأردنية إلى شركة لافارج الفرنسية، أي بما يعادل (20,000,000) سهم:<br>• عملية البيع تتم بقيمة (72) مليون دينار وبواقع (3,60) دينار لكل سهم تدفع نقداً مقابل تسليم الحصص للشركة الفرنسية أو شركة تابعة تمتلك لافارج فيها أغلبية الحصص؛<br>• على لافارج الاحتفاظ بالأسهم لمدة أقلها (10) سنوات من تاريخ الشراء (كمبدأ عام)؛<br>• يجب على المؤسسة الأردنية للإستثمارالحصول على جميع موافقات السلطات الأردنية قبل تحويل الأسهم ويتم تصديقها من قبل محامي شركة لافارج الفرنسية؛<br>• كتاب تحرير سوق الإسمنت بعد انتهاء إتفاقية الإمتياز.<br>**2.** قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 1998/10/27 الموافقة على توصيات اللجنة الوزارية العليا للتخاصية المتضمنة الموافقة على مذكرة التفاهم المنوي توقيعها مع شركة لافارج لبيع (20,000,000) سهم من أسهم شركة مصانع الإسمنت الأردنية. |

**الملاحظات القانونية**

إن دخول شركة لافارج الفرنسية كشريك استراتيجي في شركة مصانع الإسمنت الأردنية وخصخصتها عن طريق بيع ما نسبته (33%) من أسهم الحكومة ممثلة بالشركة الأردنية للإستثمار قد تم قبل صدور قانون التخاصية رقم (25) لسنة 2000، وقد استغرقت إجراءات التخاصية ما يقارب سنتين، حيث تم البدء بالمشاورات حول ضرورة خصخصة الشركة عام 1996 وحتى تاريخ التوقيع على مذكرة التفاهم التي تم بموجبها بيع (20,000,000) سهم من أسهم المؤسسة الأردنية للإستثمار في شركة مصانع الإسمنت الأردنية لشركة لافارج الفرنسية في عام 1998.

ومن أهم ملاحظاتنا حول الإجراءات المتبعة في عملية الخصخصة لشركة مصانع الإسمنت الأردنية مايلي:

يتضح لنا من خلال الأوراق التي تمت مراجعتها بأن العروض التي تم استلامها لشراء ما نسبته (33%) من أسهم الشركة كانت عام 1997، ولم يتضح لنا آلية التقييم التي تم اتباعها من قبل الفريق الفني، لاسيما وأنه كان

هنالك تردد واضح ومن خلال محاضر اللجان في تعيين مستشار مالي من عدمه، حيث تم تعيينه لاحقاً عام 1998 وعليه، لا نستطيع الجزم إن كان هنالك تقدير صحيح للقيمة العادلة للسهم أم لا.

بتاريخ 1998/10/22 تم توقيع مذكرة تفاهم ما بين شركة لافارج الفرنسية والمؤسسة الأردنية للإستثمار حيث تم بيع ما يقارب (33.09%) من حصص المؤسسة في شركة مصانع الإسمنت الأردنية إلى شركة لافارج الفرنسية، وبما يعادل (20,000,000) سهم. وبالإطلاع على مذكرة التفاهم نجد أنها لم ترتقِ لتكون اتفاقية نقل ملكية أسهم حيث جاءت بنود الإتفاقية مقتضبة وغير شاملة للأحكام والبنود الواجب توافرها في اتفاقيات نقل الملكية. إضافةً فإننا نود أن ننوه هنا بأنه لم يتم توقيع اتفاقية شركاء أو ما يشابهها فيما بين المؤسسة الأردنية للإستثمار وشركة لافارج، وهذا من وجهة نظرنا ليس بالأمر الدارج في عمليات مماثلة، حتى ولو قيل أن الشركة موضوع البحث هي شركة مساهمة عامة ومدرجة في السوق المالي فإن ذلك لايمنع من إبرام اتفاقية شركاء ما بين المؤسسة الأردنية للإستثمار كممثله للحكومة الأردنية من جانب وشركة لافارج الفرنسية من جانب آخر، خصوصاً أن هذه الشراكة تتسم بالطابع الاستراتيجي وتمس قطاعاً هاماً جداً في الإقتصاد الأردني، وهنالك الكثير من الحالات التي تم فيها إبرام هكذا إتفاقيات سواء في الأردن أو خارجه، ومثال ذلك ما حدث في خصخصة شركة البوتاس العربية. كما أن الأمر لايتعلق بمدى إمكانية تنفيذ إتفاقية الشركاء فحسب، إنما يتعلق بوضع الأسس الاستراتيجية التي قامت عليها هذه الشراكة خصوصاً أن الشريك في هذه الحالة يتمتع بجنسية أجنبية غير أردنية.

إضافة إلى أن قرار مجلس الوزراء المتضمن الموافقة على توصيات اللجنة الوزارية العليا للتخاصية فيما يتعلق بالموافقة على مذكرة التفاهم المنوي توقيعها مع شركة لافارج جاء بتاريخ (1998/10/27)، مع العلم أن المؤسسة كانت قد وقعتها بتاريخ (1998/10/22)، أي أنه تم توقيعها بتاريخ سابق لقرار مجلس الوزراء، فهل قرار مجلس الوزراء هو لإقرار التوقيع على الإتفاقية أم لإقرار الإتفاقية من حيث المبدأ؟

نصت المادة (117) من الدستور الاردني على ما يلي: "كل امتياز يعطى لمنح أي حق يتعلق باستثمار المناجم أو المعادن أو المرافق العامة يجب أن يصادق عليه بقانون." وبالعودة إلى كتاب وزير الصناعة والتجارة المرسل إلى رئيس الوزراء بتاريخ 1998/5/5 فنجد أن اتفاقية الإمتياز الممنوحة لشركة مصانع الإسمنت قد تم التصديق عليها بقانون مؤقت صادر عن مجلس الوزراء استناداً لأحكام المادة 94 من الدستور الأردني قبل تعديله في عام 2011، وذلك وفقاً لما ذكر في الكتاب المشار إليه اعلاه، وعليه وفي ذلك الوقت وفي ظل ضعف ذلك النص الدستوري القديم الذي كان يعطي الحق لمجلس الوزراء في إصدار قوانين مؤقته في حالتي عدم انعقاد المجلس وفي حالة حله، حيث كانت حالة الضرورة التي كان يتم الاستناد إليها في إصدار القوانين المؤقتة ذات مفهوم واسع وفضفاض، فقد قام مجلس الوزراء بتغييب مجلس الأمة وتمت الموافقة على الإمتياز بقانون مؤقت دون مراعاة دور مجلس الامة في المصادقة على الامتياز.

**Summary of Findings for Jordan Cement Factories Company**:

Preliminarily, it must be noted that the privatization of Jordan Cement Factories Company (JCFC) was performed starting in 1996 through 1998, prior to the enactment and implementation of the Privatization Law No. 25 of 2000. Nevertheless, upon conducting an independent and diligent investigation of the privatization process employed by the Government of Jordan ("GOJ") for JCFC, Aljazy & Co. notes the following areas of concern:

1. The absence of a clear and fair appointment mechanism for the role of the Company's Financial Advisor;
2. The failure to comply with the requirement to obtain the Council of Ministers' approval prior to the execution of the MOU for the sale of 33% of the Company's shares.

**أولاً: قطاع التعدين**

**أولاً/ب: شركة البوتاس العربية المساهمة العامة المحدودةAPC)**

**نبذة مختصرة عن الشركة قبل خصخصتها:**

تأسست شركة البوتاس العربية كشركة مساهمة عامة في العام 1956، وقد تم منح شركة البوتاس العربية بموجب اتفاقية تصديق الإمتياز المبرمة مع حكومة المملكة الأردنية الهاشمية عام 1957 الحق باستخراج الأملاح المعدنية والمعادن والمواد الكيماوية والصناعات المشتقة منها وجعلها صالحة للعرض في الأسواق المحلية والخارجية وبيعها فيها بما لا يتنافى مع الأنظمة والقوانين المرعية، بالإضافة إلى حقوق أخرى ورد النص عليها في الاتفاقية المذكورة وذلك بشكل حصري ولمدة (100) عام. وكانت المؤسسة الأردنية للإستثمار تملك مانسبته (52%) من أسهم الشركة، وتم إدراج شركة البوتاس العربية في سوق عمّان المالي (بورصة عمّان) منذ العام 1978.

| إسم الشركة | تمت إجراءات الخصخصة للشركة بعد صدور قانون التخاصية |
|---|---|
| **شركة البوتاس العربية (APC)** | – **الإستراتيجيات أو الدراسات التي تم بموجبها التنسيب بخصخصة المنشآت**<br>1. قرر المجلس الإستشاري الإقتصادي في اجتماعه المنعقد بتاريخ 2001/1/10 برئاسة جلالة الملك المعظم والقاضي بتبني إستراتيجية خصخصة قطاعات الإنتاج الرئيسية والتي تشمل شركتي مناجم الفوسفات الأردنية والبوتاس العربية بالإضافة إلى أربع قطاعات أخرى، كما وتم تحديد الشروط المرجعية لفريق من الخبراء المتخصصين في مجال التعدين والشؤون المالية للقيام بتحليل أولي لشركة البوتاس العربية وذلك تمهيداً لوضع خطة عمل مفصلة بالتنسيق مع رئيس مجلس إدارة شركة البوتاس العربية.<br>2. بتاريخ 2001/2/28 تم تقديم مذكرة من قبل البنك الدولي حول خيارات إعادة الهيكلة و/أو الخصخصة لشركة البوتاس العربية، وبتاريخ حزيران 2001 تم تقديم التقرير النهائي من قبل البنك الدولي حول الخيارات المتاحة لخصخصة شركة البوتاس العربية، وذلك بعد تقرير بعثة البنك الدولي التي زارت الأردن في الفترة ما بين 2001/4/22 و 2001/5/3 لدراسة الأوضاع الإدارية والتشغيلية والمالية لشركة البوتاس العربية والتوصية بقيام الحكومة بإدخال شريك استراتيجي لتعظيم حقوق مساهمي الشركة.<br>3. بتاريخ 2001/6/21 تم إرسال كتاب من الهيئة التنفيذية للتخاصية/ رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية/ معالي عادل القضاه إلى رئيس مجلس إدارة شركة البوتاس العربية/ معالي سليمان الحافظ، يفيد برفع توصيات بعثة البنك الدولي حول تخاصية شركة البوتاس العربية إلى الحكومة. |

| | |
|---|---|
| | 4. بتاريخ 2001/11/5 تم إرسال كتاب من قبل رئيس مجلس إدارة شركة البوتاس العربية/ معالي سليمان الحافظ إلى دولة رئيس الوزراء يعلمه فيه بأنه قد تم تبادل الآراء مع نائب رئيس الوزراء/ وزير الدولة للشؤون الإقتصادية ومع رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية حول موضوع خصخصة شركة البوتاس العربية وإعادة هيكلتها، وأنه قد تم وضع الإطار العام لهذه العملية في محضر الإجتماع المنعقد بتاريخ 2001/8/22 في مكاتب الهيئة التنفيذية للتخاصية بحضور رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية ورئيس مجلس إدارة شركة البوتاس العربية والمدير العام للشركة ومستشار الهيئة التنفيذية للتخاصية السيد سالم غاوي، حيث قاموا باستعراض تقرير البنك الدولي حول إعادة هيكلة الشركة وتم بحث المستجدات المتعلقة بالمستثمرين المستقبليين مثل شركة Kali & Salz الألمانية وشركة Mitsubishi اليابانية وشركة التعدين العربية، وتمت الإشارة إلى توجهات الحكومة ببيع حصصها إلى الشركة الألمانية كخيار أول، كما تم التوصل في هذا الإجتماع إلى ما يلي:<br>• إن عرض جزء من الأسهم التي ترغب الحكومة ببيعها سوف يأخذ وقتاً طويلاً إذا تم اتباع أسلوب العرض العام، وعليه واختصاراً للوقت، يقترح فتح حوار مع الشركة الألمانية والشركة اليابانية إما بشكل منفرد مع كل منهما أو أن يتم الطلب من كليهما المشاركة بتقديم طلب مشترك للشراء، بحيث تتم الإستفادة من خبرتهما معاً. ويتطلب فتح الحوار معهما إلى تحديد عدد أو نسبة الأسهم التي ترغب الحكومة ببيعها، وعقد اتفاق مع الشركة الألمانية و/أو اليابانية لتمكينهما من الحصول على المعلومات الكافية لاتخاذ قرارهما، وتعيين مستشار للسير في المباحثات الجدية والوصول إلى صيغة نهائية للإتفاق.<br>• في حال عدم نجاح المباحثات المذكورة أعلاه، يتم العودة إلى تقرير البنك الدولي والسير في الإجراءات التالية:<br>أ. تعيين ائتلاف استشاري (مالي وفني وقانوني) يتولى اقتراح بدائل أخرى لمشاركة القطاع الخاص ومن ضمنها إيجاد شريك استراتيجي في شركة البوتاس العربية؛<br>ب. إيجاد شريك استراتيجي في شركة مغنيسيا الأردن؛<br>ج. بيع او تصفية شركة ملح الصافي؛<br>د. إعداد وتنفيذ برنامج لمعالجة العمالة الفائضة في شركة البوتاس العربية.؛<br>هـ. تخفيض الاحتياطات المالية اللازمة للخسائر المتوقعة من الإستثمارات في شركتي ملح الصافي ومغنيسيا الأردن؛<br>و. إعتماد استراتيجية لتنويع الإنتاج بحيث يتم التركيز على إنتاج منتوجات تتمتع بقيمة مضافة عالية بالتعاون مع شركاء استراتيجيين لديهم قدرات عالية.<br>• تشكيل فريق للعمل مع المستشارين لإعادة النظر في التنظيم الإداري للشركة فيما |

يتعلق بإلغاء أو ضم مديريات بهدف تحديد احتياجاتها من موظفين.

- الإستعانة بمستشار عالمي متخصص لمساعدة الشركة في تطوير وزيادة كفاءة الإنتاج.
- خصخصة بعض الانشطة غير الرئيسية كالاسكان والخدمات الطبية والنقل.

وتم اقتراح التالي بناءاً على كل ما تقدم:

التنسيب إلى دولة رئيس الوزراء/ رئيس مجلس التخاصية بالموافقة على زيادة حصة القطاع الخاص في رأس مال الشركة الحالي وزيادة مشاركة القطاع الخاص في إدارة الشركة، وتحديد نسبة الأسهم التي ترغب الحكومة ببيعها بحيث تحتفظ الحكومة بنسبة لا تقل عن (26%) كحد أدنى، والاستعانة بمستشار مالي للمساعدة في المباحثات مع الشركة الألمانية والشركة اليابانية بعد إقرار الاستراتيجية المناسبة للمباحثة مع أي منهما، وكذلك تشكيل لجنة مكونة من الهيئة التنفيذية للتخاصية ووزارة المالية والمؤسسة الأردنية للإستثمار وشركة البوتاس العربية لاتخاذ الإجراء اللازم في تنفيذ التوجه الحكومي ورفع التوصيات اللازمة لدولة رئيس الوزراء.

**- قرار مجلس الوزراء بالسير في عملية الخصخصة**

بتاريخ 2001/11/27 تم إصدار قرار مجلس الوزراء بالموافقة على بيع جزء من أسهم الحكومة في رأسمال شركة البوتاس العربية والاحتفاظ بنسبة لا تقل عن (26%) من أصل أسهم الحكومة في الشركة والبالغة (52.9%)، واتخاذ إجراءات سريعة للاستعانه بمستشار مالي للمساعدة في مباحثاتها مع شركتي Kali &Salz و Mitsubishi وأن يتم التباحث مع الشركتين بشكل متوازٍ على أن يتم تحديد إطار زمني للوصول إلى نتائج محددة.

**- تشكيل لجنة توجيهية من قبل مجلس الوزراء للإشراف على اجراءات تنفيذ عملية التخاصية**

بتاريخ 2001/12/24 وجه رئيس الوزراء كتاباً إلى معالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية ومعالي رئيس مجلس إدارة شركة البوتاس العربية بتشكيل لجنة توجيهية لتخاصية شركة البوتاس العربية برئاسة معالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية وعضوية كل من :

1. رئيس مجلس ادارة شركة البوتاس العربية
2. مدير عام شركة البوتاس العربية
3. أمين عام وزارة المالية
4. مدير عام المؤسسة الأردنية للإستثمار

**- تشكيل لجنة فنية من قبل اللجنة التوجيهية لمتابعة تنفيذ عملية الخصخصة**

بتاريخ 2001/12/24 صدر قرار مجلس الوزراء بالموافقة على تشكيل فريق فني لمساعدة اللجنة التوجيهية في إنجاز مهامها، ولتقييم العروض الفنية والمالية المقدمة من المستشارين ورفع التوصيات والتقارير للجنة التوجيهية لإقرارها، وهم كل من:

1. المهندس عيسى أيوب /رئيس اللجنة

| | |
|---|---|
| 2. السيد أسامة يونس /شركة البوتاس العربية<br>3. السيد يحيى جديتاوي / شركة البوتاس العربية<br>4. السيد محمد أبو غياب/شركة البوتاس العربية<br>5. السيد قتيبة أبو قورة /المؤسسة الأردنية للإستثمار<br>6. السيد سالم غاوي /الهيئة التنفيذية للتخاصية<br>7. السيد أسامة سليمان /الهيئة التنفيذية للتخاصية<br>8. السيد أحمد مشاقبة / وزارة المالية<br>وفي الإجتماع الثاني للجنة التوجيهية لتخاصية شركة البوتاس تمت الموافقة على إضافة السيد محمود ابو غوش/ مدير دائرة الإستثمار في المؤسسة الأردنية للإستثمار وإضافة السيد بسام الزعمط/ مستشار فني من شركة البوتاس العربية كأعضاء في الفريق الفني وذلك بناءاً على موافقة اللجنة التوجيهية وتنسيبات معالي رئيس الفريق الفني. | |
| **<u>– إعداد كافة الوثائق اللازمة لطرح عطاء دولي لتعيين مستشارين لتقديم الخدمات الاستشارية اللازمة لتنفيذ عملية التخاصية (مالي وفني وقانوني)</u>**<br>بتاريخ 2002/1/28 تم إرسال كتاب من قبل الهيئة التنفيذية للتخاصية/ رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية إلى معالي وزير المالية موضوعه أتعاب المستشار المالي لتخاصية شركة البوتاس العربية، يفيد بأن اللجنة التوجيهية لتخاصية شركة البوتاس العربية المشكّلة بموجب كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (18476/1/19/20) تاريخ 2001/12/24، قد قررت في اجتماعها المنعقد بتاريخ 2002/1/23 السير بتعيين مستشار مالي للمساعدة في المفاوضات مع المستثمرين الثلاثة، وبالنسبة لأتعاب المستشار المالي فقد ارتأت اللجنة في ذات الإجتماع أن يتم توزيع أتعاب المستشار مناصفة بين الحكومة وبين شركة البوتاس العربية وذلك على أن تقوم شركة البوتاس العربية بتسديد كامل الأتعاب من مصادرها الخاصة خلال عمل الخبير ومن ثم تقوم الحكومة بتسديد نسبة (50%) من الأتعاب من عوائد التخاصية عند انتهاء عملية البيع.<br>ورداً على الكتاب السابق أعلاه، يتبين أن أحكام قانون التخاصية رقم (25) لسنة 2000 أكدت على ضرورة إيداع كافة عوائد التخاصية في صندوق التخاصية. كذلك أشارت المادة (13/د/1) من ذات القانون إلى أن أحد أوجه استخدام عوائد التخاصية هي سداد الديون التي تتحملها الحكومة والمترتبة على المؤسسات أو المشاريع التي تتم إعادة هيكلتها وإجراء التخاصية عليها وتغطية النفقات المترتبة على ذلك. واشترطت المادة (13) أن يتم استخدام عوائد التخاصية بقرار من مجلس الوزراء وبالتالي يتضمن الكتاب موافقة وزير المالية على تحمل الحكومة نسبة (50%) من أتعاب المستشار المالي يتم صرفها من عوائد التخاصية عند انتهاء عملية البيع مع الإشارة إلى ضرورة مخاطبة دولة رئيس الوزراء لاستصدار قرار من مجلس الوزراء فيما يتعلق بذلك.<br><u>وبناءأ على ما سبق تضمن الكتاب رقم (2510/28/17/31) تاريخ 2002/3/4 الصادر عن رئاسة الوزراء/ دولة رئيس الوزراء إلى وزير المالية قرار مجلس الوزراء المتخذ في</u> | |

جلسته المنعقدة بتاريخ 2002/2/27 والمتضمن الموافقة على تحمل الحكومة الأردنية نسبة (50%) من إجمالي أتعاب المستشار المالي وأن يتم صرفها من عوائد التخاصية.

**- طرح العطاء للمستشارين أو الائتلاف الإستشاري**

بتاريخ 2002/3/5، اجتمع الفريق الفني في مقر الهيئة التنفيذية للتخاصية من أجل فتح عروض التي تم استلامها من المستشارين الماليين، وهم:

- **BNP Paribas**
- **Price WaterHouse Coopers**
- **HSBC Investment Bank**
- **ANZ Banking Group**

وقد تم فتح العروض الفنية، في حين حفظت العروض المالية في مقر الهيئة التنفيذية للتخاصية لحين الانتهاء من التقييم الفني.

بتاريخ 17 و 2002/3/18 تم عقد اجتماعين للفريق الفني برئاسة المهندس عيسى أيوب لتقييم العروض حيث كانت النتائج على النحو التالي :

- BNP 77
- PWC 71.1
- HSBC 85.6
- ANZ 90.1

وتم اعتماد العرضين المقدمين من ANZ و HSBC كعروض فنية مؤهلة، ودعوتهما لتوضيح بعض النقاط وتزويد اللجنة بتفاصيل الأتعاب، وتم اعتماد طريقة العروض التنافسية واعتبار اقتراح ANZ بإجراء أي عمليات إعادة هيكلة قبل الشروع بعملية البيع اقتراحاً غير عملي وتوضيح المقصود بزيادة الأتعاب في حالة تأخر تنفيذ إنجاز المهمة والطلب من HSBC إلغاء استخدام الشركة المحلية MEC كأحد أعضاء المجموعة الاستشارية الفنية.

**نتائج تقييم العروض المالية للمستشار المالي لمشروع التخاصية:** تبين بأن بنك ANZ هو صاحب العرض المفضل الأول وبنك HSBC هو صاحب العرض الثاني، حيث تمت دعوة بنك ANZ للتفاوض حول اتفاقية الخدمات ودعوة بنك HSBC للتفاوض في حالة عدم التوصل لاتفاق مع بنك ANZ.

**- قيام اللجنة التوجيهية بدراسة تنسيبات اللجنة الفنية ونتائج التقييم**

1. بتاريخ 2002/4/17 عقدت اللجنة التوجيهية اجتماعها وقامت بإقرار تقرير اللجنة الفنية الخاص بنتائج تقييم العروض المالية للمستشارين الماليين، حيث تمت المصادقة على تنسيب اللجنة الفنية حول دعوة المستشار المالي ANZ للتفاوض وتأجيل تاريخ التفاوض حتى 2002/4/25.
2. بتاريخ 2002/5/13 عقد اجتماع اللجنة التوجيهية، وتم الإتفاق على تجميد عرض ANZ والتوجه إلى المستشار الثاني HSBC والتكليف ببدء المباحثات مع HSBC والتأكيد على عدم الإتصال مع المستشار ANZ وأن يحال أي استفسار إلى رئيس

| | |
|---|---|
| | اللجنة الفنية واتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان حسن سير المباحثات مع المستشار المالي HSBC.<br>3. بتاريخ 15 و2002/5/16، اجتمعت اللجنة التنفيذية مع المستشار HSBC وتم التوصية بقبول عرض المستشار HSBC واعتبار العرض المقدّم جزءاً من العرض الفني الأصلي والموافقة على التعديلات على مسودة العقد والاتصال شفوياً مع شركة ANZ لإبلاغهم بعدم ملائمة عرضهم مع متطلبات اللجنة.<br>4. بتاريخ 2002/5/20، عقد اجتماع اللجنة التوجيهية حيث تمت الموافقة على قبول العرض الفني الأصلي للمستشار HSBC والموافقة على العقد المنوي توقيعه مع HSBC بعد أن تتم إجازته من قبل المستشار القانوني لشركة البوتاس العربية والهيئة التنفيذية للتخاصية، والإتصال مع شركة ANZ لإبلاغهم بقرار اللجنة حول المستشار المالي بعد التوقيع مع HSBC.<br>5. بتاريخ 2002/5/27 وافق رئيس الوزراء على تنسيب اللجنة التوجيهية باختيار بنك HSBC كمستشار مالي وتوقيع اتفاقية الخدمات الاستشارية بتاريخ 2002/5/30 بكلفة مقطوعة بمبلغ (1,150,000) دولار أمريكي مقابل عرض بنك ANZ البالغ (1,250,000) دولار أمريكي تشمل ضريبتي الدخل والمبيعا ، على أن يكون المستشار الفني هو Bhere Dolbere والمستشار القانوني (مكتب علي وشريف الزعبي). |
| | **<u>– قيام مستشار المشروع بعمل دراسة متكاملة عن المنشأة من ضمنها تقييم لسعر السهم</u>**<br>بتاريخ 2003/11/3 تم تقديم التقرير النهائي من قبل المستشار المالي بنك HSBC إلى لجنة التخاصية بخصوص بيع (26%) من أسهم الحكومة في شركة البوتاس العربية والإجراءات التي قام بها المستشار المالي بهذا الخصوص. |
| | **<u>– إعداد الدراسات والوثائق المطلوبة ووثائق العطاء من قبل المستشارين</u>**<br>1. بتاريخ 2003/1/7 قررت اللجنة التوجيهية لتخاصية شركة البوتاس العربية الموافقة على وثائق العطاء والوثائق القانونية، حيث قررت اللجنة بعد الاطلاع على محضر اجتماع اللجنة الفنية لمشروع تخاصية شركة البوتاس العربية الذي عقد بتاريخ 2002/12/24 الموافقة على تنسيبات اللجنة الفنية فيما يتعلق بنشرة المعلومات وفهرس البيانات ووثائق العطاء والوثائق القانونية وعدم إعادة الكفالة المصرفية لعدم استلام المستشار المالي نسبة (50%) من أتعابه كما جاء في أحكام عقد الخدمات الاستشارية وتكليف معالي رئيس اللجنة الفنية باتخاذ الإجراءات اللازمة لكل ما سبق.<br>2. بتاريخ شباط 2003 (نسخة غير نهائية) ، تم تقديم Valuation Report من قبل HSBC حول ( contract for consulting and advisory services ).<br>3. بتاريخ 2003/5/7 تم تقديم مذكرة مبدئية من قبل المستشار المالي HSBC إلى شركة البوتاس العربية تبين أهم الخطوات التي يجب اتباعها لغايات استكمال |

إجراءات الخصخصة.

4. بتاريخ 2003/5/19 تم إرسال كتاب منHSBC المستشار المالي إلى هيئة الاوراق المالية يطلب من الأخير وقف تداول أسهم شركة البوتاس العربية إعتبارا من 2003/6/15 وحتى 2003/7/2.

**<u>– إعداد غرفة المعلومات للمستثمرين تمهيداً لمرحلة تقصّي الحقائق</u>**

في الفترة ما بين شباط 2003 وحزيران 2003 قام المستثمرون بزيارة غرفة المعلومات ومواقع الشركة والشركات الحليفة عدة مرات وتم عقد اجتماعات معهم.

**<u>– السير في إجراءات عطاء تنافسي</u>**

بتاريخ 2001/12/24 وافق رئيس الوزراء بموجب كتابه إلى الهيئة التنفيذية للتخاصية وشركة البوتاس العربية على التباحث مع:

1- شركة PCS الكندية

2- شركة Kali & Salz الألمانية

3- شركة Mitsubishi اليابانية

بتاريخ 2002/7/2، نسبت اللجنة التوجيهية لدولة رئيس الوزراء بالموافقة على توسيع قاعدة المهتمين وذلك بناءاً على كتاب المستشار المالي المتضمن التوصية بتوسيع قاعدة المهتمين.

بتاريخ 2002/9/12، تم اتخاذ قرار اللجنة التوجيهية بناءاً على موافقة الحكومة الأردنية على مخاطبة (18) شركة لإبداء اهتمامها في عملية الشراء حسب التنسيب الوارد من المستشار المالي (HSBC)، حيث قام المستشار المالي بإرسال رسالة تبين أسماء الـ (18) شركة التي تمت مخاطبتها، وبين أن ست شركات فقط قد أبدت رغبتها بالمشاركة، في حين لم تبدِ ثلاث شركات رغبتها، والتسعة الآخرين لم يجيبوا. بالإضافة إلى ذلك، بين المستشار المالي الأسس التي تم اعتمادها لاختيار هذه الشركات، حيث جاءت موافقة اللجنة التوجيهية على توصية المستشار المالي باعتماد ومخاطبة الشركات التالية:

- PCS
- Mitsuibishi
- Sinochem
- Uralkaly
- Ameropa
- Kali & Salz

بتاريخ 2002/9/16 قامت اللجنة التوجيهية بالموافقة على توصية المستشار المالي ببيع نصف حصة الحكومة والبالغة (26%) وليس أقل من ذلك والموافقة على مبدأ اجراء أي تعديلات مقترحة على اتفاقية الإمتياز.

بتاريخ 2003/1/27، تم استلام 4 عروض من أصل 6 شركات، وهي مقدمة من الشركات التالية:

| | |
|---|---|
| | - PCS<br>- Mitsuibishi<br>- Sinochem<br>- Kali & Salz<br>في حين اعتذرت كل من شركتي:<br>Uralkaly, Ameropa<br>بتاريخ 2003/2/17 تمت موافقة اللجنة التوجيهية على تأهيل (4) شركات لشراء ما نسبته (26%) من أسهم الحكومة في الشركة، وبتاريخ 2003/7/7 تم استلام (3) عروض مالية من الشركات التالية:<br>- الشركة الكندية PCS بسعر 8 دولار/ سهم<br>- شركة Kali&Salz بسعر 4.6 دولار/ سهم<br>- شركة Mitsubishi بسعر 8.1 دولار/ سهم<br>وذلك على أن يكون الشراء بنسبة (2%) فقط بدلاً من شراء نسبة (26%) من أسهم الشركة. |
| | **<u>- تقييم العروض المستلمة ورفع التوصيات إلى اللجنة التوجيهية</u>**<br>1. بتاريخ 2003/6/10 وافقت اللجنة التوجيهية على اتفاقية نقل ملكية الأسهم واتفاقية الشراكه، مع الإشارة إلى قيام لجنة التنمية الوزارية في اجتماعها تاريخ 2003/6/1 بالموافقة على التعديلات المقترحة على اتفاقية الإمتياز ليصار رفعها إلى مجلس الوزراء.<br>2. بتاريخ 2003/7/9 تم إرسال كتاب من المستشار المالي إلى الشركات المؤهلة يعلمهم فيه بأن الشركة الكندية هي صاحبة أفضل عرض مقدم، وبالتالي فإن الشركة الكندية تدخل مرحلة المفاوضات مع المؤسسة الأردنية للإستثمار (مالكة الـ 26% الحصص).<br>3. بتاريخ 2003/9/10، اجتمعت اللجنة التوجيهية حيث تم الموافقة على العرض المالي المقدم من الشركة الكندية PCS بواقع ثماني دولارات/ للسهم الواحد بقيمة اجمالية مقدارها (173,300,400) دولار تدفع نقداً كعوائد تخاصية بالدولار الأمريكي، والموافقة على الإتفاق مع الشركة الكندية على الصيغة النهائية لاتفاقيتي الشراكة ونقل الملكية وتكليف المؤسسة الأردنية للإستثمار باستكمال الإجراءات اللازمة لعملية البيع وفق الأصول المتبعة وتكليف وزير العدل بإصدار رأي قانوني يبين بأن لدى المؤسسة الأردنية للإستثمار السلطة القانونية التي تخولها للتوقيع على الإتفاقيات. |
| | **<u>- قيام اللجنة العليا للتخاصية/ مجلس التخاصية بالتنسيب إلى مجلس الوزراء لاتخاذ القرار</u>**<br>1. بتاريخ 2002/10/16، عقد مجلس التخاصية اجتماعه حيث تم بحث آخر |

مستجدات إجراءات التخاصية وتوصيات المستشار بشأن التعديلات المقترحة على اتفاقية الإمتياز بما من شأنه المحافظة على حقوق الحكومة مع إعطاء حافز للإستثمار للشريك الاستراتيجي الفائز. كما تم بحث حقوق الإدارة التي ترغب الحكومة بمنحها للشريك الاستراتيجي الفائز، وعليه تقرر الموافقة على توصيات المستشار بشأن التعديلات المقترحة على اتفاقية الإمتياز فيما يتعلق بحقوق الأراضي والمياه ورسوم التعدين وحقوق الإمتياز عند نهاية فترة الإمتياز والإيجارات، كما تمت الموافقة على تحديد حجم الحصة التي سيتم بيعها بنسبة ( 26%) من أسهم الحكومة في شركة البوتاس العربية، كما تقرر منح المستثمرين حقوقاً إضافية في الإدارة من خلال اتفاقية الشراكه على أن ينعكس ذلك بعلاوة إضافية على القيمة العادلة للسهم، وبحيث يتم تحديد طبيعة ومستوى هذه الحقوق في ضوء العروض المقدمة وبالاتفاق مع صاحب العرض الأفضل الذي سيفوز بالعطاء.

2. بتاريخ 2003/7/8 تمت موافقة اللجنة التوجيهية على عرض الشركة الكندية PCS باعتباره أفضل العروض المالية وعليه تمت الموافقة على تكليف المستشار المالي بالتنسيق مع الشركة الكندية لبدء المفاوضات بأسرع وقت وتشكيل وفد التفاوض برئاسة رئيس اللجنة التوجيهية.
3. بتاريخ 2003/8/9 اجتمع مجلس التخاصية حيث تم إصدار موافقة على التنسيب لمجلس الوزراء بالموافقة على العرض المالي المقدم من الشركة الكندية.
4. تم إرسال كتاب بتاريخ 2003/10/30 إلى دولة رئيس الوزراء من قبل رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية مرفقاً به تقرير عن كل من شركتي البوتاس العربية وشركة مناجم الفوسفات الأردنية والأسباب الموجبة لخصخصة كل منهما.

**<u>- صدور قرار مجلس الوزراء بالموافقة على الإحالة وعلى توقيع العقد او الاتفاقيات المرتبطة بعملية البيع مع المستثمر الفائز</u>**

1. بتاريخ 2003/5/12 تم إرسال كتاب من الهيئة التنفيذية للتخاصية/ رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية ورئيس اللجنة التوجيهية لتخاصية شركة البوتاس العربية إلى دولة رئيس الوزراء موضوعه (تعديل قانون إتفاقية الإمتياز لشركة البوتاس العربية)، ويفيد الكتاب أنه في ضوء إتمام مشروع التخاصية أوصى الائتلاف الإستشاري لمشروع تخاصية شركة البوتاس العربية بتعديل قانون تصديق إتفاقية الإمتياز رقم (16) لسنة 1958 الممنوح للشركة، وذلك لتسهيل عملية بيع الجزء من أسهم الحكومة إلى شريك استراتيجي.

فيما يتعلق بحقوق الأراضي فإن الكتاب يبين قيام المستشار القانوني لتخاصية شركة البوتاس العربية بدراسة الوضع القانوني والواقعي لأراضي الشركة بموجب تقرير قدم إلى رئيس اللجنة التوجيهية للتخاصية بتاريخ 2003/2/9، وقام رئيس اللجنة التوجيهية للتخاصية بموجب هذا التقرير بالتنسيب إلى معالي وزير المالية لتشكيل لجنة خاصة لدراسة

التقرير ووضع توصيات خاصة بحقوق الأراضي، ويبين الكتاب أنه تم تشكيل هذه اللجنة وانتهت أعمالها وجاءت توصياتها كالآتي:

- تحديد قيمة بدل الإيجار للأراضي الواقعة ضمن اتفاقية الإمتياز الجديدة وللحكومة حق إعادة النظر ببدل الإيجار مرة كل خمس سنوات، إعتباراً من تاريخ تصديق الإتفاقية المعدلة ونشرها في الجريدة الرسمية.
- تخلي الشركة عن باقي الأراضي التي لم يسبق لها أن قامت بإستغلالها وهي الأراضي الواقعة ضمن منطقة الإمتياز المحددة بموجب قانون الإمتياز رقم (16) لسنة 1958 وكذلك الأراضي التي ضمت للشركة بموجب أمر الدفاع رقم (11) لسنة 1976.
- إعادة تسجيل الأراضي المثبتة التي قامت الحكومة باستملاكها لمنفعة الشركة وعلى نفقتها باسم الشركة.

فيما يتعلق بحقوق المياه قام المستشار القانوني بإعداد مسودة تحت إسم (إتفاقية إستغلال مياه) لغايات تنظيم حقوق المياه بين وزارة المياه والري وبين الشركة من حيث مصادرها وكمياتها وأسعارها.

2. بتاريخ 2003/6/5، تمت موافقة مجلس الوزراء على مشروع القانون المعدل لقانون اتفاقية تصديق الإمتياز الممنوح لشركة البوتاس العربية لسنة 1957، على أن يتم تحديد قيمة بدل إيجار الأراضي الواقعة ضمن منطقة الإمتياز من قبل وزارة المالية والشركة، كما تمت الإشارة إلى المادة (3/ سادساً) من الإتفاق المعدل لاتفاقية الإمتياز بين حكومة المملكة الأردنية الهاشمية وشركة البوتاس العربية والتأكيد بأن بدل الإيجار سوف يكون (200,000) دينار عن كافة الأراضي الواقعة ضمن منطقة الإمتياز.

وتعديل المادة (2) من اتفاقية الإمتياز على النحو التالي:

إلغاء عبارة (وللحكومة بالإتفاق مع الشركة الحق بإعادة النظر ببدل الإيجار المذكور مرة واحدة كل خمس سنوات، إعتبارا من تاريخ التصديق على اتفاقية الإمتياز المعدلة هذه ونشرها في الجريدة الرسمية ) والإستعاضة عنها بـِ ( ويتم زيادة بدل الإيجار المذكور سنوياً بنسبة التغير الموجب بالرقم القياسي المستهلك). إضافة إلى موافقة مجلس الوزراء على إعادة تشكيل مجلس إدارة شركة البوتاس من (15) عضواً ليصبح (13) عضواً.

3. بتاريخ 2003/9/9 تم إصدار قرار من مجلس الوزراء بالموافقة على مايلي:

- الموافقة على العرض المالي المقدّم من شركة Potash Corporation of Saskatchewan الكندية لشراء (21,662,550) سهم من أسهم الحكومة ممثلة بالمؤسسة الأردنية للإستثمار في شركة البوتاس العربية، والموافقة على ما توصّلت إليه المفاوضات مع الشركة الكندية بخصوص الشركات الثلاث (البرومين والمغنيسيا وكميابكو) بأن تسدد الحكومة نيابة عن الشركة الكندية

| | |
|---|---|
| | الإلتزامات المترتبة على الشركات لمدة أربع سنوات مع منح الحكومة حق استلام حصة PCS من أية أرباح أو عوائد ترد من هذه الشركات أو أية مبالغ قد تسترد منها نتيجة لتسديد الالتزامات ولمدة عشر سنوات من تاريخ التوقيع.<br>• الموافقة على إيداع صافي عوائد تخاصية شركة البوتاس العربية في البنك المركزي.<br>• الموافقة على ملخص اتفاقية الشراكة واتفاقية نقل الملكية بالصيغة المرفقة بكتاب رئيس الهيئة التنفيذية تاريخ 2003/8/9.<br>• تفويض اللجنة التوجيهية لتخاصية شركة البوتاس العربية بالاتفاق مع الشركة الكندية على الصيغة النهائية لاتفاقيتي الشراكة ونقل الملكية.<br>• تكليف الجهة المعنية باستكمال الإجراءات اللازمة لعملية البيع وفق الأصول المتبعة وتكليف وزير المالية/ رئيس مجلس إدارة المؤسسة الأردنية للإستثمار بالتوقيع على اتفاقيتي الشراكة ونقل الملكية.<br>• تكليف وزير العدل إصدار الرأي القانوني الذي يبين بأن لدى المؤسسة الأردنية للاستثمار السلطة القانونية التي تخولها التوقيع على اتفاقيتي الشراكة ونقل الملكية.<br>• إلغاء قرار لجنة الأمن الاقتصادي رقم (79/8) تاريخ 1979/4/16.<br>• حجز مبلغ (49,478,000) دولار أمريكي في صندوق عوائد التخاصية لمدة أربع سنوات.<br>4. بتاريخ 2003/9/11 وافق رئيس الوزراء على بيع نسبة (26%) من أسهم شركة البوتاس العربية والبالغة (21,662,550) سهماً بسعر (8) دولار للسهم الواحد، أي بواقع (173,300,400) دولار.<br>5. بتاريخ 2003/10/16 تم توقيع اتفاقية البيع والمشاركة المتعلقة بتنفيذ صفقة بيع ما نسبته (26%) من أسهم الحكومة في شركة البوتاس العربية للشركة الكندية من قبل وزير المالية نيابة عن الحكومة وممثل الشركة الكندية. |

**الملاحظات القانونية**

إن عملية خصخصة شركة البوتاس العربية قد تمت بعد صدور قانون التخاصية رقم (25) لسنة 2000، ووفقاً للمعايير المحددة والواجب اتباعها كما هو مذكور في نص المادة الرابعة من القانون المذكور، وقد استغرقت إجراءات التخاصية ما يقارب السنتين، حيث تم البدء بالمشاورات حول ضرورة خصخصة الشركة عام 2001 وذلك لحين التوقيع على اتفاقيات نقل الملكية واتفاقية الشركاء في عام 2003.

باستقراء ما ذكر أعلاه بخصوص الإجراءات التي تمت لتعيين المستشار المالي، فإننا نجد بأن توصيات اللجنة الفنية جاءت في ذلك الوقت بتعيين بنك ANZ Banking Group كمستشار مالي كونه حاصل على أعلى النقاط من ناحية التقييم الفني والمالي، ثم تمت المصادقة على هذا التنسيب من قبل اللجنة التوجيهية التي قامت

لاحقاً بتجميد العرض المقدم من شركة ANZ Banking Group والدخول في مفاوضات مع بنك HSBC، حيث تمت إحالة عطاء تعيين المستشار المالي على هذا الاخير، ولم يتم تبرير هذا الإختيار، غير أن قرار مجلس الوزراء بالموافقة على تعيين بنك HSBC كمستشار جاء بناء على السعر الأقل المقدم من قبله.

باستقراء قرار مجلس الوزراء المؤرخ بـ 2003/9/9، نجد أن الحكومة قد اتخذت قراراً بتسديد الالتزامات المترتبة على الشركة الكندية فيما يتعلق بالشركات الثلاث (البرومين والمغنيسيا وكميابكو) وأن تسدد الحكومة نيابة عن الشركة الكندية الإلتزامات المترتبة على الشركات المذكورة لمدة أربع سنوات، مع منح الحكومة حق استلام حصة PCS من أية أرباح أو عوائد ترد من هذه الشركات أو أية مبالغ قد تسترد منها نتيجة لتسديد الالتزامات ولمدة عشر سنوات من تاريخ التوقيع.

بناءاً على جميع ماتقدم، يتبين أن كافة الإجراءات المتبعة ضمن إطار عملية خصخصة شركة البوتاس العربية قد استنفذت كافة المتطلبات القانونية من حيث صدور موافقة مجلس الوزراء على عملية البيع وإتمام عملية البيع من خلال استدراج عروض من مستثمرين من خلال عطاء تنافسي واضح.

**Summary of Findings for Arab Potash Company:**

The privatization of the Arab Potash Company ("APC") was performed from 2002 to 2003, subsequent to the enactment and implementation of the Privatization Law No. 25 of 2000 ("Privatization Law"), thereby conferring an unequivocal duty upon APC to abide by such legislative requirements. Upon conducting an independent and diligent investigation thereto, Aljazy & Co. notes that the privatization process of APC was conducted in full conformity with the legislative requirements of the Privatization Law and in accordance with sound business practice.

**أولاً: قطاع التعدين**

**أولاً/ج: شركة مناجم الفوسفات الأردنية المساهمة العامة المحدودة (JPMC)**

**نبذة مختصرة عن الشركة**

إن شركة مناجم الفوسفات الأردنية هي شركة مساهمة عامة مسجلة منذ العام 1953 لغايات صناعة الأسمدة الفوسفاتية. كما أن حقوق التعدين للصخور الفوسفاتية الممنوحة للشركة هي حقوق تم منحها بموجب تراخيص وحقوق للتنقيب والتعدين تم الحصول عليها من قبل الشركة وإصدارها من قبل سلطة المصادر الطبيعية وفقاً لقانون تنظيم شؤون المصادر الطبيعية وتعديلاته رقم 12 لسنة 1968 والأنظمة ذات العلاقة. قبل إجراء عملية الخصخصة كانت الحكومة تملك من خلال المؤسسة الأردنية للإستثمار ما نسبته (65.66%) من أسهم شركة مناجم الفوسفات الأردنية.

| إسم الشركة | تمت إجراءات الخصخصة للشركة بعد صدور قانون التخاصية |
|---|---|
| **شركة مناجم الفوسفات الأردنية المساهمة العامة المحدودة (JPMC)** | **- الإستراتيجيات أو الدراسات التي تم بموجبها التنسيب بخصخصة المنشآت**<br>1. بتاريخ 2001/1/7 تم إرسال كتاب صادر عن وزارة التخطيط/ وزير التخطيط إلى دولة رئيس الوزراء موضوعه إيجاد شريك استراتيجي لشركة مناجم الفوسفات الأردنية، يفيد الكتاب بأنه قد تم الإتصال مع مؤسسة التمويل الدولية (IFC) للنظر في إمكانية تقديم المساعدات اللازمة لإعادة هيكلة شركة مناجم الفوسفات الأردنية مالياً وإدارياً والمساعدة في البحث عن شريك استراتيجي آخر للشركة في ضوء انسحاب شركة Norsk Hydro من المشاركة في تمويل مشروع Hydro Agri Jordan كشريك استراتيجي مع شركة مناجم الفوسفات الأردنية. ويوضح وزير التخطيط في الكتاب أهمية وضرورة وجود شريك استراتيجي لفترة مستقبلية طويلة الأمد وعرض هذا الموضوع على لجنة التنمية لاتخاذ القرار المناسب حول الموضوع.<br>2. بتاريخ 2001/1/15 تم إصدار كتاب عن الديوان الملكي الهاشمي إلى دولة رئيس الوزراء يؤكد على موافقة جلالة الملك عبدالله الثاني المعظم في جلسة المجلس الإقتصادي الإستشاري المنعقدة بتاريخ 2001/1/10 على اعتماد التوصيات الواردة في تقرير اللجنة المنبثقة عن المجلس الإقتصادي الإستشاري والمكلفة بدراسة استراتيجية تخاصية عمليات الإنتاج المتمثلة بشركة مناجم الفوسفات الأردنية وشركة البوتاس العربية والميناء الصناعي وشركة توليد الكهرباء الوطنية.<br>3. ضمن إطار توصيات الملتقى الإقتصادي الوطني (خلوة البحر الميت) الذي عقد بمبادرة من جلالة الملك عبدالله الثاني المعظم في 26 و1999/11/27، تم تشكيل فريق عمل منبثق عن المجلس الإقتصادي الإستشاري وتم تكليفه بدراسة استراتيجية خصخصة قطاعات الإنتاج الرئيسية والتي كانت قد قدمت من قبل الحكومة ووضع |

| | |
|---|---|
| | التوصيات اللازمة بالتعاون مع الهيئة التنفيذية للتخاصية. وتمثلت أهم توصيات اللجنة المذكورة أعلاه الخاصة بخصخصة شركة مناجم الفوسفات الأردنية بما يلي:<br>- الموافقة على استراتيجية الخصخصة وفق الإسلوب الذي تقرره دراسات الائتلاف الاستشاري ويوافق عليه مجلس الوزراء.<br>- تشكيل لجنة توجيهية للإشراف على إعداد الدراسات ووضع استراتيجية الخصخصة وتنفيذها وتشكيل فريق عمل ينبثق عن اللجنة.<br>- فصل وحدة الاسمدة عن شركة مناجم الفوسفات الأردنية وتحويلها إلى شركة تمهيدا لخصخصتها.<br>- رسملة القيمة الحالية لمديونية الشركة العائدة للصندوق الخاص في وزارة المالية بإعطائها أسهماً في رأس المال وبقيمة للسهم الواحد يتم الإتفاق عليه بين الطرفين. |
| | **<u>– قرار مجلس الوزراء بالسير في عملية الخصخصة</u>**<br>1. بتاريخ 2002/6/8 تمت موافقة الحكومة من حيث المبدأ على العرض التفاوضي المعد والأسس التي اعتمدت في إعداده للاتصال بالشركة الكندية ودعوتها لبدء عملية التفاوض.<br>2. بتاريخ 2002/8/26 تم إرسال كتاب من رئيس الوزراء إلى رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية لمخاطبة الشركة الكندية المتضمن المعلومات المطلوبة منهم وحصر مدة المفاوضات بثلاثة أشهر، ودراسة العروض المقدمة من المستشارين الماليين دون إحالة العطاء.<br>3. بتاريخ 2003/2/9 تم إرسال كتاب من رئيس الوزراء بالاستمرار في التفاوض مع الشركة الكندية للوصول إلى سعر عادل للسهم على أن يؤخذ في الاعتبار موضوع العمالة وحق الإدارة في التفاوض.<br>4. بتاريخ 2003/5/8 وبناءاً على تنسيب رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية وافق رئيس الوزراء على منح الشركة الكندية حق شراء ما يزيد على نسبة (50%) من أسهم شركة مناجم الفوسفات الأردنية والاستعانة بمستشار قانوني دولي متخصص. |
| | **<u>– تشكيل لجنة توجيهية من قبل مجلس الوزراء للإشراف على إجراءات تنفيذ عملية التخاصية</u>**<br>1. بتاريخ 2001/2/28 تم إرسال كتاب صادر عن الهيئة التنفيذية للتخاصية إلى دولة رئيس الوزراء موضوعه تشكيل لجان بهدف خصخصة شركة مناجم الفوسفات الأردنية ويتضمن الكتاب تنسيب رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية إلى رئيس الوزراء بالموافقة على تشكيل لجنة وزارية برئاسة نائب رئيس الوزراء/ وزير الدولة للشؤون الاقتصادية وعضوية كل من:<br>- وزير المالية<br>- وزير الصناعة والتجارة<br>- وزير التخطيط |

| | |
|---|---|
| - رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية<br>- رئيس مجلس ادارة شركة مناجم الفوسفات الأردنية<br>بحيث تكون هذه اللجنة مسؤولة عن وضع الاستراتيجية العامة لخصخصة الشركة ورفعها لمجلس الوزراء لإقرارها.<br>وكذلك تشكيل فريق عمل فني برئاسة ممثل عن شركة مناجم الفوسفات الأردنية وعضوية كل من:<br>- ممثل عن وزارة المالية<br>- ممثل عن البنك المركزي<br>- ممثلان عن الهيئة التنفيذية للتخاصية<br>- ممثل عن المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي<br>وتشكيل مجموعة عمل برئاسة رئيس مجلس إدارة شركة مناجم الفوسفات الأردنية وعضوية كل من:<br>- معالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية<br>- عطوفة مدير عام المؤسسة العامة للضمان الإجتماعي<br>- عطوفة مدير عام شركة مناجم الفوسفات الأردنية<br>- عطوفة أمين عام وزارة المالية<br>2. بتاريخ 2001/4/1 تم إرسال كتاب صادر عن رئاسة الوزراء/ رئيس الوزراء إلى رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية متعلق بموضوع تشكيل لجان بهدف خصخصة شركة مناجم الفوسفات الأردنية يتضمن الموافقة على تشكيل اللجنة الوزارية المذكورة سابقا برئاسة نائب رئيس الوزراء/ وزير الدولة للشؤون الإقتصادية بحيث تكون اللجنة مسؤولة عن وضع الاستراتيجية العامة لخصخصة بعض فعاليات شركة مناجم الفوسفات الأردنية، وتشكيل مجموعة العمل برئاسة رئيس مجلس إدارة شركة مناجم الفوسفات الأردنية، وكذلك تشكيل فريق العمل الفني برئاسة ممثل عن شركة مناجم الفوسفات الأردنية وذلك بناء على تنسيبات الهيئة التنفيذية للتخاصية.<br>3. بتاريخ 2002/1/30 قرر رئيس الوزراء تشكيل لجنة برئاسة معالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية وعضوية كل من:<br>- رئيس مجلس إدارة شركة مناجم الفوسفات الأردنية.<br>- أمين عام وزارة المالية.<br>- مدير عام دائرة ضريبة الدخل.<br>- أمين عام وزارة الصناعة والتجارة.<br>- مدير عام شركة مناجم الفوسفات.<br>وذلك للتفاوض مع الشركة الكندية استناداً إلى المحاور التالية:<br>المحور الاول: الحكومة تحتفظ بنسبة لا تقل عن (26%) من أسهم الشركة.<br>المحور الثاني: الحصول على أعلى عائد لثمن الأسهم. | |

المحور الثالث: مراعاة أوضاع العمالة في الشركة.
المحورالرابع: التباحث حول القيمة المضافة للشركة في مجال الإنتاج والتسويق والإدارة والبحث والتطوير التي تنتج عن مثل هذا التعاقد.

- **<u>تشكيل لجنة فنية من قبل اللجنة التوجيهية لمتابعة تنفيذ عملية الخصخصة</u>**

بتاريخ 2002/12/5 تم تسمية أعضاء الفريق الفني من التالية أسمائهم:

1. خالد الشياب/ مدير عام شركة مناجم الفوسفات الأردنية؛
2. د. محمد بدرخان/ شركة مناجم الفوسفات الأردنية؛
3. فكرت الحايك/ شركة مناجم الفوسفات الأردنية؛
4. سهير عرعر/ شركة مناجم الفوسفات الأردنية؛
5. يحيى القواسمة/ وزارة الصناعة والتجارة؛
6. فردوس شهبز/ وزارة المالية؛
7. حسام أبو علي/ وزارة المالية؛
8. مرزوق زبايدة/ دائرة ضريبة الدخل؛
9. سالم غاوي/ الهيئة التنفيذية للتخاصية؛
10. أسامة سليمان/ الهيئة التنفيذية للتخاصية؛
11. حسن الرافعي/ الهيئة التنفيذية للتخاصية؛
12. روبرت واغنر/ الهيئة التنفيذية للتخاصية.

**<u>– إعداد كافة الوثائق اللازمة لطرح عطاء دولي لتعيين مستشارين لتقديم الخدمات الإستشارية اللازمة لتنفيذ عملية التخاصية (مالي وفني وقانوني)</u>**

بتاريخ 2001/6/21 تم إرسال كتاب عن رئاسة الوزراء/ رئيس الوزراء إلى الهيئة التنفيذية للتخاصية/ رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية يتضمن الموافقة على السير في إجراءات تعيين مستشار مالي وتشكيل فريق عمل فني للعمل معه.

بتاريخ 2002/8/28 تم إرسال كتاب من دولة رئيس الوزراء إلى رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية يبين فيه ضرورة تكليف بيت خبرة لإجراء تقييم سهم شركة مناجم الفوسفات الأردنية والتحقق من النموذج المالي الذي تم إعداده لغايات التفاوض مع الشركة الكندية.

ومن ثم تمت الموافقة من قبل اللجنة الوزارية العليا لتخاصية شركة مناجم الفوسفات الأردنية على وثيقة استدراج عروض المستشار المالي لتخاصية الشركة بموجب الكتاب رقم (بلا) تاريخ (بلا) الصادر عن رئاسة الوزراء/ نائب رئيس الوزراء ووزير الدولة للشؤون الاقتصادية إلى رئيس مجلس ادارة شركة مناجم الفوسفات الأردنية.

**<u>– طرح العطاء للمستشارين أو الائتلاف الإستشاري</u>**

1. بتاريخ 2001/7/15 عقدت اللجنة الوزارية للتخاصية اجتماعها برئاسة معالي نائب رئيس الوزراء/ وزير الدولة للشؤون الإقتصادية وبحضور جميع أعضاء اللجنة، وتم اتخاذ ما يلي من قرارات فيما يتعلق بتعيين المستشار المالي:

| | |
|---|---|
| - الموافقة على توصيات فريق العمل الفني باعتماد الشركات والإئتلافات المؤهلة وإدراجها ضمن القائمة المصغرة.<br>- رفع تقرير فريق العمل الفني المتضمن القائمة المصغرة للشركات المؤهلة إلى البنك الدولي للحصول على عدم ممانعة.<br>- الموافقة على مباشرة الفريق بإعداد وثائق طلب العروض الفنية والمالية من الشركات ورفعها لاحقا إلى البنك الدولي للحصول على عدم ممانعة.<br>2. قرر مجلس التخاصية في جلسته المنعقدة بتاريخ 2001/4/25 التنسيب لمجلس الوزراء بالموافقة على السير في إجراءات تعيين ائتلاف استشاري بقيادة مستشار مالي يتولى دراسة الأسلوب الأمثل للسير في اجراءات تخاصية شركة مناجم الفوسفات الأردنية.<br>3. بتاريخ 2001/4/30 تم إرسال كتاب صادر عن البنك المركزي إلى رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية ورئيس مجلس إدارة شركة مناجم الفوسفات الأردنية موضوعه إختيار مستشارين للحكومة في مجال خصخصة شركة مناجم الفوسفات الأردنية ويفيد الكتاب بأن شركة BNP Paribas قد أبدت رغبتها في العمل كمستشار للحكومة.<br>جاء الرد على الكتاب أعلاه بموجب الكتاب رقم (270/4/2/53) تاريخ 2001/5/8 الصادر عن الهيئة التنفيذية للتخاصية إلى محافظ البنك المركزي، والذي يوضح أن الهيئة التنفيذية للتخاصية وبعد موافقة مجلس الوزراء على السير في إجراءات خصخصة شركة مناجم الفوسفات الأردنية ترحب باشتراك مستشار مالي معتمد من قبل البنك الدولي، حيث أن خدمات المستشار المالي المقترح تعيينه ستمول من قبل منحة مقدمة من وكالة الولايات المتحدة الأمريكية للإنماء الدولي وبإدارة البنك الدولي.<br>4. بتاريخ 2001/8/28 تم إرسال كتاب صادر عن الهيئة التنفيذية للتخاصية إلى رئيس مجلس إدارة شركة مناجم الفوسفات الأردنية ورئيس مجموعة العمل لتخاصية شركة مناجم الفوسفات الأردنية يتضمن أسماء الشركات الخمس التي تمت الموافقة عليها بناءاً على تقرير فريق العمل الفني وبعد مخاطبة البنك الدولي، وهي:<br>- BNP Paribas/ France<br>- JP Morgan/ USA<br>- ANZ Investment Bank/ Australia<br>- HSBC Investment Bank/ UK, Hong Kong<br>- Price Waterhouse Coopers/ UK, USA<br>5. بتاريخ 2001/10/9 عقد مجلس التخاصية إجتماعه حيث تقرر المضي قدماً في تعيين المستشار المالي بحيث يتم تحويل الأتعاب الثابتة البالغة قيمتها (1,750,000) دولار من المنحة الأمريكية المدارة من قبل البنك الدولي على أن تدفع شركة مناجم الفوسفات الأردنية أي زيادة لرسوم المستشار من مواردها الخاصة إذا دعت الحاجة لذلك . | |

6. بتاريخ 2002/6/23 تم إرسال كتاب صادر عن رئاسة الوزراء/ نائب رئيس الوزراء ووزير الدولة للشؤون الاقتصادية إلى رئيس مجلس إدارة شركة مناجم الفوسفات الأردنية ورئيس مجموعة العمل لتخاصية شركة مناجم الفوسفات الأردنية يتضمن الموافقة على تقرير فريق العمل الفني المتعلق بتقييم العروض الفنية لاختيار المستشار المالي لتخاصية الشركة.
7. بتاريخ 2004/4/29 عقدت اللجنة التوجيهية اجتماعها بحضور اعضاء اللجنة التوجيهية وأعضاء فريق العمل الفني وتم فتح العروض المالية للمستشارين المؤهلين فنياً لمشروع تخاصية شركة مناجم الفوسفات الأردنية والمتمثلة بما يلي:
   - BNP Paribas
   - ANZ Investment Bank
   - HSBC Investment Bank
   - Price Waterhouse Coopers

وتمت دعوة هذه الشركات لحضور فتح العروض وكانت النتائج قبل التقييم على النحو التالي:

| الشركة | نسبة علاوة النجاح | علامة التقييم الفني |
|---|---|---|
| HSBC | %0.75 | %91.0 |
| BNP Paribas | %0.90 | %82.0 |
| ANZ Investment Bank | %0.79 | %73.0 |
| Price Waterhouse Coopers | %0.80 | %71.0 |

وتم تكليف فريق العمل الفني من قبل اللجنة التوجيهية بدراسة العروض المالية وتقديم تقرير بالنتائج النهائية والتوصية بأنسب العروض.

كما تم تكليف فريق العمل الفني بوضع شروط مرجعية لاختيار المستشار القانوني المحلي المقترح تعيينه لمساعدة الجانب الأردني في عملية تخاصية الشركة.

ثم تمت الموافقة في هذا الاجتماع على أن تقوم شركة مناجم الفوسفات الأردنية بتعيين مستشار قانوني محايد لمتابعة القضايا والأمور القانونية المتعلقة بتخاصية الشركة غير المستشار القانوني السادة/ علي شريف وشريف الزعبي لكونه المستشار القانوني للمستشار المالي منعاً لتضارب المصالح.

8. بتاريخ 2004/6/29 بناء على توصية لجنة التنمية الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ 2004/6/23، قرر مجلس الوزراء ما يلي:

أ- الموافقة على صيغة العقد المزمع توقيعه مع المستشار المالي HSBC، مع الأخذ

| | |
|---|---|
| بعين الإعتبار التعديلات الواردة في محضر اجتماع فريق العمل الفني وتوصيات اللجنة التوجيهية لتخاصية الفوسفات.<br>ب- الموافقة على السير الذاتية المقدمة من المستشار المالي من حيث أعضاء الإئتلاف الجدد كما جاء في محضر اجتماع فريق العمل الفني.<br>ج- الموافقة على التعديل المقترح على منهج العمل كما أوصت به اللجنة التوجيهية وفريق العمل.<br>د- الموافقة على التوقيع مع المستشار المالي HSBC فرع دبي.<br>هـ- تفويض رئيس الهيئة التنفيذية بالتوقيع على عقد الخدمات الاستشارية مع HSBC نيابة عن الحكومة والتفاوض مع البديل الذي يليه، وتفويض رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية بالتوقيع على صيغة العقد النهائي بعد موافقة اللجنة التوجيهية وبعد أخذ كتاب عدم ممانعة من البنك الدولي وذلك في حال عدم الإتفاق مع HSBC.<br><br>9. بتاريخ 2004/7/8 تم توقيع عقد الخدمات الاستشارية مع الائتلاف الاستشاري بقيادة HSBC وعضوية كل من:<br>- Behre Dolbear (technical)<br>- Allen & Overy (legal)<br>- Ali Sharif Zubi (local legal) | |
| **<u>- قيام مستشار المشروع بعمل دراسة متكاملة عن المنشأة من ضمنها تقييم لسعر السهم</u>**<br>1. بتاريخ 2002/9/22 جاء تنسيب من رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية باعتماد ديلويت اند توش كبيت خبرة لإجراء تقييم سهم شركة مناجم الفوسفات الأردنية وتفويض رئيس الهيئة بتوقيع عقد الخدمات الإستشارية وإعادة التفاوض مع شركة روتشايلد لإجراء عملية التقييم مقابل مبلغ (250,000) دولار.<br>2. بتاريخ 2002/10/16 عقد مجلس التخاصية اجتماعه حيث تم استعراض أحدث مستجدات خصخصة شركة مناجم الفوسفات الأردنية، وتقرر تكليف كل من شركة روتشايلد وشركة ديلويت آند توش كل على حده، بإجراء تقييم للشركة والتحقق من النموذج المالي المعتمد من قبل الحكومة الأردنية وذلك تمهيداً لاستكمال إجراءات خصخصة الشركة، على أن تقوم وزارة المالية بتغطية المبالغ اللازمة لتحويل أتعاب المستشارين وأية مبالغ مستحقة على ضريبتي الدخل والمبيعات وتسديدها نيابة عنهما وأن يتم استرداد هذه المبالغ من حصيلة البيع في حال تحققها وبحد أقصى مقداره (337,3) ألف دولار صافي من ضريبتي الدخل والمبيعات وتفويض رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية بالتوقيع على عقود الخدمات الإستشارية.<br>3. بتاريخ 2002/10/29 قرر مجلس الوزراء تكليف كل من روتشايلد وشركة ديلويت آند توش بإجراء تقييم لشركة مناجم الفوسفات الأردنية والتحقق من النموذج المالي المعتمد من قبل الحكومة. | |

4. بتاريخ 2003/9/25 تمت مخاطبة رئيس الوزراء من قبل رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية حيث تم تقدير السهم على النحو التالي:
   - (4.37) سعر السهم المقدر من قبل شركة ديلويت انت توش.
   - (4.44) سعر السهم المقدر من قبل روتشايلد

وجاء التنسيب بالمضي قدماً في المسار الآخر القاضي بإعادة هيكلة الشركة تمهيداً لخصخصتها وبالتالي فتح العروض المالية المقدمة من الشركات الإستشارية الأربع والتي سبق وأهلت فنياً لاستكمال إجراءات التخاصية ضمن هذا المسار، علماً بأنه قد تمت استشارة البنك الدولي بهذا الخصوص وتمت مخاطبة هذه الشركات لتمديد عروضها المالية لمدة شهر آخر.

5. قام المستشار المالي HSBC بتقييم السعر العادل لسهم شركة مناجم الفوسفات الأردنية وقد أكد بتاريخ 2005/12/10 في كتابه الموجه إلى رئيس الهيئة بأن السعر العادل للسهم لا يزيد على (3.83) دولار.

**<u>- إعداد الدراسات والوثائق المطلوبة ووثائق العطاء من قبل المستشارين</u>**

1. بتاريخ كانون الأول 2002 تم تقديم تقرير من ديلويت آند توش التقرير النهائي Businesses Valuation of Shareholders' Equity
2. بتاريخ 2003/1/10 تم تقديم Valuation Report من قبل روتشايلد.
3. في أيار 2005 تم تقديم Legal Due Diligence Report من قبل مكتب علي وشريف علي الزعبي.
4. بتاريخ تموز 2005 تم تقديم دراسة مقدمة من السادة ديلويت آند توش / الأردن، وهي:
   - Financial and tax Due Diligence Study on Jordan Phosphate Mines Company
5. بتاريخ تموز 2005 تم تقديم تقرير استراتيجية حول خصخصة شركة مناجم الفوسفات الأردنية من قبل بنك HSBC .
6. بتاريخ 2005/8/20 تم تقديم Technical Evaluation Report for Privatization Volume I/Volume II من قبل Behre Dolbear
7. في شهر أيلول من عام 2005 تم تقديم Valuation Reportمن قبل بنك HSBC.
8. في شهر أيلول من عام 2005 تم تقديم خطة تنفيذ الخصخصة حول خصخصة شركة مناجم الفوسفات الأردنية من قبل HSBC.

**<u>- إعداد غرفة المعلومات للمستثمرين تمهيداً لمرحلة تقصّي الحقائق</u>**

**<u>- السير في إجراءات عطاء تنافسي</u>**

1. في شباط 2002 جاءت توصيات الفريق الفني على النحو الاتي:
   - أن الفترة الممنوحة للفريق الفني في إطار حجم العمل الموكل إليه كانت قصيرة وغير

كافية للتوصل إلى القيمة العادلة لسهم شركة مناجم الفوسفات الأردنية.

- أن السعر المقدم من الشركة الكندية PCS يعتبر منخفضاً بالمقارنة مع دراسة آرثر أندرسون.
- الطلب من الشركة الكندية PCS التقدم بعرض جديد.

قامت شركة (PCS) بإجراء دراسات لشركة مناجم الفوسفات الأردنية شملت كافة النواحي الفنية والمالية والقانونية وقدمت عرضاً أولياً بعد إجراء الدراسات يتراوح ما بين (2.45) – (4.10) دولار للسهم الواحد، وبحيث يتم تقديم العرض النهائي بعد استكمال الدراسات النهائية التي ستجريها الشركة.

2. بتاريخ 2002/6/8 تم إرسال كتاب صادر عن رئاسة الوزراء/ نائب رئيس الوزراء/ وزير الدولة للشؤون الاقتصادية إلى رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية ورئيس اللجنة التوجيهية لخصخصة شركة مناجم الفوسفات الأردنية يتضمن موافقة الحكومة من حيث المبدأ على العرض التفاوضي الذي قدم من قبل الشركة الكندية والاتصال بالشركة الكندية ودعوتهم لبدء عملية التفاوض معهم.
3. في شهر أيلول من العام 2003 أعلمت شركة (PCS) الحكومة نيتها الإنسحاب من المفاوضات مبررة ذلك بأن النتائج التي توصلت إليها شركة (Jacobs) قد أدت إلى إعادة النظر في العرض المقدم سابقاً وأن حساباتها الجديدة لسعر السهم قد تغيرت وهي أقل من الحد الأدنى المقدم سابقاً، وذلك نظراً للتباين الكبير في تقديرات شركة (Jacobs) والتقديرات المقدرة في النموذج المالي الحكومي فيما يتعلق بكلفة إنتاج الطن الواحد من الفوسفات والكلف الرأسمالية للتوسعات المقترحة في المناجم، قررت الشركة الكندية إيقاف التفاوض.
4. تم الإعلان في الصحف العالمية والإقليمية والمحلية حول الدعوة لإبداء الاهتمام "Expression of Interest" للمستثمرين المهتمين بشراء ما نسبته (37%) من أسهم الشركة من أصل حصة الحكومة البالغة (65.66%) من أسهم الشركة، وتخصيص ما نسبته (3%) من أسهم الشركة للقوات المسلحة ولموظفي الشركة لتحسين الأوضاع المالية للعاملين في الشركة.
5. تم استلام خمسة عشر عرض إبداء اهتمام من شركات عالمية وتم تقييمها مبدئياً من قبل المستشار المالي والفريق الفني للمشروع.

إلا أنه لم يتم الاستمرار في هذا المسار نظراً لتطور مسار آخر موازٍ وهو التفاوض مع وكالة الإستثمار في بروناي وكما هو مبين أدناه.

## إتباع المسار الخاص والتوقيع مع شركة كامل هولندنجز

1. بتاريخ 2005/2/14 تم إرسال كتاب من وكالة الإستثمار في برونـاي يبين رغبة الوكالة في تقديم عرض لشراء الأسهم الخاصة بالمؤسسة الأردنية للإستثمار في شركة مناجم الفوسفات الأردنية بسعر (4) دولارات للسهم الواحد بدلاً من (3.50) دولار أمريكي.
2. بتاريخ 2005/3/4 تم إرسال كتاب من وكالة الإستثمار/ برونـاي تبين رغبة الوكالة في شراء نسبة (40%) من أسهم الشركة، أي ما يعادل (30) مليون سهم بسعر (4) دولار للسهم الواحد.
3. بتاريخ 2005/8/11 تم إرسال كتاب من رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية إلى دولة رئيس الوزراء يبين رغبة وكالة الإستثمار في برونـاي في شراء (40%) من أسهم شركة مناجم الفوسفات الأردنية من أصل حصة الحكومة الأردنية البالغة (66%) من إجمالي أسهم الشركة، ولاحقاً لاجتماع اللجنة التوجيهية لتخاصية الشركة تاريخ 2005/8/9، والذي تمت فيه مناقشة رغبة وكالة الإستثمار في شراء (40%) من أسهم الشركة وتكليف رئيس الهيئة بمخاطبة رئيس الوزراء للموافقة على المضي قدماً في إنهاء الصفقة علماً بأن ممثلي الوكالة قد توصلوا إلى قرار بشراء حصة الحكومة دون المساس بحقوق العاملين في الشركة أو الاستغناء، وقد وعدوا برفد الشركة بخبراء ومستشارين في جميع المجالات المالية والإدارية والفنية، وعليه تم الإتفاق على ما يلي:

- تكليف الهيئة التنفيذية للتخاصية بإجراء الإتصالات اللازمة مع سلطة برونـاي والاستعانة بخبراء حسب الحاجة.
- تكليف اللجنة التوجيهية للتخاصية بإجراء المفاوضات اللازمة مع ممثلي سلطة برونـاي.
- المضي قدماً بالمسار العادي مع المستشار المالي HSBC حسب الجدول الزمني على أن يتم السير في المسارين بصورة متوازنة أي المضي بالمسار العادي والتفاوض مع سلطة برونـاي، فإذ تم الإتفاق مع وكالة الإستثمار يتم إلغاء العقد مع المستشار المالي HSBC مع تسديد جميع أتعابه حسب اتفاقية الخدمات الإستشارية.

4. بتاريخ 2005/8/23 تمت موافقة رئيس الوزراء على تكليف الهيئة التنفيذية للتخاصية بإجراء الإتصالات اللازمة مع سلطة برونـاي والاستعانة بخبراء ومستشارين حسب الحاجة وتكليف اللجنة التوجيهية لتخاصية شركة مناجم الفوسفات الأردنية بإجراء المفاوضات اللازمة مع ممثلي سلطة برونـاي وكذلك تجميد المسار العادي مرحلياً لحين الوصول إلى نتيجة نهائية مع وكالة الإستثمار كون العرض المقدم من وكالة الإستثمار في برونـاي مناسباً ومواتياً من كافة الأوجه سواء من جهة مستوى العرض المالي الذي يزيد عن القيمة العادلة لسعر السهم وفقاً لتقييم المستشار المالي HSBC أو من جهة المزايا الأخرى من حيث الاحتفاظ بالعمالة والإستثمارات الإضافية المتوقعة.
5. بتاريخ 2005/8/24 تم إرسال كتاب صادر عن الهيئة التنفيذية للتخاصية إلى رئيس مجلس إدارة شركة مناجم الفوسفات الأردنية يوضح فيه ضرورة العمل بموجب التوصيات الصادرة عن المستشار المالي والواردة في التقرير الذي سبق وأن رفعه المستشار المالي للهيئة التنفيذية للتخاصية والمتعلق باستراتيجية البيع وكذلك التوصيات التي من شأنها أن تزيد من قيمة الشركة المالية والتي قد تمت مناقشتها من قبل اللجنة التوجيهية والفنية.

6. بتاريخ 2005/8/24 اجتمع معالي الدكتور محمد ابو حمور/ رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية وسعادة وليد الكردي/ ممثل شركة جلوبال اليانس وسالم غاوي/ مستشار، حيث تم بيان قيام وفد أردني بعدة زيارات لسلطنة بروناي وأرسال كتاب بعد ذلك من قبل سلطنة بروناي إلى دولة رئيس الوزراء بتاريخ 2005/3/4 يتضمن موافقتهم على رفع سعر السهم الواحد إلى (4) دولارات بناءاً على طلب الجانب الأردني، كما ويتضح من المحضر أنه تمت الموافقة شفهياً على السعر من قبل الجانب الاردني وكذلك تم تزويد سلطنة بروناي بإطار عام لاتفاقية الشراكة واتفاقية البيع، ومن ثم تم الإتفاق على أن يتم الاعلان عن إتمام الصفقة خلال المؤتمر الإقتصادي العالمي الذي عقد في البحر الميت خلال الفترة 20-2005/5/22 ولكن تم ترجمة ما تم الإتفاق عليه بين الطرفين إلى اتفاقيات قانونية، ومن ثم بعث رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية كتاباً إلى رئيس الوزراء بتاريخ 2005/8/11 يطلب فيه السير بتخاصية شركة مناجم الفوسفات الأردنية ضمن مسارين، المسار الأول هو السريع مع سلطنة بروناي، والثاني هو المسار العادي مع المستشار المالي. وفي حال تم الإتفاق مع سلطنة بروناي يتم إنهاء العقد مع المستشار المالي HSBC، أما إذا لم تتم الصفقة مع سلطنة بروناي، فيستمر السير في المسار العادي مع تفويض اللجنة التوجيهية بإجراء اتصالات ومفاوضات مع سلطنة بروناي.
7. تمت الموافقة على ما سبق من قبل رئيس الوزراء بموجب الكتاب رقم (11600/28/17/31) تاريخ 2005/8/23 وبذات الوقت عرض هذا الموضوع على مجلس التخاصية.
8. بتاريخ 2005/9/6 تم إرسال كتاب صادر عن الهيئة التنفيذية للتخاصية إلى معالي وزير المالية يبين فيه أن المستشار المالي لخصخصة شركة مناجم الفوسفات الأردنية قد باشر بتنفيذ المرحلة الثانية من برنامج تخاصية الشركة وأنه قد أوصى بضرورة وجود اتفاقية امتياز توضّح الحقوق التعدينية الحالية للشركة وللحكومة، وأنه قد تمت دراسة ومراجعة مسودة اتفاقية الإمتياز المعدة من قبل المستشار المالي من قبل اللجنة التوجيهية لتخاصية الشركة. ويوضح الكتاب ضرورة تشكيل لجنة حكومية لإعداد مسودة نهائية للإتفاقية، بعضوية مندوبين عن الجهات التالية:
   - وزارة المالية
   - الهيئة التنفيذية للتخاصية
   - شركة مناجم الفوسفات الأردنية
   - سلطة المصادر الطبيعية
   - دائرة الأراضي والمساحة
   - المؤسسة الأردنية للإستثمار
   - وزارة البيئة
   - وزارة الشؤون البلدية والقروية
9. بتاريخ 2005/9/11 قررت لجنة التنمية الإقتصادية والإجتماعية بناءاً على توصيات المستشار المالي الموافقة على ما يلي:

- دعم الحكومة لتنفيذ خطة العمل الخاصة بإعادة هيكلة الشركة لمرحلة ما بعد البيع؛

- إعطاء شركة مناجم الفوسفات الحق في التعدين في مناطق التعدين حتى انتهاء المخزون وإعطاءها التراخيص للمناطق الجديدة؛
- إختيار المستوى الإداري المتمثل بالحقوق التعاقدية التي يحصل عليها المستثمر بموجب اتفاقية الشراكة والتي من شأنها ضمان تصويت الحكومة لصالحه في الهيئة العامة أو مجلس الإدارة بما يخدم المصلحة العامة لشركة مناجم الفوسفات الأردنية؛
- بيع (40%) من أسهم الشركة من أصل حصة الحكومة في الشركة؛
- تخصيص نسبة (3%) للعسكريين ولموظفي الشركة؛
- توسيع قاعدة المشاركة في تخاصية الشركة حيث تشمل شريكاً استراتيجياً أو ائتلافاً من شريك استراتيجي على ألا تقل مساهمة الشريك عن (10%)؛

- عدم إعفاء شركة مناجم الفوسفات الأردنية من جميع الأجور المستحقة على منجم الشيدية 1987 لغاية تاريخ خصخصتها.

10. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2005/9/13 بناء على توصية لجنة التنمية الإقتصادية والاجتماعية مايلي:

- دعم الحكومة لتنفيذ خطة العمل الخاصة بإعادة هيكلة الشركة لمرحلة ما بعد البيع بما لا يتعارض مع القوانين والانظمة المرعية؛
- إعطاء شركة مناجم الفوسفات الأردنية الحق في التعدين في مناطق التعدين الحالية وحتى انتهاء المخزون، وإعطائها التراخيص اللازمة بالنسبة للمناطق الجديدة؛
- بيع (40%) من أسهم شركة مناجم الفوسفات الأردنية من أصل حصة الحكومة في الشركة؛
- تخصيص (3%) للعسكريين وموظفي الشركة.
- توسيع قاعدة المشاركة في تخاصية الشركة بحيث تشمل شريكاً استراتيجياُ أو ائتلافاً من شريك استراتيجي على ألا تقل مساهمته عن (10%) في الائتلاف.
- عدم إعفاء الشركة من جميع الأجور المستحقة على منجم الشيدية منذ عام 87 لغاية تاريخ خصخصتها.

11. بتاريخ 2005/10/13 تم إرسال كتاب من بنك HSBC إلى الهيئة التنفيذية للتخاصية بخصوص رغبة الحكومة في عدم اتباع أسلوب الخصخصة والتفاوض مع شريك واحد وقيام المستشار المالي بعدم التوصية باتباع مثل هذا الأسلوب.

12. بتاريخ 2005/10/23 تمت موافقة رئيس الوزراء على تجميد المسار العادي لحين الوصول إلى نتيجة نهائية مع وكالة الإستثمار في بروناي وتكليف المستشار المالي بالدخول على المسار الجديد.

13. بتاريخ 2006/1/18 تم عقد مجلس التخاصية اجتماعه حيث تم استعراض آخر المستجدات من استلام الحكومة عرضاً جديداً من وكالة بروناي للاستثمار لشراء الحصة المفروضة (37% من الشركة) (3%) للقوات المسلحة، مزايا العرض تتمثل أنه يقع في أعلى مدى التقييم المعد من المستشار والمحافظة على العمالة لدى الشركة، كما أكد على أنه سيقوم باستثمارالأرباح في الشركة والتركيز على الإستثمار في الصناعات المشتقة وعدم الاكتفاء بتسويق الفوسفات الخام. وعليه قامت الهيئة بإيقاف

العمل بالمسار الأصلي للعطاء بعد الحصول على موافقة رئيس الوزراء علماً بأنه كان قد استلم (16) عرض إبداء اهتمام ويقود ذلك ما تبين للهيئة من وجود مسارين للعملية في آن واحد، ففي الوقت الذي كان يجري فيه متابعة إجراءات طرح عطاء ضمن مساره الطبيعي كان قد بوشر بالمفاوضات مع المستثمر من برونای لدى تقديمه لعرضه وعليه تم إيقاف العمل بالمسار العادي وتم الدخول في مفاوضات حيث تم التوصل إلى إدخال تحسينات على العقود، منها تخفيض سقف المطالبات المالية للمستثمر إلى (10%) من قيمة الصفقة عوضاً عن (100%) وتقصير الفترة المتاحة لتلك المطالبات من (8) سنوات إلى (4) سنوات والمحافظة على العمالة وتقديم خطة عمل بعد (6) أشهر من تاريخ البيع، أبدى البعض تخوفه من أن تضر الصفقة بمصداقية البرنامج نتيجة إيقاف السير بالمسار الطبيعي. وقد تم التوضيح أن إيقاف السير بالمسار الطبيعي قد جرى في مرحلة عروض إبداء الاهتمام والتي هي مرحلة مبكرة لا يترتب عليها كلف بالنسبة للمستثمرين المهتمين. ومن جهة أخرى فإن التزام المستثمرين المهتمين لا يعول عليه في تلك المرحلة ففي العديد من عمليات التخاصية التي شهدت استلام عروض إبداء اهتمام فقد تم في المرحلة الأخيرة استلام عرض مالي واحد واثنين كما حصل في شركة توليد الكهرباء، دعوات العطاء تعطي الحكومات الحق ومن طرف واحد بإيقاف أو إلغاء العطاء دون الحاجة إلى تقديم تبريرات .

14. بتاريخ 2006/1/24 عقد مجلس التخاصية اجتماعه حيث تم التأكيد على العرض المقدم من وكالة الإستثمار في برونای والمزايا التي يتمتع بها، إضافة إلى بعض العوامل كارتفاع أسعار المحروقات ومشروع المعادن المزمع إقامته في السعودية ومدى تأثيره في تخفيض قيمة الشركة بصورة كبيرة، وأيضا تقرر الطلب من المستثمر توجيه رسالة إلى الحكومة تبين بإيجاز نواياه وتوجيهاته والأهداف التي يتوقع تحقيقها من خلال إدارته للشركة وطبيعة الصناعات المتفرعة عن الفوسفات التي ينوي الاستثمار بها وعرض الرسالة على المجلس .

15. بتاريخ 2006/2/1 عقد مجلس التخاصية اجتماعه حيث تم عرض ابرز ما تتضمنه الرسالة الموجهة من قبل وكالة الاستثمار في برونای حيث بنيت الرسالة أن وكالة الاستثمار/ برونای هي الذراع الاستثماري لحكومة برونای وأن الصفقة تعقد مع حكومة وليس مع شركة وأن خطة الاستثمار المستقبلية للشركة أشارت إلى أنه كان قد تم الاتفاق مع الجانب الأردني في مرحلة مبكرة من المفاوضات بأن يتم تقديم الخطة بعد مرور ستة أشهر على تاريخ البيع وتؤكد الرسالة على نية الوكالة القيام بالمزيد من الإستثمارات في الأردن سواء في مجال الصناعات المتفرعة عن الفوسفات أو في مجالات أخرى.

16. بتاريخ 2006/2/9 تم إرسال كتاب إلى رئيس الوزراء بناءاً على تنسيبات مجلس التخاصية، حيث تم الطلب من مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي:

- بيع ما نسبته (37%) من أسهم الفوسفات من أصل حصة المؤسسة الأردنية للإستثمار إلى وكالة الإستثمار في برونای بسعر (4) دولارات/ سهم واحد؛
- الموافقة على اتفاقية الشراكة، واتفاقية نقل الملكية المزمع توقيعها مع وكالة الإستثمار، وتفويض معالي وزير المالية بالتوقيع على كل من الإتفاقيتين؛

- تكليف اللجنة التوجيهية باستكمال إجراءات عملية البيع وفق الأصول المتبعة وتغطية أي نفقات من شركة مناجم الفوسفات الأردنية على أن يتم حسمها من حصيلة البيع؛
- تخصيص (3%) من أسهم شركة مناجم الفوسفات الأردنية من أصل حصة المؤسسة الأردنية للإستثمار للقوات المسلحة الأردنية وموظفي الشركة بأسعار تفضيلية.

17. بتاريخ 2006/3/2، تمت موافقة مجلس الوزراء على الأمور المذكورة أعلاه.
18. بتاريخ 2006/3/5 قرر مجلس إدارة المؤسسة الأردنية للإستثمار الموافقة على عملية البيع حسب العرض المالي المقدم من وكالة الإستثمار في برونواي وتسجيل الأسهم باسم شركة كاميل هولدنجز ليمتد حسب طلب الوكالة والمصادقة على اتفاقيتي الشراكة ونقل الملكية وتفويض وزير المالية بالتوقيع عليهم وتحويل صافي عوائد تخاصية شركة مناجم الفوسفات الأردنية إلى الخزينة العامة وعوائد التخاصية بعد حسم كافة النفقات المتعلقة بخصخصة الشركة وتكليف مدير عام المؤسسة الأردنية للإستثمار باستكمال الإجراءات اللازمة لتنفيذ عملية البيع ونقل الملكية إلى شركة كاميل هولدنجز ليمتد عن طريق بورصة عمّان وتفويض السادة قتيبة أبو قورة أو محمود أبو غوش بالتوقيع على عقود البيع في البورصة بعد التأكد من استلام قيمة الأسهم نقداً ودفعة واحدة من شركة كاميل هولدنجز ليمتد وتسديدها لكافة الرسوم المترتبة على اتفاقيتي الشراكة ونقل الملكية.
19. بتاريخ 2006/3/6 قامت حكومة المملكة الأردنية الهاشمية بتوقيع رسالة تعهد لصالح شركة كاميل هولدنجز ليمتد تشمل على ما يلي :

- عدم زيادة نسبة ضريبة الدخل المفروضة على شركة مناجم الفوسفات الأردنية لمدة (10) سنوات بغض النظر عن أي قوانين معدلة .
- عدم تجاوز Royalty Fee الشهرية للتعدين التي تدفع من قبل الشركة على حجر الفوسفات 2 دولار لكل متري طن.
- عدم زيادة exploration license fees / mining annual rent/ mining right fees طيلة مدة وجود الفوسفات في الأردن .
- عدم زيادة port fees تدفع لأي جهة حكومية لمدة (10) سنوات.
- تجديد كافة رخص التعدين والتنقيب الممنوحة للشركة طوال مدة إثبات وجود الفوسفات في الأردن. تجديد كافة إيجارات الأملاك التي تشمل المناجم بنفس الشروط بخيار شركة مناجم الفوسفات.
- منح الحصرية في التنقيب لشركة مناجم الفوسفات .
- الشركة سيكون لها الحق بإدارة واستخدام Jetty في العقبة .
- إعفاء المواد الأولية المستخدمة من قبل الشركة لتصنيع Phosphoric Acid من ضريبة المبيعات والجمارك .
- تجديد كافة عقود توريد المياه اللازمة لنشاطات شركة مناجم الفوسفات.

**وقد تمت المصادقة على هذه الرسالة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (617) تاريخ 2006/2/28.**

20. بتاريخ 2006/3/7 تم توقيع اتفاقية نقل ملكية بين المؤسسة الأردنية للاستثمار وشركة كاميل هولدنجز ليمتد.

21. بتاريخ 2006/3/7 تم توقيع اتفاقية شركاء فيما بين المؤسسة الأردنية للاستثمار وشركة كاميل هولدنجز ليمتد في جيرسي.
22. بتاريخ 2006/3/7 تم إرسال رسالة من قبل وكالة الاستثمار بروناي تتضمن التأكيد على أن الوكالة ليس لديها أي نية لتخفيض عدد موظفي شركة مناجم الفوسفات الأردنية لمدة سنتين.
23. بتاريخ 2006/3/7 تم توقيع رسالة عدم افشاء معلومات من قبل المؤسسة الأردنية للاستثمار.
24. بتاريخ 2006/3/15 تم توقيع رسالة من قبل وزير المالية للتأكيد على الضمانات المذكورة في البند (4) وملحق (1) من اتفاقية نقل ملكية الأسهم.
25. بتاريخ 2006/6/6 قرر مجلس الوزراء الموافقة على تحويل كامل حصيلة بيع ما نسبته (37%) من أسهم شركة مناجم الفوسفات الأردنية إلى شركة كاميل هولدنجز ليمتد المملوكة بالكامل لوكالة الإستثمار في بروناي والبالغة قيمتها (111,000,000) دولار أمريكي كعوائد تخاصية وتغطية أي نفقات ترتبت على عملية البيع على أن يتم حسمها من حصيلة البيع.
26. بتاريخ 2006/6/28 قرر مجلس الوزراء بناءاً على تنسيب مجلس التخاصية الموافقة على بيع ما نسبته (37%) من أسهم شركة مناجم الفوسفات الأردنية من أصل حصة المؤسسة الأردنية للإستثمار إلى وكالة الإستثمار في بروناي بسعر (4) دولار/ سهم واحد، على أن يتم الاحتفاظ بحصة المؤسسة الأردنية للإستثمار المتبقية والبالغة (25,6%) وعدم بيعها، وكذلك الموافقة على اتفاقية الشراكة المزمع توقيعها مع وكالة الاستثمار في بروناي واتفاقية نقل الملكية مع مرفقاتها وتفويض معالي نائب رئيس الوزراء /وزير المالية بالتوقيع على كل من اتفاقية الشراكة ونقل الملكية بالإضافة إلى كتاب الإفصاح وكتاب التعهد وتكليف اللجنة التوجيهية لتخاصية شركة مناجم الفوسفات الأردنية باتخاذ الإجراءات اللازمة لاستكمال عملية البيع وفق الأصول وتغطية أي نفقات تترتب على ذلك من شركة مناجم الفوسفات على أن يتم حسمها من حصيلة البيع، وتخصيص ما نسبته (3%) من أسهم شركة مناجم الفوسفات الأردنية من أصل حصة المؤسسة الأردنية للإستثمار للقوات المسلحة الأردنية وموظفي الشركة بأسعار تفضيلية ثم تحديدها لاحقاً .

**<u>ثم قرر مجلس إدارة المؤسسة الأردنية للاستثمار على:</u>**

- الموافقة على عملية البيع؛
- المصادقة على اتفاقيتي الشراكة ونقل الملكية؛
- تفويض الرئيس/وزير المالية بالتوقيع؛
- تحويل صافي العوائد إلى الخزينة العامة (نفقات رأسمالية)؛
- التخلي عن (4) من مقاعدها؛
- تفويض وزير المالية /رئيس المؤسسة الأردنية للاستثمار بالطلب من الفوسفات عقد اجتماع غير عادي لتعديل المادة (39) من النظام الأساسي للشركة؛
- الموافقة على تخصيص (3%) لصالح القوات المسلحة بأسعار تفضيلية.

**الملاحظات القانونية**

إن عملية خصخصة شركة مناجم الفوسفات الأردنية قد تمت بعد صدور قانون التخاصية رقم (25) لسنة 2000، وبالرغم من البدء بإجراءات خصخصة الشركة وفقاً للمعايير المحددة والواجب اتباعها كما هو مذكور في نص المادة الرابعة من القانون المذكور، إلا انه قد توقف العمل في المسار العادي وتم اللجوء إلى المفاوضات مع شركة واحدة. بتاريخ 2005/10/23 اتخذ رئيس الوزراء قراره بتجميد المسار العادي لخصخصة شركة مناجم الفوسفات الأردنية والدخول في مفاوضات مع وكالة بروناي للإستثمار، مما يشكل مخالفة لأحكام المادة الخامسة من قانون التخاصية رقم (25) لسنة 2000 والتي تتطلب الإلتزام بقواعد الشفافية والعلنية والمنافسة المشروعة وذلك بالرغم من توصيات المستشار المالي في ذلك الوقت بنك اتش اس بي سي بعدم اتباع اسلوب المفاوضات مع شريك واحد واستكمال اجراءات الخصخصة عن طريق طرح عطاء وتقييم العروض المقدمة من قبل المستثمرين الآخرين. وبالرغم من ذلك كله، فقد جاءت المسببات بضرورة توقيع الصفقة مع وكالة بروناي للإستثمار غير مقنعة وغير مستندة إلى قواعد قانونية، حيث اتخذ مجلس التخاصية بتاريخ 2006/1/24 قراره بضرورة إنهاء الصفقة مع وكالة بروناي للإستثمار في اسرع وقت ممكن وذلك في ظل ارتفاع اسعار المحروقات ومشروع المعادن المزمع إقامته في السعودية ومدى تأثيره في تخفيض قيمة الشركة.

بتاريخ 2006/2/1 أصدر مجلس التخاصية قراره ببيع حصة الحكومة إلى وكالة الاستثمار في بروناي مبيناً في قراره أن وكالة الاستثمار في بروناي هي الذراع الإستثماري لحكومة بروناي وبالتالي فإن الصفقة تعقد مع الحكومة لا مع شركة خاصة، إضافةً فقد جاء قرار مجلس الوزراء ببيع حصة الحكومة الممثلة بالمؤسسة الأردنية للإستثمار إلى وكالة بروناي للإستثمار، إلا انه عند تنفيذ قرار البيع وتوقيع عقود نقل الملكية واتفاقية الشركاء فقد تم البيع لشركة خاصة قائمة ومسجلة في جزيرة جيرسي تدعى شركة كاميل هولدنجز ليمتد وتم تسجيل كافة الحصص التي تم بيعها من قبل الحكومة بإسم هذه الاخيرة مع عدم الاشارة إلى خلفية هذه الشركة و/او مالكيها بشكل يخالف كافة القرارات المذكورة اعلاه وعدم مراعاتها.

بتاريخ 2006/3/6 قامت حكومة المملكة الأردنية الهاشمية بتوقيع رسالة تعهدات لصالح شركة كاميل هولدنجز ليمتد شملت الامور التالية:

1. عدم زيادة نسبة ضريبة الدخل المفروضة على شركة مناجم الفوسفات الأردنية لمدة (10) سنوات بغض النظر عن أي قوانين معدلة .
2. عدم تجاوز Royalty Fee الشهرية للتعدين التي تدفع من قبل الشركة على حجر الفوسفات 2 دولار لكل متري طن.
3. عدم زيادة exploration license fees / mining annual rent/ mining right fees طيلة مدة وجود الفوسفات في الأردن .
4. عدم زيادة port fees تدفع لأي جهة حكومية لمدة (10) سنوات.
5. تجديد كافة رخص التعدين والتنقيب الممنوحة للشركة طوال مدة إثبات وجود الفوسفات في الأردن.

6. تجديد كافة إيجارات الأملاك على أن تشمل المناجم بنفس الشروط بخيار شركة مناجم الفوسفات الأردنية.
7. منح الحصرية في التنقيب لشركة مناجم الفوسفات .
8. الشركة سيكون لها الحق بإدارة واستخدام Jetty في العقبة .
9. إعفاء المواد الأولية المستخدمة من قبل الشركة لتصنيع Phosphoric Acid من ضريبة المبيعات والجمارك.
10. تجديد كافة عقود توريد المياه الازمة لنشاطات الشركة.

وبإستقراء بنود الرسالة المذكورة اعلاه، نجد ان التعهدات المذكورة فيها كانت من الاجدر ان تصدر بموجب قانون يتم المصادقة عليه من قبل مجلس الامة، بالاخص فيما يتعلق بمنح حقوق الإمتياز والحصرية للشركة بشكل مخالف لنص المادة (117) من الدستور الأردني، التي تنص على "كل امتياز يعطى لمنح أي حق يتعلق باستثمار المناجم أو المعادن أو المرافق العامة يجب أن يصادق عليه بقانون."

إضافةً إلى ذلك، فإننا نجد أن كافة هذه التعهدات تمت من قبل حكومة المملكة الأردنية الهاشمية لصالح شركة خاصة لا لجهة حكومية، بالإضافة إلى كون هذه التعهدات غير مبررة، حيث لم يتم بيان اسباب وجود مثل هذه الرسالة والتعهدات من قبل الحكومة لصالح شركة كاميل هولندنجز ليمتد .

**Summary of Findings for Jordan Phosphate Mining Company:**

Preliminarily, it must be noted that the privatization of Jordan Phosphate Mining Company ("JPMC") was performed from 2001 to 2006, subsequent to the enactment and implementation of the Privatization Law No. 25 of 2000 ("Privatization Law"), thereby conferring an unequivocal duty upon JPMC to abide by such legislative requirements. Upon conducting an independent and diligent investigation thereto, Aljazy & Co. notes that initially, JPMC did apply the proper privatization procedure in accordance with the law, however, on 23th October 2005, the Council of Ministers decided to terminate the applicable process and entered into direct negotiation with the awarded bidder, in clear violation of Article 5(a) of the Privatization Law, which requires the principles of transparency, openness and fair competition be utilized.

## ثانياً: قطاع النقل الجوي (Air Transport Sector)

### شركة عالية/ الخطوط الجوية الملكية الأردنية (RJ)

**نبذة عامة**

تأسست مؤسسة عالية/ الخطوط الجوية الملكية الأردنية كمؤسسة رسمية عامة بموجب قانون خاص " قانون مؤسسة عالية/ الخطوط الجوية الملكية الأردنية" رقم (10) لسنة 1969، حيث كانت تتولى كافة عمليات النقل الجوي المنتظم داخل المملكة وخارجها والقيام بأعمال أخرى متعلقة و/أو تابعة لخدمات النقل الجوي وفقاً لأحكام القانون المذكور. وبناءاً على الصعوبات المالية والخسائر المتراكمة التي واجهتها الخطوط الجوية الملكية الأردنية "الملكية الأردنية" مما شكل عبئاً على الخزينة العامة قرر مجلس الوزراء بتاريخ (1999/7/15) إعتماد إستراتيجية لخصخصة الملكية الأردنية من خلال إتجاهين، بحيث يشمل الإتجاه الأول إعادة هيكلة الملكية الأردنية وتحويلها إلى شركة مساهمة عامة مملوكة بالكامل للحكومة لتعمل على أسس تجارية ليصار بعد ذلك إلى ادخال شريك استراتيجي في الشركة (تمت عملية إعادة الهيكلة للملكية على مرحلتين)، أما الإتجاه الثاني فقد تضمن تهيئة الملكية الأردنية بعد تحويلها إلى شركة إستثمارية تمتلك الوحدات المنبثقة عن الملكية ومن ثم خصخصتها ليتمكن للقطاع الخاص الإستثمار فيها، وهذا ما سيتم شرحه تفصيلاً.

**خصخصة مؤسسة عالية – الخطوط الجوية الملكية الأردنية/ المرحلة الأولى من العام 1997 ولغاية 2001**

| اسم الشركة | قبل وبعد صدور قانون التخاصية (تموز 2000-تموز 2008) |
|---|---|
| **شركة الخطوط الجوية الملكية الأردنية (RJ)** | **– الاستراتيجيات او الدراسات التي تم بموجبها التنسيب بخصخصة المنشآت**<br>1. تم إجراء دراسة من قبل الشركة الاستشارية (KPMG) بناءاً على طلب الحكومة الأردنية لتحديد البدائل المتاحة لخصخصة شركة الخطوط الجوية الملكية الأردنية وذلك بسبب الخسائر المالية المتلاحقة لها، مما تسبب في زيادة حجم المديونية، وعليه قامت الشركة الاستشارية بإجراء دراسة بهدف خصخصة المؤسسة وإعادة هيكلتها من خلال تحويلها إلى شركة لتعمل على أسس تجارية ومالية وانتهت هذه الدراسة عام 1994، وكانت البدائل التي تضمنتها الدراسة هي كالآتي:<br>- البديل الأول: إعادة هيكلة المؤسسة وتحويلها إلى شركة.<br>- البديل الثاني: إنشاء شركة طيران أهلية جديدة والتفاوض معها، بحيث يتم إنشاء شركة طيران أهلية يملكها القطاع الخاص (المحلي والأجنبي) برأسمال يتراوح ما بين 150-200 مليون دينار والتفاوض معها على بيع موجودات الملكية الأردنية.<br>وبينت الدراسة المشار إلها أعلاه بأن البديل الثاني هو البديل الأنسب للحفاظ على المال العام استناداً إلى حجم الأعباء المالية الأقل لهذا البديل مقارنة بالبديل الأول. |

2. تم عقد اجتماع للجنة الخاصة بالملكية الأردنية بتاريخ 1997/7/1 برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن الحسين وبحضور كل من:

- معالي نائب رئيس الوزراء لشؤون التنمية ووزير الدولة لشؤون رئاسة الوزراء/ رئيس اللجنة الوزارية العليا للتخاصية.
- معالي وزير النقل والبريد والإتصالات.
- معالي وزير المالية.
- معالي محافظ البنك المركزي الأردني.
- معالي رئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية.
- معالي رئيس مجلس إدارة الملكية الأردنية.
- عطوفة مدير عام الملكية الأردنية.

وناقشت اللجنة تقرير خبير البنك الدولي السيد Ellis J. Juan حول استراتيجيات إعادة هيكلة المؤسسة لتعمل على أسس تجارية، وعليه أوصت اللجنة إلى مجلس الوزراء بالموافقة على التنسيبات التالية:

أ. الموافقة على إعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية من خلال إدخال شريك استراتيجي.

ب. السير في البديل الأفضل لتخاصية الملكية من خلال الموافقة على البديل المقترح من خبير البنك الدولي والمتمثل بما يلي:

1- تشكيل فريق تنفيذي لإدارة عمليات إعادة الهيكلة والتخاصية وفريق إدارة العمليات اليومية للملكية.

2- الموافقة على برنامج المعونة الفنية واختيار مجموعة الإستشارات المالية ومجموعة الإستشارات القانونية ليتم بعد ذلك الهيكلة المالية وإعادة الهيكلة القانونية وإدخال شريك استراتيجي في الشركة التابعة للملكية والتي سيتم إنشاؤها لتسهيل مهمة تنظيم قطاع النقل الجوي، ومن ثم تقرر الحكومة مصير باقي الأسهم بناءاً على نجاح شركة الإدارة التابعة للملكية بحيث تقوم الحكومة ببيع كل أو جزء من الأسهم.

**- قرار مجلس الوزراء بالسير في عملية الخصخصة**

قرر مجلس الوزراء وبموجب كتابه رقم (6088/1/19/20) بتاريخ (1997/7/15) الموافقة على الإستراتيجية المقترحة لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية والتي تتمثل بإعادة هيكلة الملكية الأردنية بتحويلها إلى شركة مساهمة عامة مملوكة بالكامل للحكومة الأردنية تعمل على أسس تجارية ومن ثم فتح المجال للقطاع الخاص بالاستثمار فيها بعد إعادة الهيكلة المالية والقانونية للملكية الأردنية.

قرر مجلس الوزراء وبموجب كتابه رقم (7567/1/19/20) بتاريخ (1997/8/31) وضماناً لاستقرار مسيرة الملكية الأردنية ونجاح عملية التخاصية القرارات التالية: إختيار مجموعة عمل و اختيار كادر فني متخصص و دعوة خبراء البنك الدولي للقدوم والإجتماع معهم من أجل دراسة ومناقشة الشروط المرجعية لإختيار المستشار المالي والقانوني وتوضيح الخطوات التالية للمشروع،

على أن يكون ارتباط فريق إعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية في تنفيذ المشروع مع الحكومة من خلال اللجنة العليا للتخاصية.

بعد ذلك قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ (1997/11/8) وبموجب الكتاب رقم (10195/1/19/20) بتاريخ (1997/11/12) الصادر عن رئاسة الوزراء والموجه إلى معالي نائب رئيس الوزراء لشؤون التنمية/ رئيس اللجنة الوزارية العليا للتخاصية ما يلي:

1. تشكيل لجنة وزارية مختصة بالإشراف على عملية إعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية برئاسة معالي نائب رئيس الوزراء لشؤون التنمية وعضوية كل من: معالي وزير النقل ومعالي وزير التخطيط ومعالي وزير المالية.
2. تشكيل مجموعة عمل لتنفيذ عملية إعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية برئاسة معالي رئيس مجلس الملكية الأردنية وعضوية كل من: معالي السيد طاهر حكمت، معالي رئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية، عطوفة مدير عام الملكية الأردنية، وعطوفة نائب محافظ البنك المركزي الأردني، بحيث تكون مهام مجموعة العمل القيام بما يلي: (ا) إدارة عمليات إعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية (ب) تحضير الشروط المرجعية لاختيار الخبراء والمستشارين الماليين والقانونيين (ج) تحضير دعوات العطاءات وعملية اختيار الخبراء (د) إعادة الهيكلة القانونية والمالية بالتعاون مع المستشارين الذين سيتم اختيارهم ومن ثم اختيار الشريك الاستراتيجي للمساهمة في شركة الطيران المنوي تسجيلها.
3. تشكيل كادر فني متخصص لمساعدة مجموعة العمل لإنجاز المهمة مؤلف من عضوية كل من: أحد الموظفين المختصين من الملكية الأردنية يسميه رئيس مجلس الإدارة، السيدة نيللي بطشون/ البنك المركزي الأردني، السيد أحمد السويطي/ الوحدة التنفيذية للتخاصية، أحد الموظفين المختصين من سلطة الطيران المدني يسميه معالي وزير النقل، خبير قانوني، وخبير مالي ومحاسبي.

قرر مجلس الوزراء وبموجب كتابه رقم (6574/1/19/20) بتاريخ (1999/7/15) الموجه إلى معالي نائب رئيس الوزراء لشؤون التنمية ووزير الدولة لشؤون رئاسة الوزراء/ رئيس اللجنة الوزارية العليا للتخاصية، الأمور التالية، من بين أمور أخرى، فيما يتعلق بموضوع إعادة الهيكلة المالية والمؤسسية للملكية الأردنية:

1. تؤسس شركة إستثمارية مملوكة بالكامل من قبل الحكومة برأس مال مقداره مائة ألف دينار، وفقاً لأحكام قانون الشركات.
2. تقوم الملكية بتأسيس شركة متخصصة لاستثمار الأسواق الحرة في المطارات الأردنية بحيث تتمتع هذه الشركة بحق استغلال واستثمار حصري مدته 12 عاماً اعتباراً من تاريخ تسجيل الشركة المذكورة.
3. يكلف فريق العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية بالسير في إجراءات بيع أسهم الشركة المشار اليها في الفقرة السابقة وذلك من خلال طرح عطاء دولي تنافسي وفقا

| | |
|---|---|
| للشروط المرجعية التي تقرها اللجنة الوزارية العليا لتخاصية الملكية الأردنية.<br>4. تحول الوحدات الإستثمارية المذكورة تالياً إلى شركات مستقلة مملوكة من قبل الملكية الأردنية:<br>أ. أمركز التدريب<br>ب. بالمركز الوطني لنظم الحجز<br>ج. مركز ترميم محركات الطائرات<br>د. ثوحدة صيانة الطائرات<br>هـ. جوحدة تموين الطائرات<br>5. يكلف فريق العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية بالسير في إجراءات بيع الشركات الأخرى وشركة عالية لخدمات الضيافة، إضافة إلى مساهمات واستثمارات الملكية الأردنية وفقاً للشروط المرجعية التي تقرها اللجنة الوزارية العليا لتخاصية الملكية الأردنية.<br>6. تنقل إلى الشركة الإستثمارية ملكية الشركات الأخرى بما فيها شركة عالية لخدمات الضيافة وأية مساهمات واستثمارات أخرى لم يتم بيعها بتاريخ تسجيل الشركة الإستثمارية.<br>7. تحول الملكية الأردنية من مؤسسة حكومية إلى شركة طيران متخصصة بموجب المادة (8) من قانون الشركات الأردني مملوكة من قبل الحكومة الأردنية ليصار بعد ذلك إلى إدخال شريك استراتيجي بنسبة لا تتجاوز (49%) من رأسمال شركة الطيران، مع إمكانية مساهمة أشخاص أردنيين بنسبة إضافية تقررها اللجنة الوزارية العليا لتخاصية الملكية الأردنية.<br>8. تخصص نسبة من أسهم شركة الطيران و/أو الشركات الأخرى ليتم بيعها لموظفي الشركات كل في شركته ضمن أسس ومعايير يتم تحديدها لاحقاً من قبل اللجنة الوزارية العليا لتخاصية الملكية الأردنية. | |
| **<u>– تشكيل لجنة توجيهية من قبل مجلس الوزراء للإشراف على إجراءات تنفيذ عملية التخاصية</u>**<br>بموجب الكتاب رقم 10195/1/19/20 تاريخ 1997/11/12 والصادر عن رئاسة الوزراء / رئيس الوزراء إلى معالي نائب رئيس الوزراء لشؤون التنمية/وزير الدولة لشؤون رئاسة الوزراء/رئيس اللجنة الوزارية العليا للتخاصية تمت الموافقة على استراتيجية إعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية والإجراءات اللازمة لوضع الاستراتيجية حيز التنفيذ وتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الملكية. وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ 1997/11/8 الموافقة على الإجراءات المتخذة وقرر مجلس الوزراء التشكيلات التالية للبدء بتنفيذ الاستراتيجية:<br><br>تشكيل لجنة وزارية مختصة بالإشراف على عملية إعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية برئاسة (1) معالي نائب رئيس الوزراء لشؤون التنمية وعضوية كل من (2) معالي وزير النقل ووزير البريد والإتصالات و(3) معالي وزير التخطيط و(4) معالي وزير المالية. | |

**- تشكيل لجنة فنية من قبل اللجنة التوجيهية لمتابعة تنفيذ عملية الخصخصة**

بموجب الكتاب رقم 10195/1/19/20 تاريخ 1997/11/12 والصادر عن رئاسة الوزراء، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 1997/11/8 الموافقة على تشكيل مجموعة العمل لتنفيذ عملية إعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية برئاسة معالي رئيس مجلس إدارة الملكية الأردنية وعضوية كل من:

- معالي السيد طاهر حكمت.
- معالي رئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية.
- عطوفة مدير عام الملكية الأردنية.
- عطوفة نائب محافظ البنك المركزي الأردني.

بحيث تكون مجموعة العمل مسؤولة عن إدارة عمليات هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية بما في ذلك تحضير الشروط المرجعية لاختيار الخبراء والمستشارين الماليين والقانونيين ودعوات العطاءات وعملية اختيار الخبراء وإعادة الهيكلة المالية والقانونية بالتعاون مع المستشارين ومن ثم اختيار الشريك الاستراتيجي للمساهمة في شركة الطيران المنوي تسجيلها.

كما وتقرر تشكيل كادر فني متخصص لمساعدة مجموعة العمل لإنجاز المهمة على النحو التالي:

- أحد الموظفين المختصين من الملكية الأردنية.
- ممثل عن البنك المركزي الأردني.
- ممثل عن الوحدة التنفيذية للتخاصية.
- أحد الموظفين المختصين من سلطة من سلطة الطيران المدني.
- خبير قانوني.
- خبير مالي ومحاسبي.

بتاريخ (1999/3/6) قرر مجلس الوزراء وبموجب كتاب رئيس مجلس الوزراء رقم 23ب/1848/1/11 تاريخ 1999/3/10 الموافقة على تشكيل اللجنة الوزارية المختصة بالإشراف على عملية تخاصية الملكية الأردنية برئاسة معالي نائب رئيس الوزراء ووزير التخطيط وعضوية كل من:

- معالي وزير النقل.
- معالي وزير المالية.
- معالي محافظ البنك المركزي الأردني.

بموجب الكتاب رقم 7503/أ/6/16/31 تاريخ 2000/6/26 الصادر عن رئاسة الوزراء / رئيس الوزراء إلى معالي وزير المالية يتضمن قرار مجلس الوزراء رقم 4 المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2000/6/20 والمتضمن تشكيل اللجنة الوزارية المختصة بالإشراف على عملية تخاصية الملكية الأردنية برئاسة معالي وزير المالية وعضوية كل من:

- معالي وزير النقل.

- معالي محافظ البنك المركزي الأردني.
- رئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية.
- عضوية المستشار في رئاسة الوزراء.

**<u>– إعداد كافة الوثائق اللازمة لطرح عطاء دولي لتعيين مستشارين لتقديم الخدمات الإستشارية اللازمة لتنفيذ عملية التخاصية (مالي وفني وقانوني)</u>**

بناءاً على التقرير المعد من قبل ممثل الوحدة التنفيذية للتخاصية إلى رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية بتاريخ (1998/1/19) يتبين أنه قد تم تشكيل فريق العمل المتخصص بإدارة عمليات إعادة هيكلة وخصخصة الملكية وتم العمل على مراجعة الشروط المرجعية المقترحة من البنك الدولي لتعيين مستشار مالي ومستشار قانوني للعملية وتم تجهيز نسخة كاملة للشروط المرجعية المذكورة من قبل فريق العمل ووثائق أسس اختيار المستشارين ورفعها للجنة التنفيذية للتخاصية.

بموجب تقرير متابعة وتخاصية الملكية الأردنية بتاريخ 1998/2/12 والصادر عن ممثل الوحدة التنفيذية للتخاصية إلى رئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية يفيد بأنه قد تم الانتهاء من تحضير كافة وثائق عطائي المستشار المالي والقانوني والتي تشمل الإتفاقيات والشروط العامة لدعوة المستشارين على أن يتم التقييم للعروض على مرحلتين بحيث تتضمن المرحلة الأولى التقييم الفني والمرحلة الثاني تتضمن فتح العروض المالية للذين حازوا على أكثر من 80% في التقييم الفني.

وبناء عليه سيتم رفع الوثائق بعد موافقة اللجنة التنفيذية إلى اللجنة العليا للتخاصية من أجل الموافقة عليها.

**<u>– طرح العطاء للمستشارين أو الائتلاف الإستشاري</u>**

وافق مجلس الوزراء على الإستمرار في السير في عملية اختيار المستشارين المالي والقانوني بإرسال الشروط المرجعية وجميع الوثائق المتعلقة بهذا الموضوع إلى البنوك الإستثمارية والمؤسسات القانونية الدولية التي أبدت رغبتها بالقيام بالمهام الإستشارية، وذلك بموجب كتابه رقم (23ب/2781/1/11) تاريخ 1998/4/1 الصادر عن مجلس الوزراء/ رئيس الوزراء إلى معالي رئيس مجلس إدارة الملكية الأردنية.

بموجب الكتاب رقم (ر م أ/1998/16) تاريخ 1998/5/5 الصادر عن رئيس فريق العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية إلى معالي نائب رئيس الوزراء لشؤون التنمية / رئيس اللجنة الوزارية العليا للتخاصية والذي تمت الإشارة فيه إلى موافقة مجلس الوزراء على السير في عملية اختيار المستشار المالي والقانوني، وبعد استلام عدم ممانعة من البنك الدولي فقد تم إرسال وثائق عطاء الخدمات القانونية للشركات التي أبدت رغبتها في القيام بالمهام الاستشارية وتم تحديد تاريخ 1998/5/4 آخر موعد لاستلام العروض وقد تم إستلام خمسة عروض من خمسة بنوك استشارية وثمانية من مؤسسات قانونية دولية وهي كالتالي:

البنوك الإستثمارية:

- Clinvest
- Merrill Lyrch
- Bank Paribas

| | |
|---|---|
| | - Citibank<br>- Chase<br>المؤسسات القانونية:<br>- McCarthy Tetrault.<br>- Clifford Chance<br>- Jones Day Reavis and Pague<br>- Linklaters and Paines<br>- O'Melveny and Myers LLP<br>- Squier Sanders and Dempsay LLP<br>- White and Case-Law office of Haasan Mahssni<br>- Simmons and Simmons |
| | **<u>- قيام اللجنة التوجيهية بدراسة تنسيبات اللجنة الفنية ونتائج التقييم</u>**<br>صدر كتاب من قبل رئيس مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية إلى معالي نائب رئيس الوزراء لشؤون التنمية ووزير الخارجية/ رئيس اللجنة الوزارية العليا المتخصصة بالإشراف على إعادة هيكلة وتخاصية الملكية يحمل الرقم ( ر م أ/1998/35) بتاريخ 1998/8/15 يتضمن الإجراءات التي قامت بها مجموعة العمل وهي كما يلي:<br>1. تم إرسال دعوات العطاء إلى ثمانية بنوك استثمارية وذلك في 1998/3/24.<br>2. أجابت خمس بنوك من أصل ثمانية على دعوات العطاء وضمنها سيتي بنك وذلك بموجب كتابهم المؤرخ في 1998/5/1.<br>3. تم تكليف الفريق الفني لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية بدراسة وتقييم العروض الفنية المقدمة من البنوك المشاركة وفقاً للأسس والمعايير الواردة ضمن وثائق العطاء.<br>4. قام الفريق الفني بدراسة وتقييم العروض الفنية للبنوك الإستثمارية حيث تم تأهل كل من سيتي بنك بعلامة وقدرها (85.7%) وبنك باريباس بعلامة وقدرها (81.9%) في حين لم تتأهل البنوك الإستثمارية الثلاث الأخرى.<br>5. في ضوء هذه النتائج، فقد تم فتح العروض المالية لهذين البنكين وبحضور أعضاء مجموعة العمل والفريق الفني وممثلي البنوك المشاركة بالإضافة لمندوب ديوان المحاسبة وممثل البنك الدولي.<br>6. تم بعد ذلك دعوة سيتي بنك للتفاوض معهم وذلك وفقاً للشروط المرجعية ومعايير الإختيار والتي تنص على دفع مبلغ (1.2) مليون دولار أمريكي للبنك الاستثماري كبدل أتعاب واختيار البنك الدولي الذي يتقدم بأقل عمولة نجاح (Success Fee)، وحيث أن العرض المقدم من سيتي بنك قد خلا من أي عمولة نجاح ، إضافة إلى خلو عرضهم الفني وكذلك عرضهم المالي من أية شروط بموجب كتابهم المؤرخ في 1998/5/1، تم البدء بإجراءات التفاوض معهم حول إبرام اتفاقية الخدمات الاستشارية المالية لمشروع إعادة هيكلة وتخاصية الملكية، إلا أن السيتي بنك قد تقدم بعدد من |

| | |
|---|---|
| | المطالب والشروط التي لم تكن مطروحة أصلاً فيما يتعلق بمسؤولية المتعاقدين الفرعيين والقانون الواجب التطبيق وشرط التحكيم وكذلك شروط التعويض، بالإضافة إلى مطالبتهم بأن تتنازل الحكومة الأردنية عن الحصانة السيادية وإلغاء حق الحكومة بإنهاء العمل بالاتفاقية بإرادتها المنفردة، وأكد البنك على مطالبه في أكثر من رسالة ومنها الرسالة المؤرخة بتاريخ 1998/7/14 وقدم مسودة عن الإتفاقية تتعارض مع الشروط المرجعية للعطاء وعليه وبناءاً على إصرار البنك على موقفه من خلال المفاوضات التي تمت معه من قبل مجموعة العمل وبعد الحصول على عدم ممانعة من قبل البنك الدولي لإنهاء المفاوضات مع سيتي بنك، فقد تقرر من قبل فريق العمل في جلسته رقم (18) بتاريخ 1998/8/8 إنهاء المفاوضات مع سيتي بنك ودعوة البنك المؤهل الثاني (بنك باريباس) للمفاوضات.<br>بموجب الكتاب رقم (23 ب/9110/14/11) تاريخ 1998/10/11 والصادر عن رئاسة الوزراء/ رئيس الوزراء إلى معالي رئيس مجلس إدارة الملكية الأردنية/ رئيس مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية، قامت اللجنة الوزارية المختصة بالإشراف على عملية تخاصية الملكية الأردنية وفي جلستها المنعقدة بتاريخ 1998/9/30 باستعراض التنسيبات المتعلقة باختيار المستشار المالي والمستشار القانوني لبرنامج إعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية وقررت اللجنة الموافقة على التنسيبات بالموافقة على اتفاقية الخدمات الاستشارية المالية مع بنك (Paribas) واتفاقية الخدمات الاستشارية القانونية مع شركة (Clifford Chance) كمستشار قانوني دولي يعاونه مستشار قانوني محلي هو مكتب علي وشريف الزعبي للمحاماة، وتفويض معالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية بالتوقيع على الإتفاقيتين نيابة عن الحكومة الأردنية والذي تم تفويضه سابقاً بالتوقيع على هذه العقود بموجب كتاب دولة رئيس الوزراء رقم 23ب/2085/1/11 تاريخ 1998/3/12، والذي يشير أيضاً إلى موافقة المجلس على إعتماد نسبة مساهمة الشريك الاستراتيجي في ملكية الشركة المنوي إنشاؤها ما بين (40%) – (60%).<br><br>وعليه تم توقيع اتفاقية الخدمات الإستشارية المالية والقانونية مع بنك Paribas و Clifford Chance بتاريخ 1998/10/12. |
| | **<u>– قيام مستشار المشروع بعمل دراسة متكاملة عن المنشأة من ضمنها تقييم لسعر السهم</u>**<br>بموجب الكتاب رقم ر م أ تخاصية/99/42 بتاريخ 1999/7/27 والصادر عن رئيس مجموعة العمل إلى معالي رئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية والمتضمن موجز عن ما تم من إجراءات، يتضح مايلي:<br>1. قدم المستشار المالي تقريراً حول إعادة الهيكلة المالية للملكية الأردنية بتاريخ 1999/3/8.<br>2. تمت مناقشة مشروع قانون الإلغاء لقانون الملكية رقم 10 لسنة 1969 المقترح من المستشار القانوني وسيتم رفعه إلى اللجنة الوزارية العليا للتخاصية.<br>3. تم استلام مسودة مذكرة المعلومات Information Memorandum من المستشارين |

بتاريخ 1999/7/5 ويتم تدقيقها من قبل اللجنة التنفيذية لتخاصية الملكية.

**<u>- إعداد الدراسات والوثائق المطلوبة ووثائق العطاء من قبل المستشارين</u>**

تضمنت الإجراءات المتخذه من أجل تنفيذ استراتيجية إعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية وبالإستناد إلى الكتاب رقم 385/4/45 تاريخ 2000/7/31 الأمور التالية:

1. قامت مجموعة العمل وبمساعدة المستشار المالي بإطلاق حملة ترويجية استهدفت جميع شركات الطيران العالمية لإعلامهم عن نية الحكومة الأردنية المتجهة نحو خصخصة الملكية الأردنية وذلك تنفيذاً لقرار مجلس الوزراء الموقر رقم 851 لعام 1999 المتضمن اجتذاب شريك استراتيجي يساهم بنسبة 26-49% من أسهم شركات الطيران المنوي تحويل الملكية الأردنية كخلف لها، تضمنت الحملة الترويجية القيام بما يلي:
   - مقال حول برنامج التخاصية في مجلة Airline Business News
   - إعلانات في الصحف المحلية والعالمية وفي عدد مختار من المجلات الواسعة الانتشار مثل The Economist و Financial Times.
   - تم توجيه رسائل مفتوحة لعناية المدراء التنفيذيين لأكثر من خمسين شركة طيران عالمية.
   - إرسال نشرة معلومات Information Memorandum متضمنة معلومات وافية عن البيئة الإقتصادية والتشريعية وتشجيع الإستثمار في المملكة وكذلك معلومات خاصة عن الملكية الأردنية لأكثر من خمسين شركة طيران عالمية.

وقد أسفرت جهود فريق العمل عن دعوة ست شركات طيران عالمية لتقديم عروض تفصيلية Road Show لديهم عن البرنامج وهذه الشركات هي:

- Continental Airline
- TWA
- KLM/Alitalia Group
- British Airways/Speed Wing Group
- Gulf Air
- Emirates

وتم تلبية هذه العروض، وأسفر البرنامج التسويقي ورحلات الترويج عن إبداء مجموعتين عن اهتمامهم بالتعرّف أكثر على برنامج تخاصية الملكية وهما:

- BA/Speed Wing
- KLM/Alitalia Group

وأتمت الشركتان أعلاه مرحلة تقصّي الحقائق (Due Diligence)، إلا أنه نتيجة للتطورات التي أدت إلى انفكاك تحالف KLM / Alitalia فقد توقف اهتمام شركة Alitalia ببرنامج التخاصية وأدى ذلك إلى حصر الإهتمام بشركة British Airways/Speed wing فقط، كما أن هذه الأخيرة أيضاً لم تستأنف المفاوضات ولم يتم التوصل إلى اتفاق معها.

| | |
|---|---|
| **- إنتهاء المرحلة الأولى من خصخصة الملكية الأردنية (إعادة الهيكلة)**<br>تم توجيه كتاب يحمل الرقم (بلا) 2001/10/28 من رئيس مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية إلى معالي رئيس اللجنة الوزارية المختصة بالإشراف على عملية تخاصية الملكية الأردنية يفيد بأنه فيما يتعلق بإعادة الهيكلة المؤسسية من خلال تحويل الملكية الأردنية إلى شركة مساهمة عامة تعمل على أسس تجارية وفي ظل الأوضاع الاقتصادية السائدة في أسواق الطيران العالمية والتباطؤ الإقتصادي العالمي، لم ينجح المستشار المالي في استقطاب شريك استراتيجي لأسباب عديدة من أهمها الأعداد الكبيرة لشركات الطيران الوطنية المعروضة للخصخصة في الأسواق العالمية وكنتيجة للأوضاع السياسية والأمنية السائدة في منطقة الشرق الأوسط فقد قامت مجموعة العمل بالطلب من المستشارين الماليين للبرنامج (Paribas) بتعديل الاستراتيجية المعتمدة لتوسيع الخيارات البديلة لخصخصة الملكية الأردنية بحيث يتم توسيع نطاق الحملة التسويقية لتشمل مستثمرين ماليين بالإضافة إلى شريك استراتيجي، ومن خلال بيع جزء من حصص الملكية الأردنية إلى ائتلاف مستثمرين ماليين من خلال اتفاقيات بيع أسهم بواسطة عطاء تنافسي وكذلك بيع جزء آخر من حصص الملكية الأردنية إلى مستثمرين ماليين مستقلين بشكل مباشر، وعليه تم التنسيب للحكومة بالموافقة على تعديل الاستراتيجية المعتمدة لتخاصية الملكية الأردنية المتمثلة باستقطاب شريك استراتيجي لتصبح استقطاب شريك استراتيجي و/أو مستثمرين ماليين.<br>قام مجلس الوزراء باستعراض الأمور المتعلقة بتعديل الاستراتيجية المعتمدة لتخاصية الملكية الأردنية وذلك بموجب كتاب رئيس الوزراء الذي يحمل الرقم (23ب/18390/1/11) تاريخ 2001/12/20 والموجه إلى معالي وزير المالية/رئيس اللجنة الوزارية المختصة بالإشراف على تخاصية الملكية الأردنية وقرر مجلس الوزراء بموجب قراره رقم (4937) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2001/12/11 بناءاً على توصية لجنة التنمية الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ 2001/12/9 الموافقة على ما يلي:<br>1. إعلام المستشار المالي لبرنامج إعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية بعدم رغبة الجانب الأردني بتجديد عقد الخدمات الاستشارية المالية الموقع معه والذي انتهى في 2001/10/26.<br>2. التريث في الإنتقال إلى المرحلة التالية من برنامج تخاصية الملكية الأردنية لحين تحسين ظروف قطاع النقل الجوي.<br>3. الموافقة على تعديل الاستراتيجية المعتمدة لتخاصية الملكية الأردنية لتصبح استقطاب شريك استراتيجي و/أو مستثمرين ماليين. | |
| **- الإجراءات القانونية المتخذة تنفيذاً للمرحلة الأولى من خصخصة الملكية الأردنية (إعادة الهيكلة)**<br>تنفيذاً لقرار مجلس الوزراء الصادر بتاريخ 1999/7/15 بالموافقة على تنفيذ برنامج إعادة هيكلة الملكية الأردنية تم اتخاذ الخطوات التالية:<br>1. تم بتاريخ 1999/9/25 تأسيس شركة الملكية الأردنية الإستثمارية/ كشركة محدودة | |

المسؤولية مملوكة بالكامل من قبل الحكومة الأردنية، وتم فصل الوحدات الإستثمارية غير المتصلة بالنشاط الأساسي (الطيران) عن الملكية الأردنية وتحويلها إلى شركات ذات مسؤولية محدودة ونقل ملكيتها وكافة مساهمات الملكية التي لم يتم بيعها إلى شركة الملكية الأردنية الإستثمارية. مقابل ذلك تم تحميل جميع الديون المحلية إلى شركة الملكية الأردنية الإستثمارية. وقد تم خلال الفترة ما بين 2000–2007 وكما سيتم توضيحه لاحقاً في هذا التقرير، إستكمال خصخصة الشركات المنبثقة عن عملية إعادة الهيكلة وهي: (1) شركة الأسواق الحرة للمطارات الأردنية، (2) الشركة الأردنية لتموين الطائرات (3) الشركة الأردنية لصيانة الطائرات (4) الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات (5) الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي، فيما تملكت شركة الملكية الأردنية ما نسبته 20% في كل من الشركات الثلاث الأخيرة.

2. صدر بتاريخ (2000/8/31) قانون إلغاء قانون مؤسسة عالية/ الخطوط الجوية الملكية الأردنية، قانون رقم (31) لسنة 2000، والذي تنص المادة (3) منه على مايلي: " 3/ أ تحول المؤسسة، وفقا لأحكام قانون الشركات، إلى شركة مساهمة عامة بعد استكمال إجراءات تاسيسها وتسجيلها لدى مراقب الشركات، وإعلامها بحقها في الشروع بأعمالها ويشار إليها حيثما وردت في هذا القانون بكلمة ( الشركة ).

3/ ب تعتبر الشركة خلفا عاما للمؤسسة وتحل محلها حلولا قانونيا وواقعيا في كل ما لها من حقوق وما عليها من التزامات".

3. قرر مجلس الوزراء بموجب قراره رقم (1003) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2000/10/10 بالموافقة على تحويل مؤسسة عالية/الملكية الأردنية لشركة مساهمة عامة تملكها حكومة المملكة الأردنية بالكامل، إستناداً لأحكام الفقرات (أ) و(ب) و (ج) من المادة الثامنة من قانون الشركات رقم 22 لسنة 1997 ، وتشكيل لجنة خاصة من أجل إعادة تقدير موجودات المؤسسة المنقولة وغير المنقولة وتحديد رأسمال الشركة بعد ذلك، بالإضافة إلى تعيين مجموعة عمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية من أجل إعداد عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة المنوي تأسيسها متضمناً اسلوب بيع وتداول أسهمها وإتمام الإجراءات المتعلقة بتحويل المؤسسة إلى شركة مساهمة عامة.

4. قرر مجلس الوزراء بموجب قراره رقم 1787 في جلسته المنعقدة بتاريخ 2001/1/9 وبناءاً على توصية لجنة التنمية الصادرة عن جلستها تاريخ 2001/1/8 الموافقة على تنسيب اللجنة الخاصة بتسجيل الملكية الأردنية كشركة مساهمة عامة (حسب قانون الشركات) مملوكة بالكامل من قبل الحكومة الأردنية برأسمال قدره (40) مليون دينار أردني، حيث تم تحديد رأسمالها بناء على تقرير لجنة إعادة تقدير موجودات مؤسسة عالية/الملكية الأردنية.

5. بتاريخ (2001/2/5) تم تحويل الملكية الأردنية إلى شركة مساهمة عامة مملوكة بالكامل لحكومة المملكة الأردنية الهاشمية وتسجيلها لدى مراقب الشركات في وزارة الصناعة والتجارة تحت اسم "شركة عالية – الخطوط الجوية الملكية الأردنية المساهمة

| | |
|---|---|
| | العامة " وذلك بالإستناد إلى نص المادة (8) من قانون الشركات رقم (22) لسنة 1997 ، وبذلك أصبحت " شركة الخطوط الجوية الملكية الأردنية المساهمة العامة " الخلف القانوني لمؤسسة عالية / الخطوط الجوية الملكية الأردنية وحلت محلها حلولاً قانونياً وواقعياً في كل مالها من حقوق وماعليها من التزامات، كما تم منحها حقاً حصرياً لاستخدام حقوق النقل على الخطوط الجوية التي تعمل عليها لمدة (8) سنوات اعتباراً من تاريخ تسجيلها كشركة وذلك على فترتين متتاليتين تبلغ مدة كل منها أربع سنوات. |

**المرحلة الثانية: إستكمال خصخصة شركة عالية – الخطوط الجوية الملكية الأردنية المساهمة العامة من عام 2005 ولغاية 2007**

| | |
|---|---|
| **شركة الخطوط الجوية الملكية الأردنية/ المرحلة الثانية** | **<u>إتخاذ القرار بالسير في إجراءات المرحلة الثانية من برنامج إعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية:</u>**<br>قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ (2005/8/9) بموجب قراره رقم (1068) وإستناداً للكتاب رقم 23ب/11116/1/11 تاريخ 2005/8/11 الصادر عن مجلس الوزراء/رئيس الوزراء إلى معالي رئيس مجلس إدارة شركة عالية– الخطوط الجوية الملكية الأردنية المساهمة العامة المحدودة، الموافقة على إعادة تشكيل مجلس إدارة شركة عالية– الخطوط الجوية الملكية الأردنية المساهمة العامة المحدودة "الملكية الأردنية"، برئاسة معالي رئيس مجلس إدارة شركة عالية – الخطوط الجوية الملكية الأردنية سنداً لأحكام المادة (8/د) من قانون الشركات رقم 22 لسنة 1997 وتعديلاته، وكذلك إعادة تشكيل مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية لتصبح برئاسة معالي رئيس مجلس إدارة شركة عالية – الخطوط الجوية الملكية الأردنية وعضوية كل من:<br>1- معالي محمد أبو حمور.<br>2- معالي أحمد مساعدة.<br>3- عطوفة سامر المجالي.<br>4- سعادة هنري عزام.<br>قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ (2006/1/3) بموجب قراره رقم (252) وإستناداً للكتاب رقم 271/1/19/20 تاريخ 2006/1/5 الصادر عن مجلس الوزراء/رئيس الوزراء إلى معالي محافظ البنك المركزي رئيس مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية، وبناءاً على توصية لجنة التنمية الإقتصادية والإجتماعية الصادرة عن جلستها تاريخ 2005/12/28 قرر مجلس الوزراء الموافقة على إعادة تشكيل مجموعة العمل والكادر الفني لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية على النحو التالي:<br>• مجموعة العمل: برئاسة (1) معالي د. أمية طوقان وعضوية كل من (2) معالي د. محمد أبو حمور(3) معالي د. أحمد مساعدة (4) عطوفة السيد سامر المجالي (5) |

| | |
|---|---|
| سعادة د. هنري عزام.<br>• الكادر الفني: (1) المهندس عبد الرحمن الخطيب/ الهيئة التنفيذية للتخاصية (2) المستشار القانوني/ الملكية الأردنية (3) ويساعدهم سكرتيرة ومراسل من الملكية الأردنية.<br>بموجب الكتاب رقم (2510/1/19/20) والصادر بتاريخ (2006/2/26) من قبل مجلس الوزراء، يفيد بأن مجلس الوزراء وبموجب قراره رقم (549) المتخذ بتاريخ (2006/2/21) وبناء على توصية لجنة التنمية الإقتصادية، قد وافق على خطة العمل المقترحة للبدء في المرحلة الثانية من البرنامج والمتعلقة بتخاصية شركة الملكية الأردنية، وكذلك تضمن القرار موافقة مجلس الوزراء على استمرار مجموعة العمل والكادر الفني السابق بعملهم لحين الانتهاء من المشروع. | |
| **<u>– قرارات مجموعة العمل وتعيين المستشارين (مالي، فني ، قانوني)</u>**<br>قررت مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية في اجتماعها رقم (92) بتاريخ 2006/4/26، تكليف الفريق الفني لتخاصية الملكية الأردنية بمراجعة ودراسة عرض الخدمات الاستشارية ووضع الملاحظات والتوصيات اللازمة، وكذلك تقرر إعادة تشكيل الفريق الفني لتنفيذ المرحلة الثانية من برنامج تخاصية الملكية على النحو التالي:<br>1. المهندس عبد الرحمن الخطيب/ الهيئة التنفيذية للتخاصية.<br>2. د. حمزة جرادات/ وزارة المالية.<br>3. السيد موفق نواصرة/ الملكية الأردنية.<br>4. الاستاذ هاني الكردي/ الملكية الأردنية.<br>5. السيدة إبتسام أبو السميد/ سلطة الطيران المدني.<br>6. السيد أسامة سليمان/ الهيئة التنفيذية للتخاصية.<br>قررت مجموعة العمل وبموجب إجتماعاتها رقم (94) و (96) و (97) و (98) طرح عطاء دولي لتعيين ائتلاف استشاري (مالي وفني وقانوني) للمساعدة في تنفيذ المرحلة الثانية من تخاصية الملكية الأردنية، وتم إعداد كافة وثائق العطاء بالتعاون مع الخبير الدولي ( Michael Kellaway) ومن ثم إرسال وثائق العطاء لقائمة مختصرة من البنوك الإستثماريةذات الخبرة في مجال تنفيذ برنامج تخاصية مشابهة لمشروع تخاصية الملكية الأردنية، وتم بتاريخ (2006/9/18) إستلام ثلاثة عروض فنية ومالية من كل من:<br>- Merrill Lynch<br>- CitiGroup<br>- Goldman Sacks<br>وقام الفريق الفني بتقييم العروض الفنية وتم استعراض النتائج من قبل مجموعة العمل بتاريخ (2006/10/8) وكانت نتائج التقييم الفني كما يلي:<br>1. Citigroup with a score of (54 of 60)%<br>2. Goldman Sacks with a score of (50 of 60%)<br>3. Merrill Lynch with a score of (49 of 60%) | |

عقدت مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية اجتماعها رقم (102) بتاريخ 2006/11/16 برئاسة رئيس مجموعة العمل وبحضور أعضاء الفريق الفني لتخاصية شركة الملكية الأردنية، حيث اطلعت مجموعة العمل على التقرير النهائي لتقييم العروض الفنية والمالية المقدم من الفريق الفني حيث كانت النتائج كالتالي:

| | Final Score |
|---|---|
| Citigroup | 86.72% |
| Goldman Sacks | 86.47% |
| Merrill Lynch | 77.68% |

وعليه وجدت مجموعة العمل بأن عرض Citigroup هو العرض الأفضل وقررت الموافقة على التقرير النهائي لتقييم العروض الفنية والمالية المقدم من الفريق الفني واختيار بنك Citigroup كصاحب العرض الأفضل لتقديم الخدمات الإستشارية لبرنامج تخاصية الملكية الأردنية ودعوته للتفاوض على شروط العقد بصيغته النهائية والتنسيب بذلك لمعالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية.

بموجب الكتاب رقم (1222/4/45) تاريخ 2006/11/23 والصادر عن رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية إلى دولة رئيس الوزراء يشير فيه إلى قرار مجموعة العمل المتخذ في جلستها رقم (102) تاريخ 2006/11/16 بالموافقة على بنك Citigroup كأفضل صاحب عرض لتقديم الخدمات الاستشارية بخصوص برنامج إعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية، وحيث أن مجلس التخاصية قد وافق في اجتماعه السابع عشر تاريخ 2006/6/26 على تنفيذ المرحلة الثانية من تخاصية الملكية الأردنية من خلال بيع ما نسبته (74%) من شركة الملكية الأردنية وفقاً للبدائل المتاحة (طرح عام أو بيع مباشر لشريك إستراتيجي) والاحتفاظ بما نسبته (26%) من الأسهم ضمن ملكية الحكومة على أن لا تقل نسبة مساهمة الأردنيين في الشركة – حكومة وقطاع خاص- عن (51%) فإن رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية ينسّب إلى دولة رئيس الوزراء بالموافقة على تعيين بنك Citigroup لتقديم الخدمات الاستشارية للحكومة لتنفيذ برنامج إعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية.

بتاريخ 2006/12/5 عقد مجلس التخاصية اجتماعه العشرين برئاسة دولة رئيس الوزراء وبحضور أعضاء المجلس، حيث قام معالي المهندس ناصر اللوزي/ رئيس مجموعة العمل بعرض آخر مستجدات تعيين ائتلاف استشاري دولي لتقديم الخدمات الإستشارية في تنفيذ المرحلة الثانية من تخاصية الملكية الأردنية، والمتضمنة تنسيبات مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية بتعيين السادة ائتلاف Citigroup لتقديم الخدمات الإستشارية، وعليه قرر مجلس التخاصية في اجتماعه المشار إليه أعلاه بالموافقة على إحالة عطاء الخدمات الإستشارية لبرنامج

| | |
|---|---|
| إعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية على السادة ائتلاف Citigroup وتفويض معالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية بتوقيع اتفاقية الخدمات الإستشارية معهم بالنيابة عن الحكومة.<br><br>بتاريخ (2006/12/26) تم إبرام اتفاقية تقديم الخدمات الإستشارية للبرنامج مع ائتلاف Citigroup والمكون من كل من: Citibank المستشار المالي الدولي والمستشار الفني (SH&E) والمستشار القانوني الدولي (LinkLaters) والمستشار القانوني المحلي مكتب علي وشريف الزعبي للمحاماة والمستشار المالي المحلي بنك الإستثمار العربي الأردني، وبأتعاب ثابته مقدارها (2,670,000) دولار أمريكي وعلاوة نجاح مقدارها (2.95%). | |
| **<u>– قرارات مجلس الوزراء المتخذة تنفيذاً للمرحلة الثانية من خصخصة الملكية الأردنية</u>**<br>بناءاً على تنسيبات مجموعة العمل، قرر مجلس الوزراء بموجب قراره رقم (4868) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2007/7/17 وحسب ماورد في الكتاب رقم 23ب/13649/1/11 تاريخ 2007/7/18 الصادر عن رئاسة الوزراء/ رئيس الوزراء معالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية وبناءاً على تنسيب مجلس التخاصية، الموافقة على السير في تنفيذ المرحلة الثانية من إجراءات تخاصية الملكية الأردنية وفقاً للاستراتيجية التالية:<br>1- بيع ما نسبته (74%) من كامل حصص الحكومة في شركة الملكية الأردنية كحد أعلى من خلال ما يلي:<br>• عرض عام أولي (IPO) محلي بحدود (10%) من حصص الحكومة في الشركة من خلال Retail Offering.<br>• بيع حصص محدودة Minority Stakes وبما لايزيد عن (25%) من حصص الحكومة في الشركة وذلك من خلال Institutional Offering إلى مستثمرين ماليين أردنيين رئيسيين Cornerstone Investor مثل البنوك وشركات التأمين وصناديق التقاعد والادخار والشركات المالية الإستثمارية الأردنية بحيث تشكل ملكية الأردنيين في الشركة ما نسبته (51%) من أسهم الشركة كحد أدنى شاملاً ذلك حصة الحكومة المنبثقة بعد تنفيذ البرنامج والبالغة نسبة (26%) وكذلك تخصيص (3%) للعاملين العسكريين وفي الأجهزة الأمنية والمتقاعدين تنفيذاً للرغبة الملكية السامية.<br>2- بيع ما تبقى من الحصص إلى مؤسسات استثمارية أردنية وغير أردنية وذلك أيضاً من خلال Institutional Offering مع إمكانية تخصيص جزء من هذه الحصص لتطرح كإيصالات ايداع دولية GDRs ليتم إدراجها في سوق لندن للأوراق المالية وبحيث يتم التوزيع الفعلي للحصص المزمع بيعها حسب الهيكل الوارد أعلاه ووفقاً لظروف الأسواق المالية وحجم الطلب ونتائج عملية البناء الدفتري للسعر.<br>3- الموافقة على تعيين بيت خبرة قانوني دولي لتمثيل الحكومة الأردنية والملكية الأردنية في المفاوضات مع المستشار المالي لخصخصة الملكية الأردنية لاستكمال اتفاقية تعهد الإصدار Understanding Agreement المزمع إبرامها بين الحكومة الأردنية والملكية الأردنية من جهة والمستشار المالي من جهة أخرى وتفويض معالي رئيس | |

| | |
|---|---|
| | الهيئة التنفيذية للتخاصية بالتوقيع على اتفاقية بيت الخبرة المشار إليه أعلاه.<br><br>**على ضوء القرار السابق تم اتخاذ القرارات التالية:**<br>1. وافق مجلس الوزراء بتاريخ (2007/10/16) بموجب قراره رقم (5672) على منح ما لا يزيد عن (8%) من أسهم شركة عالية لموظفي الشركة بحيث لا تتجاوز قيمة الأسهم عن (20,000,000) دينار .<br>2. بتاريخ 2007/11/6 قرر مجلس الوزراء بقراره رقم (5835) رفع رأسمال شركة الملكية الأردنية عن طريق رسملة الفائض المالي البالغ مقداره (11,837,000) سهم/ دينار وتخصيصه لحكومة المملكة الأردنية الهاشمية، حيث أصبح رأسمال الشركة ما مقداره (84,373,350) سهم/ دينار.<br>3. وافق مجلس الوزراء بتاريخ 2007/11/13 على اعتماد الحدود السعرية لسهم الملكية الأردنية ما بين (2.75 – 3.40) دينار ، وكفلت مجموعة العمل لإعادة هيكله وتخاصية الملكية الأردنية بتحديد سعر البيع النهائي، والذي تقرر أن يكون (3.08) ديناراً لكل سهم وبحسب توصية المستشار المالي للبرنامج.<br>4. بتاريخ 2007/11/15 وافقت هيئة الأوراق المالية على إنفاذ نشرة الإصدار بطرح (59,905,079) سهم من أسهم الشركة عن طريق العرض العام داخل المملكة الأردنية الهاشمية وهي تشكل ما نسبته (71%) من رأسمال الشركة.<br>5. إستنادا إلى قرار مجلس الوزراء المتخذ بتاريخ 2007/10/16 ، تم تخصيص (6,493,506) سهماً لموظفي الشركة العاملين بتاريخ بدء العرض العام دون مقابل لجهودهم في تحسين أداء الشركة وفقا لأسس تضمن استمرارهم بالعمل لدى الملكية الأردنية، أي ما يشكل (7.7%) من أسهم الشركة.<br>6. بلغت عوائد تخاصية بيع ما نسبته (63.3%) من أسهم الملكية ما مقداره (164,5) مليون دينار أردني، أي ما يعادل (232) مليون دولار أمريكي.<br>7. احتفظت حكومة المملكة الأردنية الهاشمية بما نسبته (26%) من رأسمال الملكية الأردنية، وتم تخصيص ما نسبته (3%) للقوات المسلحة الأردنية والأجهزة الأمنية تنفيذاً للتوجيهات الملكية السامية.<br>وبدأ التداول بسهم شركة الملكية الأردنية في بورصة عمان بتاريخ 2007/12/17 . |

**الملاحظات القانونية**

إن عملية خصخصة مؤسسة عالية/ الخطوط الجوية الملكية الأردنية قد تمت على مرحلتين/ المرحلة الأولى من عام 1997 ولغاية عام 2001 والمرحلة الثانية من عام 2005 ولغاية عام 2007 أي بعد صدور قانون التخاصية رقم (25) لسنة 2000 وقد تمت عملية الخصخصة في المرحلتين وفقاً للمعايير المحددة والواجب اتباعها، حيث أن الإجراءات المتبعة والقرارات التي اتخذت في المرحلة الأولى من قبل اللجنة العليا للتخاصية وقرارات مجلس الوزراء بناءاً على تنسيبات مجلس التخاصية وصولاً إلى القرار بالتريث وعدم الإنتقال إلى المرحلة

التالية من برنامج تخاصية الملكية الأردنية لحين تحسين ظروف قطاع النقل الجوي، كانت متوافقة والمعايير والإجراءات المتبعة ووفقاً للقانون والأصول.

أما فيما يتعلق بالمرحلة الثانية والتي بدأ العمل بها في العام 2005، أي بعد صدور قانون التخاصية رقم (25) لسنة 2000 فإنها جاءت متوافقة مع نص المادة الرابعة/أ من القانون المذكور، حيث تم تحويل مؤسسة عالية/ الخطوط الجوية الملكية الأردنية إلى شركة مساهمة عامة محدودة وفقاً لأحكام المادة (8) من قانون الشركات الأردني، والتي نصت في الفقرة (أ) منها على مايلي: *(8/أ: يجوز بقرار من مجلس الوزراء بناءاً على تنسيب الوزير ووزير المالية والوزير المختص تحويل أي مؤسسة و سلطة أو هيئة رسمية عامة إلى شركة مساهمة عامة تعمل وفق الاسس التجارية وتمتلك الحكومة كامل أسهمها باستثناء المؤسسة أو السلطة أو الهيئة العامة التي أنشأت بموجب قانون خاص فيتوجب تعديل القانون الخاص بها قبل تحويلها إلى شركة مساهمة عامة بموجب أحكام هذه المادة".*

وقد تم إلغاء قانون مؤسسة عالية / الخطوط الجوية الملكية الأردنية بموجب قانون إلغاء قانون مؤسسة عالية / الخطوط الجوية الملكية الأردنية رقم (31) لسنة 2000 حيث نصت المادة (3) منه على مايلي:

*" أ . تحول المؤسسة ، وفقا لأحكام قانون الشركات ، إلى شركة مساهمة عامة بعد استكمال إجراءات تاسيسها وتسجيلها لدى مراقب الشركات ، وإعلامها بحقها في الشروع بأعمالها ويشار اليها حيثما وردت في هذا القانون بكلمة ( الشركة).*

*ب. تعتبر الشركة خلفاً عاماً للمؤسسة وتحل محلها حلولا قانونيا وواقعيا في كل ما لها من حقوق وما عليها من التزامات".*

وعليه، فقد تمت عملية بيع الأسهم في شركة الخطوط الجوية الملكية الأردنية ضمن إجراءات واضحة وقانونية تمثلت بطرح أسهم الشركة المملوكة من قبل الحكومة الأردنية في بورصة عمان عن طريق الاكتتاب العام ووفقاً لأحكام قانون الشركات وقانون الأوراق المالية، وقد تمت مراعاة كافة المتطلبات القانونية بالإضافة إلى الإلتزام بالإجراءات المتبعة في عمليات التخاصية.

غير أن الملاحظة الوحيدة على عملية خصخصة الشركة هي أنه قد تم تعيين المستشار المالي (ائتلاف Citigroup) بناءاً على موافقة اللجنة العليا للتخاصية برئاسة رئيس الوزراء، ولم يتم الحصول على موافقة مجلس الوزراء كما هو منصوص عليه في المادة (7/أ/5) من قانون التخاصية.

**Summary of Findings for Royal Jordanian Airlines**:

The privatization of Royal Jordanian Airlines ("RJ") was performed from 2005 to 2007, subsequent to the enactment and implementation of the Privatization Law No. 25 of 2000 ("Privatization Law"), thereby conferring an unequivocal duty upon RJ to abide by such legislative requirements. Upon conducting an independent and diligent investigation thereto, Aljazy & Co. notes that the privatization process of RJ was conducted in full conformity with the legislative requirements of the Privatization Law and in accordance with sound business practice. However, we have the following concern:

1. The absence of documentary evidence to prove that the Council of Ministers approved the appointment of the financial and legal advisors in the privatization of RJ, as required by Article (7/a/5) of the Privatization Law .

**ثانياً: قطاع النقل الجوي**

**ثانياً/ب: قطاع النقل الجوي/ الوحدات الإستثماريةالناتجة عن إعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية**

ضمن برنامج إعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية، وإستناداً إلى كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (6574/1/19/20) بتاريخ 1999/7/15 والمتعلق بموضوع إعادة الهيكلة المالية والمؤسسية للملكية الأردنية والوحدات الإستثماريةالمتفرعة عنها، تم إنشاء شركة الملكية الأردنية الإستثمارية بتاريخ 1999/1/10 لتعمل كشركة قابضة مملوكة بالكامل للحكومة الأردنية، وتمتلك شركة الملكية الأردنية الإستثمارية الوحدات الإستثمارية التي تم فصلها عن الملكية الأردنية، ومن ثم جرى تسجيل الوحدات الإستثمارية كشركات ذات مسؤولية محدودة تمهيداً لخصخصتها وطرحها للقطاع الخاص. وتم تكليف فريق/مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية "مجموعة العمل" بالسير في إجراءات بيع الشركات الأخرى وشركة عالية لخدمات الضيافة، إضافة إلى مساهمات واستثمارات الملكية الأردنية وفقاً للشروط المرجعية التي تقرها اللجنة الوزارية العليا لتخاصية الملكية الأردنية.

وبناءاً عليه، فإن القرار المشار إليه أعلاه، هو القرار المتعلق بموافقة مجلس الوزراء على عملية الخصخصة والذي ينطبق على جميع الوحدات الإستثماريةالتي تم تحويلها إلى شركات ذات مسؤولية محدودة، والتي سنقوم بدراستها تفصيلاً، وهي كما يلي:

1. الأسواق الحرة في المطارات الأردنية، حيث تم فصلها عن الملكية الأردنية وتسجيلها كشركة محدودة المسؤولية تحت إسم **شركة الأسواق الحرة الأردنية** (DUTY FREE SHOPS).
2. وحدة صيانة الطائرات، حيث تم فصلها عن الملكية الأردنية وتسجيلها كشركة محدودة المسؤولية تحت إسم **الشركة الأردنية لصيانة الطائرات** (JORAMCO).
3. مركز ترميم المحركات، حيث تم فصله عن الملكية الأردنية وتسجيله كشركة محدودة المسؤولية تحت إسم **الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات** (JALCO).
4. مركز تموين الطائرات، حيث تم فصله عن الملكية الأردنية وتسجيله كشركة محدودة المسؤولية تحت إسم **الشركة الأردنية لتموين الطائرات** (JFCO).
5. مركز تدريب الملكية الأردنية، حيث تم فصله عن الملكية الأردنية وتسجيله كشركة محدودة المسؤولية تحت إسم **الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي** (JATS).

وتسهيلاً لإجراءات تسجيل الوحدات الإستثماريةالمذكورة أعلاه فقد تم صدور نظام استثمار المناطق الحرة الخاصة في المطارات المدنية رقم 87 لسنة 1999 والذي صدر بتاريخ (1999/11/20) ونصت المادة (4) منه على مايلي:

أ. تحدد الانشطة التي يسمح للمستثمر بإقامة مشاريع استثمارية بشأنها في المناطق الحرة الخاصة على النحو التالي:

1. الأسواق الحرة.
2. خدمات المناولة والخدمات المساندة لأعمال النقل الجوي.
3. تموين الطائرات.
4. صيانة الطائرات.
5. ترميم محركات الطائرات.
6. أعمال التدريب.

ب. يجوز للمستثمر القيام بأية أعمال أو أنشطة لازمة لمشروعه داخل المنطقة الحرة الخاصة أو داخل مناطق الحرم الجمركي في المطارات المدنية).

كما نصت المادة (5) منه على مايلي:
( يشترط لتمتع المستثمر بالإعفاءات والتسهيلات المنصوص عليها في قانون المؤسسة توافر ما يلي: أ) أن يكون حاصلاً على موافقة الجهات المختصة وعلى الرخص والتصاريح اللازمة لإقامة المشروع الخاص به وفق أحكام التشريعات النافذة المفعول. ب) أن يكون المستثمر مسجلاً في المؤسسة كشركة أو فرع شركة لغايات العمل في المنطقة الحرة الخاصة. ج) أن يؤدي بدل الخدمات وفقاً لنص المادة 9 من هذا النظام).

وعليه تم تسجيل الوحدات الإستثمارية التابعة للملكية الأردنية في المناطق الحرة الخاصة في المطارات المدنية وتمتعت بكافة الإعفاءات المنصوص عليها في هذا النظام.

ثم صدرت بعد ذلك بتاريخ (2000/9/17) "تعليمات استثمار المناطق الحرة الخاصة في المطارات المدنية لسنة 2000" والمتعلقة بالإستثمار في الأسواق الحرة.

**ثانياً/ب/1: قطاع النقل الجوي/ شركة الأسواق الحرة الأردنية**
**(Duty Free Shops Company)**

| إسم الشركة | تمت إجراءات خصخصة شركة الأسواق الحرة الأردنية للمطارات الأردنية قبل صدور قانون التخاصية |
|---|---|
| **شركة الأسواق الحرة الأردنية Duty Free Shops Company** | **– الخطوات التي تم اتخاذها من قبل مجموعة العمل من أجل المضي قدماً في خصخصة الشركة:**<br>1. بموجب الكتاب رقم (23 ب/ 9110/1/11 تاريخ 1998/10/11 الصادر عن رئيس الوزراء/ رئاسة الوزراء إلى معالي رئيس مجلس إدارة الملكية الأردنية/ رئيس مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية يفيد بأن اللجنة الوزارية المختصة للإشراف على عملية تخاصية الملكية الأردنية قد قررت بناءً على تنسيبات رئيس مجموعة العمل بالموافقة على اتفاقية الخدمات الإستشارية المالية مع بنك باريبا واتفاقية الخدمات الإستشارية القانونية مع شركة كليفورد تشانس، علماً بأنه قد سبق لمجلس الوزراء الموقر أن فوض معالي رئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية بالتوقيع على الإتفاقيتين نيابة عن الحكومة وذلك بموجب كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (23 ب/2085/1/11) تاريخ 1998/3/12.<br>2. عقدت مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية، جلستها رقم (24) بتاريخ 1999/4/22، تقرر فيها الموافقة على طلب بنك PARIBAS باعتماد بنك الإستثمار العربي الأردني كعضو في المجموعة الإستشارية المالية، مع بقاء بنك PARIBASمسؤولاً مسؤولية كاملة عن إنجاز البرنامج حسب الشروط المرجعية، كما وتقرر تكليف المجموعة الإستشارية المالية PARIBAS بإعداد الوثائق اللازمة لبيع السوق الحرة وتسويقها دولياً وإدارة عملية البيع.<br>3. عقدت مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية، جلستها رقم (25) بتاريخ 1999/5/15، وتم بحث بيع أسهم الملكية الأردنية في شركة الأسواق الحرة الأردنية، وقررت مجموعة العمل عدم الموافقة على اقتراح المجموعة الإستشارية المالية PARIBAS بأن تعرض أسهم الملكية الأردنية في شركة الأسواق الحرة للبيع سوياً مع وحدة السوق الحرة كصفقة واحدة وذلك لأن العلاقة ما بين السوق الحرة وشركة الأسواق الحرة الأردنية هي علاقة مؤقتة، وبذلك تكون توصية المستشار تتعارض مع توجيهات فريق العمل بأن كافة مساهمات الملكية الأردنية في الشركات المختلفة يجب أن تعرض للبيع بأسلوب تنافسي.<br>4. عقدت مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية، جلستها رقم (31) بتاريخ 1999/8/8، ووافقت مجموعة العمل على التوصيات المقدمة من مندوب البنك الدولي المتعلقة بتبني الاستراتيجية المقترحة والمتعلقة بخصخصة شركة الطيران وبيع |

| | |
|---|---|
| | الوحدات الإستثمارية، بحيث أوصى مندوب البنك الدولي الأمور التالية: أ) إستخدام مذكرة المعلومات Information Memorandum كوثيقة تسويق بحيث تتضمن فقرة عن الشروط التعاقدية، ب) أن تنص الشروط التعاقدية بأن تكون مساهمة الشريك الاستراتيجي نقدية وتدفع مقدماً على إبقاء المجال للمساهمات العينية، ج) أن يكون عطاء المشاركة في شركة الطيران مكوّناً من مرحلة واحدة. أما فيما يتعلق بالوحدات الإستثمارية والتي من ضمنها شركة الأسواق الحرة الأردنية، فيتم طرح عطاء تنافسي ببيع كل من الوحدات الإستثمارية.<br>5. قررت مجموعة العمل وبناءً على جلستها رقم (33) المنعقدة بتاريخ (1999/9/1) أن يكون موقع غرفة المعلومات في مكاتب الوحدة التنفيذية للتخاصية، وكذلك تقرر أن تكون مجموعة العمل هي الجهة الرسمية لاستقبال العروض الفنية والمالية. كما وقررت مجموعة العمل أن يتم دعوة المستثمرين للمشاركة في عطاء السوق الحرة دون اشتراط توفر الخبرات السابقة.<br>6. وافقت اللجنة الوزارية العليا لتخاصية الملكية بإجتماعها المنعقد بتاريخ 1999/9/22، على وثائق عطاء بيع شركة الأسواق الحرة الأردنية المنوي تسجيلها والمضي قدماً بطرح العطاء.<br>7. عقدت مجموعة العمل اجتماعها رقم (35) بتاريخ (1999/10/17) حيث بين المستشار المالي أنه قد استلم (24) رسالة إبداء اهتمام بالمشاركة في عطاء السوق الحرة وعليه تم الاتفاق على تكليف المستشار المالي بإعداد قائمة نهائية ومختصرة للشركات المهتمة بناءاً على مقترحاته مع أخذ وجهة نظر أعضاء الفريق الفني، وتم اعتماد الصيغة المقترحة لكتاب الدعوة الذي سيرفق بوثائق العطاء وإقرار كفالة دخول عطاء السوق الحرة والبالغة قيمتها (500,000) دولار أمريكي صالحة لمدة أربعة شهور.<br>8. قررت مجموعة العمل في اجتماعها رقم (36) بتاريخ (1999/12/29) تأخير موعد تسجيل السوق الحرة كشركة ليتم الاستفادة من أطول فترة ممكنة من الترخيص الحصري الممنوح والذي مدته (12) عاماً، وبذات الوقت تقرر البدء بتسجيل الوحدات الإستثمارية الأخرى حسب الترتيب التالي: 1) مركز التدريب، 2) مركز ترميم المحركات، 3) مركز التموين، 4) مركز صيانة الطائرات، بحيث تقرر السير في إجراءات طرح عطاء بيع مركز التدريب ومن ثم مركز الترميم.<br>9. قررت مجموعة العمل في إجتماعها رقم (39) والمنعقد بتاريخ (2000/4/19) أن يتم تسجيل شركة الأسواق الحرة برأس مال قدره (500,000) دينار أردني، وتقرر أن يتم اعتماد تاريخ (2000/4/30) كآخر يوم عمل بالنسبة للسوق الحرة بصفتها الحالية.<br>10. تم تحويل مركز الأسواق الحرة إلى شركة ذات مسؤولية محدودة تمهيداً لخصخصتها تحت إسم شركة الأسواق الحرة الأردنية بتاريخ (2000/4/25).<br>11. بموجب إجتماع رقم (40) بتاريخ (2000/6/6) قررت مجموعة العمل أن يتم نقل |

| | |
|---|---|
| ملكية مساهمات الملكية الأردنية في كل من الشركات التالية إلى شركة الملكية الأردنية الإستثمارية: 1) شركة الأسواق الحرة الأردنية، 2) شركة الملكية الأردنية للسياحة والسفر، 3) الشركة العربية للإنتاج التلفزيوني والسينمائي والإذاعي، 4) شركة فنادق المطارات – فندق عالية، 5) شركة خدمات ضيافة عالية، 6) خطوط سيراليون الجوية، تمهيداً للسير في إجراءات البيع لكل منها واستثناء شركة الأسواق الحرة من البيع في المرحلة الحالية لحين الانتهاء من بيع شركة الأسواق الحرة الأردنية. | |
| **<u>– السير في إجراءات عطاء تنافسي</u>** | |
| **<u>– تقييم العروض المستلمة ورفع التوصيات إلى اللجنة التوجيهية</u>**<br>تم عقد إجتماع بتاريخ 2000/6/12 برئاسة معالي رئيس مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية وبحضور اللجنة المكلفة باستلام العروض الفنية والمالية المقدمة من المستثمرين المشاركين في عطاء بيع شركة الأسواق الحرة الأردنية ومندوب ديوان المحاسبة ومندوبي كل من المجموعة الإستشارية المالية والمجموعة الإستشارية القانونية، وأطلعت اللجنة على وثائق العطاء النهائية وتم استلام عروض مقدمة من الشركات التالية :<br>1- WEITNAVER<br>2- ALPHA<br>3- ALDEASA<br>4- AERRIANTA<br>وقامت اللجنة بالتأكد من أن المشاركين قد قدموا عروضهم حسب الشروط الواردة في وثائق العطاء وتم توقيع المغلفات التي تحوي العروض المالية دون فتحها وتسليم نسخ من العروض الفنية لأعضاء الفريق الفني المكلف بتقييم العروض الفنية من أجل تقييمها.<br>قررت مجموعة العمل في جلستها رقم (41) بتاريخ (2000/6/20) الموافقة على نتائج التقييم الفني لعروض الشركات الأربعة المشاركة في العطاء وتأهيلها للانتقال إلى المرحلة التالية من العطاء وأن يتم فتح العروض المالية بتاريخ 2000/6/22.<br>تم فتح العروض المالية لعطاء بيع شركة الأسواق الحرة الأردنية وفقاً لمحضر الإجتماع رقم (42) المنعقد بتاريخ 2000/6/22 برئاسة رئيس مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية وبحضور أعضاء مجموعة العمل ومندوبي ديوان المحاسبة وأعضاء الفريق الفني والمستشار المالي (MR. HERVE DE VILLECHABROLLE) والمستشار القانوني (الأستاذ خالد عصفور) ومندوبين عن شركات:<br>1- شركة وايت تاور<br>2- شركة الديسا<br>3- شركة ايرينتا<br>4- شركة ألفا<br>وتمت الإشارة إلى أن الشركات الأربعة أعلاه قد تم تأهيلها للمرحلة الثانية وهي فتح العروض المالية وذلك على ضوء نتائج تقييم العروض الفنية، وعليه تقرر فتح العروض المالية وكانت | |

الأسعار المذكورة كالتالي:

1- شركة وايت تاور : قيمة العرض هو (40,748,500) دولار أمريكي.

2- شركة الديسا: قيمة العرض هو (52,105,000) دولار أمريكي.

3- شركة إيرينتا: قيمة العرض هو (52,600,001) دولار أمريكي.

4- شركة ألفا: قيمة العرض هو صافي القيمة الحالية لمجموعة الدفعات التالية: دفعة مقدمة تبلغ (8) مليون دولار أمريكي، ودفعات سنوية، بالإضافة إلى قيمة العمولة السنوية المدفوعة للملكية الأردنية وعمولة الخدمات وهي: (66.4) مليون دولار.

**قررت اللجنة الوزارية وفي إجتماعها المنعقد بتاريخ (2000/7/6)** إقرار نتائج تقييم العروض الفنية وتأهيل الشركات الأربعة فنياً. ونظراً لتقارب قيمة العرضين الماليين المقدمين من شركة الديسا وشركة إيرينتا تقرر اختيار كل من شركتي AERRIANTA و ALDEASA كمتسابقين مفضلين PREFERRED BIDDER ودعوتهما للتفاوض لزيادة قيمة عروضهم المالية.

تم توجيه كتاب رقم (رم أ/تخاصية/2000/40) بتاريخ 2000/7/8 من رئيس مجموعة العمل إلى معالي وزير المالية ورئيس اللجنة الوزارية للإشراف على برنامج تخاصية الملكية الأردنية موضوعه إحالة عطاء بيع شركة الأسواق الحرة الأردنية، يوضح فيه بأنه وبناءاً على قرار اللجنة الوزارية المتخذ في اجتماعها المنعقد بتاريخ 2000/7/6 والمتضمن دعوة الشركتين اللتين تقدمتا بأعلى عرضين ماليين وتم التفاوض معهما حيث أبدت شركة AERRIANTA عدم رضاها عن القرار واعتبرته مخالفاً لشروط العطاء وأنها سبق وتقدمت بأعلى عرض مالي مما يوجب إحالة العطاء عليها، إلا أن الشركتين قد وافقتا بعد ذلك على تقديم عرض نهائي بتاريخ 2000/7/12 حيث سيتم إعلان الشركة الفائزة وتوقيع الوثائق اللازمة معها وإحالة العطاء عليها شريطة أن لا تقل قيمة العرض عن (52,600,001) دولار أمريكي.

**بتاريخ (2000/7/13) قامت مجموعة العمل بفتح العوض المالية النهائية المقدمة من كل من** AERRIANTA و ALDEASA وبحضور أعضاء مجموعة العمل ومندوبي ديوان المحاسبة واعضاء الفريق الفني والمستشار المالي هيرفي دي فاليشيارول – بنك باريبا والمستشار القانوني ايوان كاميرون – كليفورد تشانس، وكانت النتائج كما يلي:

| الشركة | قيمة العرض المالي |
|---|---|
| إيرينتا | الإصرار على العرض السابق 52,600,001 دولار أمريكي |
| الديسا | 60,105,000 دولار أمريكي |

وعلى ضوء النتائج تم إعلان شركة الديسا هي الشركة الفائزة بالعطاء وبين رئيس مجموعة العمل أنه سيتم دعوة الشركة لإتمام إجراءات التوقيع على اتفاقية بيع أسهم شركة الأسواق الحرة الأردنية في موعد أقصاه 2000/7/27.

| | |
|---|---|
| | **- قيام اللجنة العليا للتخاصية / مجلس التخاصية برفع التنسيب إلى مجلس الوزراء لاتخاذ القرار**<br>**- صدور قرار مجلس الوزراء بالموافقة على الإحالة وعلى توقيع العقد أو الإتفاقيات المرتبطة بعملية البيع مع المستثمر الفائز**<br>بموجب الكتاب رقم (23ب/8508/1/11) بتاريخ 2000/7/25 والصادر عن رئاسة الوزراء/رئيس الوزراء إلى معالي وزير المالية يفيد بأن مجلس الوزراء قد استعرض قراره السابق رقم (851) تاريخ 1999/6/5 والمتضمن تكليف فريق العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية بالسير في إجراءات بيع أسهم شركة الأسواق الحرة الأردنية، وعليه فقد قرر المجلس في قراره رقم (173) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2000/7/10 على تنسيب معالي وزير المالية ونظراً لضآلة الفارق بين قيمة عرضي شركتي ALDEASA و AERRIANTA الموافقة على تفويض مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية بإحالة عطاء بيع شركة الأسواق الحرة الأردنية على الشركة التي ستتقدم بأعلى عرض مالي بغض النظر عن الفارق بين قيمة العرضين الماليين، شريطة أن لا تقل قيمة العرض عن (52,600,001) دولار أمريكي وبحيث تتم إحالة العطاء بعد فتح العروض النهائية مباشرة وفي نفس الجلسة.<br>تم توقيع اتفاقية بيع شركة الأسواق الحرة الأردنية إلى شركة ALDEASA الإسبانية بتاريخ (2000/8/2) بمبلغ (60,105,000) دولار أمريكي. |

**الملاحظات القانونية**

إن عملية خصخصة شركة الأسواق الحرة الأردنية قد تمت قبل صدور قانون التخاصية رقم (25) لسنة 2000. من خلال دراستنا للإجراءات الناظمة لعملية خصخصة الشركة، تبين لنا أن عملية خصخصة الشركة قد تمت وفقاً للقانون والأصول.

**Summary of Findings for Airport Duty Free Shops Company:**

Preliminarily, it must be noted that the privatization of Airport Duty Free Shops Company ("ADFC") was performed from 1999 to 2000, prior to the enactment and implementation of the Privatization Law No. 25 of 2000. Upon conducting an independent and diligent investigation thereto, Aljazy & Co. notes that the privatization process of ADFC was conducted in full conformity with the legislative requirements of the Privatization Law and in accordance with sound business practice.

## ثانياً/ ب/2: قطاع النقل الجوي/ الشركة الأردنية لصيانة الطائرات (جورامكو) (JORAMCO)

| إسم الشركة | تمت إجراءات الخصخصة للشركة الأردنية لصيانة الطائرات بعد صدور قانون التخاصية |
|---|---|
| **الشركة الأردنية لصيانة الطائرات (جورامكو) (JORAMCO)** | **- الخطوات التي تم إتخاذها من قبل مجموعة العمل من أجل المضي قدماً في خصخصة الشركة:**<br>1. عقدت مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية، جلستها رقم (31) بتاريخ 1999/8/8، ووافقت مجموعة العمل على التوصيات المقدمة من مندوب البنك الدولي المتعلقة بتبنى الاستراتيجية المقترحة والمتعلقة بخصخصة شركة الطيران وبيع الوحدات الإستثمارية، بحيث أوصى مندوب البنك الدولي أن يكون عطاء المشاركة في شركة الطيران مكوّناً من مرحلة واحدة. أما فيما يتعلق بالوحدات الإستثمارية فيتم طرح عطاء تنافسي مستقل لبيع كل وحدة من الوحدات الإستثمارية.<br>2. قررت مجموعة العمل في إجتماعها رقم (36) والمنعقد بتاريخ (1999/12/29) البدء بتسجيل الوحدات الإستثماريةكشركات مستقلة ومنها وحدة صيانة الطائرات، ومن ثم السير في إجراءات طرح عطاء لبيعها.<br>3. بموجب اجتماع رقم (45) بتاريخ (2000/8/28) قررت مجموعة العمل تكليف الفريق الفني بالقيام بكافة الأعمال المتعلقة بعطاءات بيع الشركات الإستثماريةالمتمثلة بـ 1) الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات، 2) الشركة الأردنية لصيانة الطائرات، 3) الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي، 4) الشركة الأردنية لتموين الطائرات، وذلك دون الاستعانة بمستشار مالي وذلك بعد أن حصلت على موافقة اللجنة الوزارية المتخصصة بالإشراف على تخاصية الملكية الأردنية بناءاً على توصية مجموعة العمل، وكذلك تقرر تعيين المجموعة الاستشارية القانونية المؤلفة من السادة كليفورد تشانس (Clifford Chance) ومكتب علي وشريف الزعبي لتقديم الخدمات الإستشارية القانونية اللازمة لعطاءات بيع الشركات الإستثمارية المذكورة.<br>4. تم تحويل وحدة صيانة الطائرات إلى شركة ذات مسؤولية محدودة تمهيداً لخصخصتها تحت إسم الشركة الأردنية لصيانة الطائرات جورامكو برأسمال مقداره (8,5) مليون دينار أردني بتاريخ 2000/9/25.<br>5. تم توجيه كتاب رقم ر م أ/تخاصية/2003/19 تاريخ 2001/10/1 من رئيس الفريق الفني إلى معالي رئيس مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية موضوعه تخاصية الشركة الأردنية لصيانة الطائرات والشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات، يفيد قيام الفريق الفني بعقد عدة اجتماعات أعد فيها الشروط المرجعية (Terms of Reference) المطلوبة لتوظيف ائتلاف من المستشارين الماليين والقانونيين للمساعدة في تنفيذ البرنامج وقائمة التقارير المتوقع تقديمها من الائتلاف.<br>6. قررت مجموعة العمل في جلستها رقم (70) تاريخ 2003/9/3 تشكيل فريق فني خاص لتنفيذ مشروع تخاصية كل من الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات (جالكو) والشركة الأردنية لصيانة الطائرات (جورامكو) وذلك على النحو التالي:<br>- عبد الرحمن الخطيب/مدير قطاع /الهيئة التنفيذية للتخاصية.<br>- كارمن حدادين/مستشارة قانونية/ الملكية الأردنية.<br>- بشير عبد الهادي/مدير عام الشركة الأردنية لصيانة الطائرات.<br>- قاسم العمري/ مدير عام الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات. |

- أسامة سليمان/ محلل مالي/ الهيئة التنفيذية للتخاصية.

**<u>- تشكيل لجنة فنية من قبل اللجنة التوجيهية لمتابعة تنفيذ عملية الخصخصة</u>**

بتاريخ 2004/2/24 قرر مجلس الوزراء الموافقة على الإجراءات المتخذة المتمثلة بتشكيل الفريق الفني الخاص لتنفيذ مشروع خصخصة جالكو وجورامكو من التالية أسماؤهم:

1. معالي السيد سليم خير.
2. عطوفة المهندس علاء البطاينة.
3. عطوفة الدكتور خالد الوزني.
4. عطوفة السيد سامر المجالي.
5. عطوفة اللواء سعود نصيرات.
6. سعادة الدكتور هنري عزام.
7. سعادة السيد شريف الزعبي.
8. سعادة السيد سامر المعشر.
9. مندوب عن وزارة المالية يسميه وزير المالية (تم تسمية اسماعيل زغلول لاحقاً من قبل وزير المالية بتاريخ 2004/3/2).

**<u>- طرح العطاء للمستشارين أو الائتلاف الإستشاري</u>**

تم إعداد تقرير من قبل الفريق الفني لتخاصية الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات (جالكو) والشركة الأردنية لصيانة الطائرات (جورامكو) حول تقييم عروض اختيار الخبير المالي والخبير القانوني، حيث قام أعضاء الفريق الفني بفتح عروض الخبراء الماليين وعددها خمسة عروض وتم التوقيع عليها من قبل كافة أعضاء الفريق وهي مقدمة من:

1. شركة الثقة للإستثمار.
2. مجموعة أطلس الإستثمارية.
3. بنك الإستثمار العربي الأردني.
4. بنك الصادرات والتمويل.
5. البنك الأردني للإستثمار والتمويل.

كما وتم فتح عروض الخبراء القانونيين وعددها ثلاثة عروض وتم التوقيع عليها من قبل كافة أعضاء الفريق الفني وهي مقدمة من:

1. مكتب علي شريف الزعبي وشريف علي الزعبي.
2. مكتب خلف مساعدة وشركاه.
3. مكتب العموش للمحاماة والتحكيم.

تم تفريغ وتقييم العروض فنياً ومالياً بموجب معايير التقييم التي تم إقرارها من قبل مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية في جلستها رقم (72) تاريخ 2003/11/20.

وبناءاً على تقييم العروض نسّب الفريق الفني بالتعاقد مع السادة بنك الإستثمار العربي الأردني كخبير مالي والسادة مكتب علي وشريف الزعبي كخبير قانوني.

بتاريخ 2004/1/6 تم توقيع اتفاقية ما بين مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية وبنك الإستثمار العربي الأردني لتعيين الأخير كمستشار مالي لخصخصة كل من الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات (جالكو) والشركة الأردنية لصيانة الطائرات (جورامكو).

أوصت اللجنة الفنية بضرورة عمل تدقيق بيئي لمنشآت الشركة، وعليه بتاريخ 2004/2/16 تم إرسال كتاب من رئيس الفريق الفني إلى معالي رئيس مجموعة العمل لاعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية يبين أنه قد تم استلام عرض فني ومالي للقيام بأعمال التدقيق البيئي لمواقع كل من شركة جالكو وجورامكو وهما:

1- الجمعية العلمية الملكية
2- جامعة NYIT
3- شركة ECO Consult

وبعد دراسة العرضين تبين ان عرض شركة ECO Consult مناسب من الناحية الفنية والمالية وبناءاً عليه نسبت اللجنة الفنية بأن يتم التفاوض مع شركة ECO Consult للقيام بأعمال التدقيق البيئي لمواقع الشركتين.

**- إعداد غرفة المعلومات للمستثمرين تمهيداً لمرحلة تقصي الحقائق**

تاريخ 2004/4/20 تم إرسال نشرة المعلومات الخاصة بعطاء بيع الشركة الأردنية لصيانة الطائرات إلى الشركات المؤهلة وبدء المستثمرون مرحلة جمع وتدقيق المعلومات من خلال غرفة المعلومات المتواجدة في الهيئة التنفيذية للتخاصية من تاريخ 2004/5/18 وحتى تاريخ 2004/8/16.

**- السير في اجراءات عطاء تنافسي**

تم تحديد تاريخ 2004/3/18 موعداً لاستلام عروض إبداء الاهتمام حيث أبدت عشرة شركات اهتمامها ببرنامج تخاصية شركة جورامكو وهي على النحو التالي:

1- شركة عالية للنقل والتجارة.
2- بنك الصادرات والتمويل.
3- أكاديمية الطيران الملكية الأردنية.
4- شركة السلام للطيران.
5- شركة خدمات التكنولوجيا. لم تؤهل أولياً
6- شركة الأردن لصناعة وتطوير الطائرات. لم تؤهل أولياً
7- مؤسسة الضمان الإجتماعي، التي أبدت رغبتها في شراء حصة مابين (15-20%) من رأسمال الشركة.
8- شركة الدقة للإستثمارات والتجارة الدولية. لم تؤهل أولياً
9- شركة بردويل للطيران المحدودة (Bardawil Aviation)
10- شركة أبراج كابيتال.

حيث تم تأهيل سبعة شركات أولياً لبرنامج تخاصية الشركة.

**- تقييم العروض المستلمة ورفع التوصيات إلى اللجنة التوجيهية**

كما تم تحديد موعد استلام العروض المالية من المستثمرين المؤهلين المهتمين بشراء ما نسبته (80%) من حصص شركة جورامكو ظهر يوم الأحد الموافق 2004/9/19، حيث استلمت مجموعة العمل عرضين تم فتحهما بنفس التاريخ بحضور مندوبين عن المستثمرين المشاركين، وهما:

1- شركة أبراج كابيتال بقيمة (55.1) مليون دولار أمريكي.

2- عرض أكاديمية الطيران الملكية الأردنية بقيمة (32.1) مليون دولار أمريكي.

بناء على اجتماع الفريق الفني رقم (77) بتاريخ (2004/9/19) وبناء على توجيهات مجموعة العمل وموافقتهم على تنسيبات الفريق الفني تم إعلام شركة أبراج كابيتال بأن عرضهم هو الأفضل وبدأ الفريق الفني بالتفاوض معهم حول الاتفاقيات الخاصة بعملية البيع.

وبعد أن تم عقد عدة جلسات تفاوض بين الفريق الفني وممثلين عن شركة أبراج كابيتال تم الاتفاق أن تقوم شركة أبراج بإرسال الملاحظات النهائية على اتفاقيات بيع الأسهم (Share Sale & Purchase Agreement) واتفاقية الشراكة (Shareholders Agreement) بتاريخ 2004/10/14 إلا أنه ونتيجة للتأخير في استلام الردود، فقد قام الأستاذ شريف الزعبي، الخبير القانوني، نيابة عن مجموعة العمل والفريق الفني بالاتصال مع المستشار القانوني لشركة أبراج كابيتال الذي أبلغه بأن الموضوع أصبح يتابع عن طريق مدير عام الشركة السيد Arif Massod Naqvi وعليه تم الاتصال مع السيد Naqvi من قبل الأستاذ الزعبي حيث أبلغه مدير شركة أبراج كابيتال بأنه ينتظر رد الجانب الأردني على رسالة شركة أبراج كابيتال المرسلة لعناية السيد محمد الرواشدة مدير الدائرة الاقتصادية في الديوان الملكي والتي أرسلت بعد اللقاء الذي جمعه مع حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثاني المعظم.

تضمنت الرسالة المذكورة والمرفقة بطيه شروطاً ومطالب جديدة لم يتم التطرق إليها خلال المفاوضات وتتعلق بالأمور التالية:

أ. بناء هنجر جديد من قبل سلطة الطيران ا لمدني لتأجيره لصالح الشركة الأردنية لصيانة الطائرات.
ب. توسعة نشاط الشركة ليشمل صيانة طائرات سلاح الجو الملكي الأردني.
ج. الحصول على مقعد في مجلس إدارة شركة الملكية الأردنية.
د. تمديد عقد الاستئجار للمباني والأراضي في مطار الملكية علياء الدولي لمدة 25 عاماً تبدأ من تاريخ الشراء حيث أن العقود الحالية تنتهي في العام 2016.
هـ. ضمان عدم منافسة الملكية الأردنية للشركة في أي من مجالات عملها حتى الثانوية منها.
و. التأكيد على الإعفاءات الضريبية الممنوحة للشركة في المناطق الحرة الخاصة بالمطارات الأردنية.
ز. احتجاز مبلغ يعادل (10%) من قيمة العرض المالي المقدم ولمدة 18 شهراً ضمانة لأية التزامات قد تظهر مستقبلاً وذلك إضافة للضمانات الموسعة المقدمة من شركة الملكية الأردنية الإستثمارية.
ح. ضمان عدم استخدام مرافق الشركة من قبل أي طرف آخر.

كما تجدر الإشارة إلى أن مجموعة العمل والفريق الفني المفاوض لم يكن على علم بأن الرسالة المشار إليها قد أرسلت أو أن مساراً جديداً للتفاوض قد فتح من قبل شركة ابراج مع الدائرة الاقتصادية في الديوان الملكي.

بناءاً على ما جاء أعلاه تمت مخاطبة دولة رئيس الوزراء بما يلي:

1- الموافقة على عودة المفاوضات مع شركة أبراج كابيتال إلى مسارها الأصلي من خلال مجموعة العمل والفريق الفني.
2- إعلام مجموعة العمل بأية توجيهات ملكية سامية في هذا الخصوص إن وجدت وذلك للعمل بها.
3- الموافقة على تمديد عمل الفريق الفني المشكل لتنفيذ مشروع تخاصية الشركة الأردنية لصيانة الطائرات وذلك

حتى استكمال خطوات المشروع.

**<u>– قيام اللجنة العليا للتخاصية / مجلس التخاصية برفع التنسيب إلى مجلس الوزراء لاتخاذ القرار</u>**

**<u>– صدور قرار مجلس الوزراء بالموافقة على الإحالة وعلى توقيع العقد أو الإتفاقيات المرتبطة بعملية البيع مع المستثمر الفائز</u>**

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2004/9/27 على ما يلي:

1- الموافقة على العرض المالي المقدم من السادة شركة أبراج كابيتال Abraaj Capital والبالغ (55,100,000) خمسة وخمسون مليوناً ومائة ألف دولار أمريكي لشراء ما نسبته (80%) من حصص الشركة الأردنية لصيانة الطائرات (جورامكو).

2- استبعاد عرض السادة أكاديمية الطيران الملكية الأردنية لشراء ما نسبته (80%) من حصص الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات/جالكو لكونه عرضاً مشروطاً بشراء الشركة الأردنية لصيانة الطائرات/جوارمكو كشرط أساسي لشراء شركة جالكو، إضافة إلى عرضهم المالي يقل بكثير عن السعر المقدم للشركة.

3- التفاوض المباشر مع السادة شركة أبراج كابيتال (Abraaj Capital) لبيعها كامل حصص شركة جالكو إذا أبدت رغبتها في ذلك مستقبلاً، وفي حالة عدم التوصل إلى اتفاق لبيع الشركة معهم، الموافقة على تأجيل برنامج تخاصية شركة جالكو إلى أن يتم تطوير إمكانات فنية جديدة في الشركة.

4- نقل ملكية ما نسبته (20%) من حصص الشركة الأردنية لصيانة الطائرات إلى شركة عالية – الخطوط الجوية الملكية الأردنية وذلك مقابل شروط عقد الصيانة ما بين الملكية الأردنية والشركة الأردنية لصيانة الطائرات.

5- تسديد نفقات مشروع تخاصية الشركتين إلى شركة الملكية الأردنية الإستثمارية من عوائد بيع الشركة الأردنية لصيانة الطائرات المقدرة بحدود (200,000) دينار أردني.

6- تخصيص مكافأة نجاح مقدارها خمسة ألاف دينار أردني لكل عضو من أعضاء مجموعة العمل والفريق الفني لقاء تكليفهم بالإشراف على والقيام بكافة الأعمال الإستشارية المالية والفنية والقانونية وإعداد كافة الوثائق المتعلقة بعملية البيع على أن تدفع من عوائد بيع الشركة الأردنية لصيانة الطائرات.

بتاريخ 2005/1/5، اجتمعت هيئة مديري الملكية الأردنية الإستثمارية وقد تم اتخاذ القرارات التالية بإجماع أصوات الحاضرين:

أولاً: الموافقة على تحويل (80%) من حصص شركة الملكية الأردنية الإستثماريةفي الشركة الأردنية لصيانة الطائرات ذات المسؤولية المحدودة إلى شركة أبراج كابيتال وتحويل (20%) من حصصها إلى شركة عالية – الخطوط الجوية الملكية الأردنية (Alia – The Royal Jordanian Airlines)

ثانياً: الموافقة على اتفاقية بيع وشراء الحصص (Share Sale and Purchase Agreement) المنوي إبرامها فيما بين شركة أبراج باي أوت 1 لمتد وشركة الملكية الأردنية الإستثمارية واتفاقية تحويل الحصص (Share Transfer Agreement) المنوي إبرامها فيما بين شركة عالية – الخطوط الجوية الملكية الأردنية – وشركة الملكية الأردنية

الإستثمارية وكافة الإتفاقيات الأخرى والسندات والأوراق والوثائق المتعلقة بالاتفاقيات المشار إليها أعلاه.

ثالثاً: تفويض كل من معالي الدكتور أمية طوقان ومعالي السيد عادل القضاه بالتوقيع مجتمعين نيابة عن الشركة على اتفاقية بيع وشراء الحصص (Share Sale and Purchase Agreement) المنوي إبرامها فيما بين أبراج باي أوت 1 لمتد وشركة الملكية الأردنية الإستثمارية واتفاقية تحويل الحصص Share Transfer Agreement المنوي إبرامها فيما بين شركة عالية – الخطوط الجوية الملكية الأردنية وشركة الملكية الأردنية الإستثمارية وكافة الإتفاقيات الأخرى والسندات والأوراق والوثائق المتعلقة بالاتفاقيات المشار إليها أعلاه.

بتاريخ 2005/1/11 تم توقيع اتفاقية بيع وشراء حصص فيما بين شركة أبراج كابيتال والملكية الأردنية الإستثمارية.

بتاريخ 2005/1/13 قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة على ما يلي:

1- الموافقة على أن تقوم شركة الملكية الأردنية الإستثمارية بإبرام عقد استثمار مع سلطة الطيران المدني لاستئجار قطعة أرض في مطار الملكة علياء الدولي بمساحة (50,000) خمسين ألف متر مربع.
2- أن تقوم شركة الملكية الأردنية الإستثمارية بتمويل بناء هنجر صيانة طائرات جديدة وبسقف لا يتجاوز (12,000,000) إثنا عشر مليون دولار أمريكي ليتم تأجيره لشركة جورامكو على أسس تجارية ولمدة خمسة وعشرين عاماً وستقوم شركة الملكية الإستثمارية بتمويل بناء الهنجر المطلوب من خلال تسهيلات ائتمانية بشروط تجارية بحيث يسترد أصل القرض وكلفة التمويل خلال مدة الإيجار.
3- الموافقة على قيام سلطة الطيران المدني بإبرام العقود التالية وتفويض عطوفة مدير عام سلطة الطيران المدني للتوقيع عليها:

أ. عقد استثمار لصالح شركة الملكية الأردنية الإستثمارية لقطعة الأرض المجاورة للشركة الأردنية لصيانة الطائرات وبمساحة (50,000) خمسين ألف متر مربع وببدل استثمار مقداره (3) ثلاثة دنانير لكل متر مربع سنوياً لمدة خمسة وعشرين عاماً قابلة للتمديد على أن يخضع بدل الإستثمار إلى مراجعة كل ثلاث سنوات وحسب مؤشر الرقم القياسي لأسعار المستهلك (CPI) في الأردن لتقوم شركة الملكية الأردنية الإستثمارية بتمويل بناء هنجر صيانة الطائرات عليها وتأجيرهما للشركة الأردنية لصيانة الطائرات.

ب. عقد استثمار لقطعة أرض مجاورة للقطعة الواردة في بند (1) أعلاه وبمساحة (20,000) عشرين ألف متر مربع لشركة جورامكو مقابل بدل استثمار مقداره (3) ثلاثة دنانير لكل متر مربع سنوياً ولمدة خمسة وعشرين عاماً قابلة للتمديد على أن يخضع بدل الإستثمار إلى مراجعة كل ثلاثة سنوات وحسب مؤشر الرقم القياسي لأسعار المستهلك (CPI) في الأردن.

ج. تمديد عقد الإستثمار الحالي بين سلطة الطيران المدني والشركة الأردنية لصيانة الطائرات لمدة خمسة وعشرين عاماً لينتهي عام 2029.

د. تخصيص مبلغ (700,000) سبعمائة ألف دولار أمريكي لسلطة الطيران المدني لاستخدامها فوراً في تجهيز موقف طائرات وذلك لإخلاء الساحات المخصصة للشركة الأردنية لصيانة الطائرات في مطار الملكة علياء الدولي حتى تتمكن السلطة من الوفاء بالتزاماتها تجاه المستثمر في موعد أقصاه 2005/5/31.

هـ تفويض معالي وزير المالية بتوقيع رسالة تطمينات Comfort Letter

و. الموافقة على توقيع اتفاقيات البيع بحيث تقوم شركة أبراج كابيتال بدفع مبلغ (10,000,000) عشرة

| | |
|---|---|
| | ملايين دولار أمريكي عند التوقيع وتحويل الرصيد المتبقي والبالغ (45,100,000) خمسة وأربعون مليوناً ومئة ألف دولار أمريكي بعد خمسة أيام عمل أي بتاريخ 2005/1/19 بواسطة تحويل بنكي، على أن لا يتم تحويل ملكية حصص الشركة الأردنية لصيانة الطائرات إلى شركة أبراج كابيتال إلا بعد استلام كامل قيمة البيع.<br>ز. استخدام عوائد بيع الشركة الأردنية لصيانة الطائرات لتسديد قيمة السندات الحالية لشركة الملكية الأردنية الإستثمارية.<br>ح. الموافقة على تمديد عمل الفريق الفني والخبير القانوني للفريق للمدة من 2004/11/1 وحتى إتمام عملية بيع الشركة الأردنية لصيانة الطائرات وبنفس الشروط والأتعاب.<br>بتاريخ 2005/2/20 تمت موافقة وزير المالية/ رئيس اللجنة الوزارية المختصة بالإشراف على تخاصية الملكية الأردنية على ما يلي:<br>أ. تخصيص مبلغ 700,000 ألف دولار من عوائد بيع الشركة الأردنية لصيانة الطائرات لسلطة الطيران المدني لتمكينها من تجهيز ساحات جديدة.<br>ب. Yانهاء عمل الفريق الفني الخاص بتخاصية الشركة الأردنية لصيانة الطائرات اعتباراً من 2005/1/31 نظراً لاستكمال عملية البيع.<br>ج. الموافقة على تشكيل لجنة خاصة لمتابعة تنفيذ اتفاقيات البيع وتمويل بناء الهنجر إعتباراً من 2005/2/1 من كل من:<br>– المهندس عبد الرحمن الخطيب/ الهيئة التنفيذية للتخاصية.<br>– كارمن حدادين/الملكية الأردنية.<br>– اسماعيل زغلول/ وزارة المالية. |

**الملاحظات القانونية**

إن ما ينطبق على الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات بخصوص تعيين المستشاريين الماليين والقانونيين ينطبق أيضاً على الشركة الأردنية لصيانة الطائرات حيث جاءت قرارات مجموعة العمل دامجة لكل من الشركتيين، فنلاحظ وجود تناقض بين قرار مجموعة العمل بتكليف الفريق الفني للقيام بأعمال المستشار المالي وبعد ذلك المضي قدماً في تعيين مستشار مالي عن طريق عطاء تنافسي، ولم نجد مايثبت الحصول على قرار من قبل مجلس الوزراء بتعيين المستشارين، ومن ثم صدور قرار من قبل مجلس الوزراء بصرف مكافآت للفريق الفني لعدم إستعانتهم بالخبراء.

إن الموافقة الصادرة من مجلس الوزراء بتاريخ 2004/9/27 على العرض المالي المقدم من السادة شركة أبراج كابيتال Abraaj Capital والبالغ (55,100,000) خمسة وخمسون مليوناً ومائة ألف دولار أمريكي لشراء ما نسبته (80%) من حصص الشركة الأردنية لصيانة الطائرات (جورامكو) كانت مشروطة بعدة مطالبات تقدمت بها شركة أبراج، رغم أن مجموعة العمل والفريق الفني قد أوصوا بالالتزام بما يتوافق مع وثائق العطاء.

حيث صدرت الموافقة النهائية من قبل مجلس الوزراء بتاريخ 2005/1/13 حيث قرر ما يلي:

أ. الموافقة على أن تقوم شركة الملكية الأردنية الإستثمارية بإبرام عقد استثمار مع سلطة الطيران المدني لاستئجار قطعة أرض في مطار الملكة علياء الدولي بمساحة (50,000) خمسين ألف متر مربع.

ب. أن تقوم شركة الملكية الأردنية الإستثمارية بتمويل بناء هنجر صيانة طائرات جديدة وبسقف لا يتجاوز (12,000,000) إثنا عشر مليون دولار أمريكي ليتم تأجيره للشركة الأردنية لصيانة الطائرات على أسس تجارية ولمدة خمسة وعشرين عاماً وستقوم شركة الملكية الإستثمارية بتمويل بناء الهنجر المطلوب من خلال تسهيلات ائتمانية بشروط تجارية بحيث يسترد أصل القرض وكلفة التمويل خلال مدة الإيجار.

ج. الموافقة على قيام سلطة الطيران المدني بإبرام العقود التالية وتفويض عطوفة مدير عام سلطة الطيران المدني للتوقيع عليها.

1. عقد استثمار لصالح شركة الملكية الأردنية الإستثمارية لقطعة الأرض المجاور للشركة الأردنية لصيانة الطائرات وبمساحة (50,000) خمسين ألف متر مربع وببدل استثمار مقداره (3) ثلاثة دنانير لكل متر مربع سنوياً لمدة خمسة وعشرين عاماً قابلة للتمديد على أن يخضع بدل الاستثمار إلى مراجعة كل ثلاثة سنوات وحسب مؤشر الرقم القياسي لأسعار المستهلك (CPI) في الأردن لتقوم شركة الملكية الأردنية الإستثمارية بتمويل بناء هنجر صيانة الطائرات عليها وتأجيرهما للشركة الأردنية لصيانة الطائرات.
2. عقد استثمار لقطعة أرض مجاورة للقطعة الواردة في بند (1) أعلاه وبمساحة (20,000) عشرين ألف متر مربع للشركة الأردنية لصيانة الطائرات مقابل بدل استثمار مقداره (3) ثلاثة دنانير لكل متر مربع سنوياً ولمدة خمسة وعشرين عاماً قابلة للتمديد على أن يخضع بدل الاستثمار إلى مراجعة كل ثلاثة سنوات وحسب مؤشر الرقم القياسي لأسعار المستهلك (CPI) في الأردن.
3. تمديد عقد الاستثمار الحالي بين سلطة الطيران المدني وشركة جوارمكو لمدة خمسة وعشرين عاماً لينتهي عام 2029.

أ. تخصيص مبلغ (700,000) سبعمائة ألف دولار أمريكي لسلطة الطيران المدني لاستخدامها فوراً في تجهيز موقف طائرات وذلك لإخلاء الساحات المخصصة للشركة الأردنية لصيانة الطائرات في مطار الملكة علياء الدولي حتى تتمكن السلطة من الوفاء بالتزاماتها تجاه المستثمر في موعد أقصاه 2005/5/31.

ب. تفويض معالي وزير المالية بتوقيع رسالة تطمينات Comfort Letter

ج. الموافقة على توقيع اتفاقيات البيع بحيث تقوم شركة أبراج كابيتال بدفع مبلغ (10,000,000) عشرة ملايين دولار أمريكي عند التوقيع وتحويل الرصيد المتبقي والبالغ (45,100,000) خمسة وأربعون مليوناً ومئة ألف دولار أمريكي بعد خمسة أيام عمل أي بتاريخ 2005/1/19 بواسطة تحويل بنكي، على أن لا يتم تحويل ملكية حصص الشركة الأردنية لصيانة الطائرات إلى شركة أبراج كابيتال إلا بعد استلام كامل قيمة البيع.

د. إستخدام عوائد بيع الشركة الأردنية لصيانة الطائرات لتسديد قيمة السندات الحالية لشركة الملكية الأردنية الاستثمارية.

وبإستقراء هذه البنود نجد أن مجلس الوزراء قد حاد عن المسار الطبيعي للمفاوضات مع المستثمر وقام بإعطاء ضمانات وتسهيلات وتطمينات لإتمام عملية البيع لم تكن موجودة في العطاء الأصلي الذي تم طرحه على خلال ما قامت اللجنة الفنية بالتوصية به، وبالتالي لم تتم مراعاة مبادئ المنافسة والشفافية والمساواة فيما بين المستثمرين، ولا يمكن الجزم بأنه وفي ظل كل هذه الشروط التي تم إعطاؤها للمستثمر والتي تمت على أساسها عملية البيع قد تمت للمستثمر مقدم أفضل العروض أم لا. غير أنه لابد من التنويه، أنه لايوجد أي نص في القانون يفرض على مجلس الوزراء الأخذ بتنسيبات اللجان الفنية و/أو التوجيهية.

**Summary of Findings for Jordan Aircraft Maintenance Company:**

Preliminarily, it must be noted that the privatization of Jordan Aircraft Maintenance Company ("JORAMCO") was performed from 2000 to 2006, subsequent to the enactment and implementation of the Privatization Law No. 25 of 2000 ("Privatization Law"), thereby conferring an unequivocal duty upon JORAMCo to abide by such legislative requirements. Upon conducting an independent and diligent investigation thereto, Aljazy & Co. notes the following areas of concern:

1. The absence of documentary evidence to prove that the Council of Ministers approved the appointment of the financial and legal advisors in the privatization of JORAMCo, as required by Article 7(a)(5) of the Privatization Law .
2. The Council of Ministers applied specialized conditions of the negotiation in favor of the selected bidder, including the provision of certain guarantees, which were not included in the original Tender issued to all potential bidders, thereby compromising the adherence to Article 5(a) of the Privatization Law which requires the principles of transparency, openness and fair competition be utilized.

**ثانياً/ب/3: قطاع النقل الجوي/ الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات (JALCO)**

| اسم الشركة | بعد صدور قانون التخاصية (تموز 2000- تموز 2008) |
|---|---|
| **الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات (جالكو) (JALCO)** | **- الخطوات التي تم اتخاذها من قبل مجموعة العمل من أجل المضي قدماً في خصخصة الشركة:**<br>1. عقدت مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية، جلستها رقم (31) بتاريخ 1999/8/8، ووافقت مجموعة العمل على التوصيات المقدمة من مندوب البنك الدولي المتعلقة بتبني الاستراتيجية المقترحة والمتعلقة بخصخصة شركة الطيران وبيع الوحدات الإستثمارية، بحيث أوصى مندوب البنك الدولي أن يكون عطاء المشاركة في شركة الطيران مكوّناً من مرحلة واحدة. أما فيما يتعلق بالوحدات الإستثمارية فيتم طرح عطاء تنافسي ببيع كل من الوحدات الإستثمارية.<br>2. قررت مجموعة العمل في اجتماعها رقم (36) والمنعقد بتاريخ (1999/12/29) البدء بتسجيل الوحدات الإستثمارية كشركات مستقلة ومنها مركز ترميم المحركات، ومن ثم السير في إجراءات طرح عطاء لبيعها.<br>3. تم تحويل مركز ترميم المحركات إلى شركة ذات مسؤولية محدودة تمهيداً لخصخصتها تحت إسم الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات JALCO برأسمال مقداره (5) مليون دينار أردني بتاريخ 2000/7/27.<br>4. بموجب إجتماع رقم (45) بتاريخ (2000/8/28) قررت مجموعة العمل تكليف الفريق الفني بالقيام بكافة الأعمال المتعلقة بعطاءات بيع الشركات الإستثمارية المتمثلة بـ (1) الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات (2) الشركة الأردنية لصيانة الطائرات (3) الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي (4) الشركة الأردنية لتموين الطائرات، وذلك دون الاستعانة بمستشار مالي وذلك بعد أن حصلت على موافقة اللجنة الوزارية المتخصصة بالإشراف على تخاصية الملكية الأردنية بناءاً على توصية مجموعة العمل، وكذلك تقرر تعيين المجموعة الإستشارية القانونية المؤلفة من السادة كليفورد تشانس Clifford Chance ومكتب علي وشريف الزعبي لتقديم الخدمات الإستشارية القانونية اللازمة لعطاءات بيع الشركات الإستثمارية المذكورة.<br>5. بتاريخ 2003/10/1 تم توجيه كتاب رقم (ر م أ/ تخاصية/2003/19) من رئيس الفريق الفني إلى معالي رئيس مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية موضوعه تخاصية الشركة الأردنية لصيانة الطائرات والشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات، يفيد قيام الفريق الفني بعقد عدة اجتماعات أعد فيها الشروط المرجعية (Terms of Reference) المطلوبة لتوظيف ائتلاف من المستشارين الماليين والقانونيين للمساعدة في تنفيذ البرنامج وقائمة التقارير المتوقع |

تقديمها من الائتلاف.

6. قررت مجموعة العمل في جلستها رقم 70 تاريخ 2003/9/3 تشكيل فريق فني خاص لتنفيذ مشروع تخاصية كل من الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات (جالكو) والشركة الأردنية لصيانة الطائرات (جورامكو) وذلك على النحو التالي:
   - عبد الرحمن الخطيب/مدير قطاع /الهيئة التنفيذية للتخاصية.
   - كارمن حدادين/مستشارة قانونية/ الملكية الأردنية.
   - بشير عبد الهادي/مدير عام الشركة الأردنية لصيانة الطائرات.
   - قاسم العمري/ مدير عام الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات.
   - أسامة سليمان/ محلل مالي/ الهيئة التنفيذية للتخاصية.

وكذلك قررت مجموعة العمل، الإستعانة بخبير مالي وخبير قانوني من بيوت الخبرة المحلية لمساندة الفريق الفني، حيث قرر فريق العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية في إجتماعه رقم (71) تاريخ 2003/11/8 برئاسة معالي الدكتور أمية طوقان/ رئيس مجموعة العمل، وحضور معالي السيد عادل القضاه وعطوفة السيد سامر المجالي وأعضاء الفريق الفني الموافقة على تكليف الفريق الفني بإعداد الشروط المرجعية لتوظيف مستشار مالي ومستشار قانوني كأفراد من بيوت الخبرة المحلية واستدراج خمسة عروض لكل مستشار، وكذلك تم تكليف الفريق الفني بتقديم خطة عمل مقترحة لتنفيذ المشروع.

7. قرر مجلس الوزراء بتاريخ 2004/2/24 الموافقة على الإجراءات المتخذة المتمثلة بتشكيل الفريق الفني الخاص لتنفيذ مشروع خصخصة جالكو وجورامكو من التالية أسماؤهم:
   1. معالي السيد سليم خير.
   2. عطوفة المهندس علاء البطاينة.
   3. عطوفة الدكتور خالد الوزني.
   4. عطوفة السيد سامر المجالي.
   5. عطوفة اللواء سعود نصيرات.
   6. سعادة الدكتور هنري عزام.
   7. سعادة السيد شريف الزعبي.
   8. سعادة السيد سامر المعشر.
   9. مندوب عن وزارة المالية يسميه وزير المالية (تم تسمية الدكتور اسماعيل زغلول مدير الدراسات والبحوث مندوباً عن وزارة المالية بموجب الكتاب رقم (5213/10/9 تاريخ 2005/5/14 الصادر عن معالي باسم عوض الله/ وزير المالية ورئيس اللجنة الوزارية المختصة بالإشراف على تخاصية الملكية الأردنية).
8. بتاريخ 2006/10/19 تم ارسال كتاب صادر عن مندوب وزارة المالية في الفريق الفني إلى رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية يوضح فيه بأنه ورغم تسميته مندوباً عن

وزارة المالية في الفريق المشكل لتخاصية الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات JALCO بموجب كتاب رقم 5213/10/9 تاريخ 2005/5/14 صادر عن رئيس اللجنة الوزارية المختصة بالإشراف على تخاصية الملكية الأردنية فإنه لم يتم دعوة مندوب وزارة المالية لحضور أي اجتماع لهذه الغاية علماً بأنه قد تم خصخصة الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات JALCO وبيعها إلى مستثمر ومن دون دعوته للمشاركة في أعمال الفريق الفني المكلف رسمياً.

9. ورداً على كتاب مندوب وزارة المالية المشار إليه أعلاه، تم إرسال مذكرة داخلية بتاريخ 2006/10/31 من المهندس عبدالرحمن الخطيب/ مدير القطاع إلى معالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية يفيد بأن مجلس الوزراء قد سبق ووافق بموجب الكتاب رقم (27919/1/19/20) تاريخ 2004/9/29 على تشكيل فريق فني مصغر للتفاوض مع شركة أبراج لبيعهم الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات (جالكو)، إلا أنه لم تبدِ شركة أبراج أي رغبة في شراء شركة جالكو، وعليه لم يتم تفعيل عمل الفريق الفني ولم يتم عقد أية إجتماعات، كما وتفيد المذكرة الداخلية بأن مجموعة العمل قد قررت في إجتماعها رقم (88) تاريخ 2006/1/4 مخاطبة المستثمرين الذين أبدوا إهتمامهم ببرنامج تخاصية شركة جالكو بشكل منفرد وإعادة تفعيل برنامج تخاصية شركة جالكو، حيث رأت مجموعة العمل بعد تأكيد المستثمرين لإهتمامهم تفعيل برنامج تخاصية شركة جالكو مع عدم وجود حاجة لتعيين بيت خبرة مالي أو قانوني للمساعدة في تنفيذ في تنفيذ البرنامج، وإنما إعادة تشكيل الفريق الفني لتخاصية شركة جالكو وتكليفه بكافة الأعمال الإستشارية، وعليه وافقت مجموعة العمل في إجتماعها رقم (91) تاريخ 2006/4/4 بناءً على توصية رئيس الفريق الفني تاريخ 2006/3/27 على إعادة تشكيل الفريق الفني لتخاصية شركة جالكو على النحو التالي:

- المهندس عبد الرحمن الخطيب/ رئيساً للفريق
- المهندس قاسم العمري/ مدير عام شركة جالكو/ عضواً
- الأستاذ هاني الكردي/ المستشار القانوني/ عضواً
- السيد أسامة سليمان/ مسؤول تخاصية بالهيئة التنفيذية للتخاصية/ عضواً

وبناءً على ذلك فإن الفريق الفني الذي كان يضم مندوب وزارة المالية/ الدكتور إسماعيل زغلول أصبح في حكم المنحل لإنتفاء أسباب تشكيله، ولم يتم تعيين مندوب عن وزارة المالية في الفريق الفني المعاد تشكيله.

**<u>– طرح العطاء للمستشارين او الائتلاف الاستشاري</u>**

تم إعداد تقرير من قبل الفريق الفني لتخاصية الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات (جالكو) والشركة الأردنية لصيانة الطائرات (جورامكو) حول تقييم عروض اختيار الخبير المالي والخبير القانوني، حيث قام أعضاء الفريق الفني بفتح عروض الخبراء الماليين وعددها خمسة عروض وتم التوقيع عليها من قبل كافة أعضاء الفريق وهي مقدمة من:

1- شركة الثقة للإستثمار
2- مجموعة اطلس الاستثمارية
3- بنك الإستثمار العربي الاردني
4- بنك الصادرات والتمويل
5- البنك الأردني للإستثمار والتمويل

كما وتم فتح عروض الخبراء القانونيين وعددها ثلاثة عروض وتم التوقيع عليها من قبل كافة اعضاء الفريق الفني وهي مقدمة من:

1- مكتب علي شريف الزعبي وشريف علي الزعبي.
2- مكتب خلف مساعدة وشركاه.
3- مكتب العموش للمحاماة والتحكيم.

تم تفريغ وتقييم العروض فنياً ومالياً بموجب معايير التقييم التي تم إقرارها من قبل مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية في جلستها رقم (72) تاريخ 2003/11/20 الجداول التالية تبين ترتيب العروض:

**الخبير المالي**

| بيت الخبرة | علامة التقييم الفني (60%) | علامة التقييم المالي (40%) | العلامة الكلية للتقييم |
|---|---|---|---|
| بنك الإستثمار العربي الأردني | %52 | %40 | %92 |
| شركة الثقة | %49 | %30 | %79 |
| مجموعة أطلس الإستثمارية | %49 | %11 | %60 |
| بنك الصادرات والتمويل | %48 | %9 | %57 |
| البنك الأردني للإستثمار والتمويل | %45 غير مؤهل فنياً | غير مؤهل | غير مؤهل |

**الخبير القانوني**

| بيت الخبرة | علامة التقييم الفني (60%) | علامة التقييم المالي (40%) | العلامة الكلية للتقييم |
|---|---|---|---|
| مكتب علي شريف الزعبي | %60 | %29.4 | %89.4 |
| مكتب العموش للمحاماة والتحكيم | %48 | %40 | %88 |
| مكتب خلف مساعدة وشركاه | %49 | %21 | %70 |

| | |
|---|---|
| | وبناءاً على ما تقدم نسّب الفريق الفني بالتعاقد مع السادة بنك الإستثمار العربي الأردني كخبير مالي والسادة مكتب علي وشريف الزعبي كخبير قانوني.<br><br>بتاريخ 2004/1/6 تم توقيع اتفاقية ما بين مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية وبنك الإستثمار العربي الأردني لتعيين الأخير كمستشار مالي لخصخصة كل من الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات (جالكو) والشركة الأردنية لصيانة الطائرات (جورامكو).<br>بتاريخ 2004/2/16 تم إرسال كتاب من رئيس الفريق الفني إلى معالي رئيس مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية يبين القائمة النهائية للمستثمرين الذين أبدوا اهتمامهم في برنامج تخاصية كل من الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات (جالكو) والشركة الأردنية لصيانة الطائرات (جورامكو) حيث تم استلام عرض فني ومالي للقيام بأعمال التدقيق البيئي لمواقع كل من الشركتين وهما:<br>1- جامعة NYIT<br>2- شركة ECO Consult<br>وبعد دراسة العرضين تبين ان عرض شركة ECO Consult مناسب من الناحية الفنية والمالية وبناءاً عليه نسبت اللجنة الفنية أن يتم التفاوض مع شركة ECO Consult للقيام بأعمال التدقيق البيئي لمواقع الشركتين. |
| | **<u>- السير في إجراءات عطاء تنافسي</u>**<br>- بتاريخ 2006/3/27 تم إرسال كتاب صادر عن رئيس الفريق الفني إلى رئيس مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية موضوعه تخاصية الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات (جالكو) يفيد بأنه قد تمت مخاطبة المستثمرين الذين أبدوا اهتماماً بشراء كامل حصص شركة جالكو، وهم:<br>- أكاديمية الطيران الملكية الأردنية – الأردن.<br>- مجموعة الفارابي الإستثمارية – الكويت.<br>- مجموعة زيدان لإدارة الأعمال.<br>- المجموعة الكونية للإستثمار – الإمارات العربية المتحدة.<br>- وامر انترناشونال كوربوريشن – الولايات المتحدة الأمريكية.<br>- الخطوط الجوية العربية الليبية – ليبيا.<br>- الشركة الأردنية للطيران – الأردن.<br>- الأكاديمية الدولية لتكنولوجيا الطيران – الأردن.<br>- شركة الأردن لصناعة الطائرات – الأردن.<br>- Pace Group – الأردن.<br>حيث قام جميع المستثمرين المذكورين أعلاه بتوقيع اتفاقية المحافظة على السرية ما عدا الخطوط الجوية العربية الليبية وشركة الأردن لصناعة الطائرات. |

**- تقييم العروض المستلمة ورفع التوصيات إلى اللجنة التوجيهية**

قام الفريق الفني بتحديث غرفة المعلومات وإعداد جميع الوثائق اللازمة ومنها ( الوثائق التي عادة ما تكون من أعمال البنوك الاستشارية الإستثمارية التي يتم توظيفها لتنفيذ برامج التخاصية). وبعد تحديد موعد نهائي لاستلام العروض المالية لشراء ما نسبته 100% من أسهم الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات (جالكو)، حيث تم استلام ثلاثة عروض من:

1- الأكاديمية الدولية لتكنولوجيا الطيران – الأردن.
2- المجموعة الكونية للاستثمار – الإمارات العربية المتحدة .
3- شركة وامر انترناشونال كوربوريشن – الولايات المتحدة الأمريكية.

وتم فتح هذه العروض والتوقيع عليها من قبل مجموعة العمل بتاريخ 2006/6/19 وتم تكليف الفريق الفني بتقييمها.

بتاريخ (2006/6/20) وبعد التقييم للعروض المالية لشراء ما نسبته 100% من الحصص في الشركة تبين أن العرض المقدم من الأكاديمية الدولية لتكنولوجيا الطيران هو العرض الأفضل حيث بلغت قيمته (11,100,000) دولار أمريكي

وكانت العروض الأخرى على النحو التالي:

- المجموعة الكونية للاستثمار (6,700,000) دولار.
- شركة وامر انترناشونال كوربوريشن (5,120,000) دولار

وبناءاً على جميع ما سبق تمت التوصية بعرض الموضوع على مجلس التخاصية لاتخاذ الإجراءات اللازمة والموافقة على العرض المقدم من الأكاديمية الدولية لتكنولوجيا الطيران وتوقيع اتفاقية بيع معها وتفويض مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية بتحديد علاوة النجاح Success Fee للفريق الفني.

**- قيام اللجنة العليا للتخاصية / مجلس التخاصية برفع التنسيب إلى مجلس الوزراء لإتخاذ القرار**

قام مجلس التخاصية وبموجب الكتاب رقم 45/4/ب/859 تاريخ 2006/8/22 الصادر من رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية إلى دولة رئيس الوزراء بالتنسيب لمجلس الوزراء حول تخاصية الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات جالكو، حيث تم استلام ثلاثة عروض بتاريخ 2006/6/18، وعلى ضوء التقييم كان العرض الأفضل هو العرض المقدم من الأكاديمية الدولية لتكنولوجيا الطيران، علماً بأن تقييم شركة جالكو من قبل البنك العربي للإستثمار والتمويل بتاريخ 2004/8/25 قد بلغ ما بين (9.2-10.4) مليون دولار أمريكي وأنه قد تم تخفيض رأسمال الشركة في نهاية عام 2004 بمقدار 1.4 مليون دولار. وبناءاً عليه ينسّب مجلس التخاصية إلى مجلس الوزراء ببيع ما نسبته 100% من الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات جالكو إلى الأكاديمية الدولية لتكنولوجيا الطيران بسعر (11,100,000) دولار أمريكي.

**- صدور قرار مجلس الوزراء بالموافقة على الإحالة وعلى توقيع العقأ او الإتفاقيات المرتبطة بعملية البيع مع المستثمر الفائز**

| | |
|---|---|
| | قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2006/8/22 وبناءاً على تنسيب مجلس التخاصية الموافقة على ما يلي:<br>أ. بيع ما نسبته 100% من الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات (جالكو) إلى الأكاديمية الدولية لتكنولوجيا الطيران بسعر (11,100,000) دولار أمريكي.<br>ب. تكليف مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية باتخاذ الإجراءات اللازمة لاستكمال عملية البيع وفق الأصول، وتفويضها بتغطية النفقات وتحديد علاوة النجاح لمجموعة العمل والفريق الفني مقابل تكليفهم بكافة الأعمال الإستشارية المالية والقانونية وإعداد كافة وثائق البيع وعدم استعانتهم بأي من بيوت الخبرة المحلية المالية والقانونية لتنفيذ البرنامج وعلى أن تحسم هذه المبالغ من عوائد البيع.<br>ج.تفويض محافظ البنك المركزي/ رئيس هيئة مديري الملكية الأردنية الإستثمارية بالتوقيع على اتفاقية البيع والشراء نيابة عن الحكومة واستكمال كافة إجراءات البيع.<br>بتاريخ 2006/9/4 تم التوقيع على اتفاقية البيع بين شركة الملكية الأردنية الإستثمارية والأكاديمية الدولية لتكنولوجيا الطيران. |

**الملاحظات القانونية**

إن عملية الخصخصة التي خضعت لها الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات، كانت بالتزامن مع صدور قانون التخاصية رقم (25 لسنة 2000 وسنداً لنص المادة (4/أ) من قانون التخاصية حيث تم نقل ملكية وحدة صيانة محركات الطائرات من القطاع العام إلى القطاع الخاص بعد أن تم تحويلها إلى شركة وفقاً للتشريعات المعمول به. وبشكل عام، فإن الإجراءات المتخذة لخصخصة الشركة وبيعها للقطاع الخاص تتوافق مع القانون.

غير أن هنالك نوع من التناقض في قرارات مجموعة العمل وتوصياتها وبالتالي القرار الصادر عن مجلس الوزراء فيما يتعلق بتعيين المستشاريين الماليين والقانونيين، حيث يتضح من خلال إجتماع مجموعة العمل رقم (45) بتاريخ (2000/8/28) بأنها قررت وبناء على توصيات اللجنة الوزارية تكليف الفريق الفني بالقيام بكافة الأعمال المتعلقة بعطاءات بيع الشركات الإستثمارية المتمثلة بـ 1) الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات، 2) الشركة الأردنية لصيانة الطائرات، 3) الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي، 4) الشركة الأردنية لتموين الطائرات، وذلك دون الاستعانة بمستشار مالي وذلك بعد أن حصلت على موافقة اللجنة الوزارية المتخصصة بالإشراف على تخاصية الملكية الأردنية بناءاً على توصية مجموعة العمل، وكذلك تقرر تعيين المجموعة الإستشارية القانونية المؤلفة من السادة كليفورد تشانس (Clifford Chance) ومكتب علي شريف الزعبي لتقديم الخدمات الإستشارية القانونية اللازمة لعطاءات بيع الشركات الإستثمارية المذكورة.

لنجد بعد ذلك وفي الاجتماع رقم (70) لمجموعة العمل بتاريخ (2003/9/3) قررت الإستعانة بخبير مالي وخبير قانوني من بيوت الخبرة المحلية لمساندة الفريق الفني المشكل من أجل خصخصة 1) الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات، 2) الشركة الأردنية لصيانة الطائرات.

وبالفعل تم بتاريخ 2004/1/6 توقيع اتفاقية ما بين مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية وبنك الإستثمار العربي الأردني لتعيين الأخير كمستشار مالي لخصخصة كل من الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات (جالكو) والشركة الأردنية لصيانة الطائرات (جورامكو)، ومكتب علي وشريف الزعبي كخبير قانوني. ولم نجد مايثبت الحصول على موافقة مجلس الوزراء على هذا التعيين كما هو منصوص عليه في المادة (5/أ/7) من قانون التخاصية.

غير أن قرار مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2006/8/22 جاء بتفويض مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية تحديد علاوة النجاح لمجموعة العمل والفريق الفني مقابل تكليفهم بكافة الأعمال الاستشارية المالية والقانونية وإعداد كافة وثائق البيع وعدم استعانتهم بأي من بيوت الخبرة المحلية المالية والقانونية لتنفيذ البرنامج وعلى أن تحسم هذه المبالغ من عوائد البيع.

بالإضافة إلى عدم مشاركة مندوب وزارة المالية في الفريق الفني بحضور أي من الإجتماعات، وذلك كما ورد بالكتاب المؤرخ بـ 2006/10/19 والمرسل من مندوب وزارة المالية في الفريق الفني إلى رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية يوضح فيه بأنه ورغم تسميته مندوباً عن وزارة المالية في الفريق المشكّل لتخاصية الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات JALCO بموجب كتاب رقم 5213/10/9 تاريخ 2005/5/14 صادر عن رئيس اللجنة الوزارية المختصة بالإشراف على تخاصية الملكية الأردنية، فإنه لم يتم دعوة مندوب وزارة المالية لحضور أي اجتماع لهذه الغاية علماً بأنه قد تم خصخصة الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات JALCO وبيعها إلى مستثمر ومن دون دعوته للمشاركة في أعمال الفريق الفني المكلف رسمياً. وبالرغم من وجود مذكرة داخلية صادرة من مدير القطاع المهندس عبد الرحمن الخطيب بتاريخ (2006/10/31) موجه لمعالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية رداً على كتاب مندوب وزارة المالية، والذي يشير فيه إلى قرار مجلس الوزراء بإنهاء عمل الفريق الفني الخاص لتنفيذ مشروع خصخصة شركة جالكو وشركة جورامكو، غير أننا نجد أن هنالك تفاوت في المدة الزمنية بين القرارات المتعلقة بتعيين أعضاء الفريق الفني.

**Summary of Findings for Jordan Airmotive Limited Company:**

Preliminarily, it must be noted that the privatization of Jordan Airmotive Limited Company ("JALCO") was performed from 2000 to 2006, subsequent to the enactment and implementation of the Privatization Law No. 25 of 2000 ("Privatization Law"), thereby conferring an unequivocal duty upon JALCO to abide by such legislative requirements. Upon conducting an independent and diligent investigation thereto, Aljazy & Co. notes the following areas of concern:

1. The absence of documentary evidence to prove that the Council of Ministers approved the appointment of the financial and legal advisors in the privatization of JALCO, as required by Article 7(a)(5) of the Privatization Law .
2. The representative of the Minister of Finance, who is a technical committee member, was not invited to attend any of the technical committee meetings.

**ثانياً/ب/4: قطاع النقل الجوي/ الشركة الأردنية لتموين الطائرات (جفكو) (JFCO)**

| إسم الشركة | إجراءات التخاصية للشركة الأردنية لتموين الطائرات تمت بعد صدور قانون التخاصية |
|---|---|
| **الشركة الأردنية لتموين الطائرات (جفكو) (JFCO)** | **الخطوات التي تم اتخاذها من قبل مجموعة العمل من أجل المضي قدماً في خصخصة الشركة:**<br>1. عقدت مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية، جلستها رقم (31) بتاريخ 1999/8/8، ووافقت مجموعة العمل على التوصيات المقدمة من مندوب البنك الدولي المتعلقة بتبني الاستراتيجية المقترحة والمتعلقة بخصخصة شركة الطيران وبيع الوحدات الإستثمارية، بحيث أوصى مندوب البنك الدولي أن يكون عطاء المشاركة في شركة الطيران مكوّناً من مرحلة واحدة. أما فيما يتعلق بالوحدات الإستثمارية والتي من ضمنها الشركة الأردنية لتموين الطائرات فيتم طرح عطاء تنافسي ببيع كل من الوحدات الاستثمارية.<br>2. قررت مجموعة العمل في إجتماعها رقم (36) والمنعقد بتاريخ (1999/12/29) البدء بتسجيل الوحدات الإستثمارية كشركات مستقلة ومنها مركزتموين الطائرات، ومن ثم السير في إجراءات طرح عطاء لبيعها.<br>3. تم تحويل مركز تموين الطائرات إلى شركة ذات مسؤولية محدودة تمهيداً لخصخصتها تحت اسم الشركة الأردنية لتموين الطائرات بتاريخ (2000/6/26).<br>4. بموجب إجتماع رقم (45) بتاريخ (2000/8/28) قررت مجموعة العمل تكليف الفريق الفني بالقيام بكافة الأعمال المتعلقة بعطاءات بيع الشركات الإستثمارية المتمثلة بـ 1) الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات، 2) الشركة الأردنية لصيانة الطائرات، 3) الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي، 4) الشركة الأردنية لتموين الطائرات، وذلك دون الاستعانة بمستشار مالي وذلك بعد أن حصلت على موافقة اللجنة الوزارية المتخصصة بالإشراف على تخاصية الملكية الأردنية بناءاً على توصية مجموعة العمل، وكذلك تقرر تعيين المجموعة الاستشارية القانونية المؤلفة من السادة كليفورد تشانس Clifford Chance ومكتب علي وشريف الزعبي لتقديم الخدمات الإستشارية القانونية اللازمة لعطاءات بيع الشركات الإستثمارية المذكورة.<br>5. عقدت مجموعة العمل اجتماعها رقم (50) بتاريخ 2000/11/16، حيث تم الاطلاع فيه على نتائج التقييم الفني للعروض الفنية المقدمة الشركات المشاركة في عطاء بيع الشركة الأردنية لتموين الطائرات، وتقرر الموافقة على نتائج التقييم المقدمة من أعضاء الفريق الفني وتأهيل كل من الشركات التالية لفتح عروضها المالية:<br>1- Bahrain Airport Services.<br>2- Eurest.<br>3- Gate Gourmet.<br>4- ALPHA. |

| | |
|---|---|
| 5- Servair and SATS Group.<br>وتحديد موعد 2000/11/21 موعداً لفتح العروض المالية المقدمة من هذه الشركات.<br>6. بموجب محضر إجتماع مجموعة العمل رقم (51) بتاريخ (2000/11/27) تبين وبناءً على التقرير المقدم من الفريق الفني، فإن العروض المالية المقدمة من الشركات المشاركة في العطاء قد جاءت أقل من التقديرات لقيمة الشركة التي قام بإعدادها كل من المستشار المالي وأعضاء الفريق الفني بشكل انفرادي، وعليه استعرضت مجموعة العمل الخيارات التي يمكن تبنيها لتحسين العروض المالية وتقرر عرض هذه الخيارات على اللجنة الوزارية للإشراف على برنامج تخاصية الملكية الأردنية لاتخاذ القرار المناسب.<br>7. بموجب محضر إجتماع مجموعة العمل رقم (52) بتاريخ (2000/12/4)، يتضح أن مجموعة العمل استعرضت الخيارات المطروحة من أجل تحسين العروض المالية المقدمة من قبل الشركات الأربعة على اللجنة الوزارية، وبناءاً عليه قررت اللجنة الوزارية في اجتماعها المنعقد بتاريخ (2000/11/30) أن يتم دعوة المستثمرين الأربعة إلى تقديم عروض مالية جديدة على أساس أن تكون مدة عقد التزويد المبرم مع الملكية الأردنية 10 سنوات وأن يتم شراء ما نسبته (80%) من حصص شركة التموين بدلاً من شراء كامل حصص الشركة ومنح باقي الحصص والبالغة 20% للملكية الأردنية. | |
| **<u>- السير في إجراءات عطاء تنافسي</u>**<br>كتاب رقم 23ب/14812/1/11 تاريخ 2000/12/19 صادر عن رئاسة الوزراء / رئيس الوزراء إلى معالي وزير المالية/ رئيس اللجنة الوزارية للإشراف على برنامج تخاصية الملكية الأردنية يبين بأن مجلس الوزراء قد استعرض قرار اللجنة الوزارية المتضمن إجراء بعض التعديلات على الشروط المرجعية لعطاء بيع الشركة الأردنية لتموين الطائرات في ضوء النتائج غير المرضية لطرح العطاء عالمياً. وقرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2000/12/12 بناءاً على قرار اللجنة الوزارية المشار إليه والصادر عن جلستها المنعقدة بتاريخ 2000/11/30 ما يلي:<br>1- الموافقة على منح الشركة الأردنية لتموين الطائرات فترة زمنية حصرية مدتها 7 سنوات تمارس بها الشركة نشاطاتها دون السماح لأي منافس لها بالعمل خلال الفترة الحصرية المشار إليها.<br>2- الموافقة على تمديد عقد التزويد الموقع بين الشركة وبين الملكية الأردنية لمدة 10 سنوات بدلاً من 5 سنوات.<br>3- الموافقة على منح الملكية الأردنية ما نسبته (20%) من رأسمال الشركة الأردنية لتموين الطائرات.<br>4- الطلب من أصحاب أعلى أو أفضل عرضين للتنافس وفق الشروط الجديدة والتفاوض معهم على هذا الأساس. | |

كتاب رقم 723-11-1-1369 تاريخ 2001/1/25 صادر عن رئاسة الوزراء / رئيس الوزراء بالوكالة إلى معالي وزير المالية / رئيس اللجنة الوزارية المختصة للإشراف على عملية تخاصية الملكية الأردنية يبين بأن مجلس الوزراء قد استعرض الكتاب المتعلق بقراره رقم 1589 تاريخ 2000/12/12 المتضمن إجراء بعض التعديلات على الشروط المرجعية لعطاء بيع الشركة الأردنية لتموين الطائرات في ضوء النتائج غير المرضية لطرح العطاء عالمياً ودعوة أصحاب أفضل عرضين ماليين للتنافس وفق الشروط الجديدة والتفاوض معهم على هذا الأساس ، وحيث أن التعديلات التي أجريت على الشروط المرجعية تعد جوهرية وأن حصر المنافسة بين المتقدمين بأفضل عرضين ماليين سيعطي الحق قانوناً للشركات الأخرى التي شاركت في العطاء بالطعن في القرار، وبناءاً على تنسيب معالي وزير المالية فقد قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2001/1/23 الموافقة على قرار اللجنة الوزارية تاريخ 2001/1/22 بدعوة كافة الشركات المشاركة في العطاء المذكور لتقديم عروض مالية جديدة.

**- تقييم العروض المستلمة ورفع التوصيات إلى اللجنة التوجيهية**

كتاب رقم ر م أ / تخاصية / بلا / 2001 تاريخ 2001/4/2 صادر عن رئيس مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية إلى معالي وزير المالية ورئيس اللجنة الوزارية المختصة للإشراف على عملية تخاصية الملكية الأردنية، موضوعه عطاء بيع الشركة الأردنية لتموين الطائرات ويفيد بأنه وعلى ضوء قرار مجلس الوزراء المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2001/1/23 والمتضمن الموافقة على دعوة كافة الشركات التي شاركت في بيع الشركة الأردنية لتموين الطائرات لتقديم عروض مالية جديدة، فإن مجموعة العمل و بتاريخ 2001/3/31 وهو الموعد المحدد كآخر تاريخ لتقديم العروض قد استلمت ثلاثة عروض مالية من الشركات التالية:

1. ALPHA
2. EUREST
3. GATE GOURMET

وقد اعتذرت شركة البحرين لخدمات المطارات عن المشاركة وانسحبت كل من شركتي SERVAIRو SATS وقامت مجموعة العمل بذات التاريخ وبمشاركة المستشار القانوني وبحضور ممثلين عن الشركات المشاركة بفتح العروض المالية وقراءة الأسعار وقام الفريق الفني بتحليل العروض المالية وتم ترتيب هذه العروض بحسب قيمة العرض المالي وكما يلي:

1. عرض شركة ALPHA بقيمة (17,050,000) دولار أمريكي وهو عرض مشروط.
2. عرض شركة EUREST بقيمة (16,100,000) دولار أمريكي وهو عرض مشروط.
3. عرض شركة GATE GOURMET بقيمة (15,400,000) دولار أمريكي وهو غير مشروط.

وكان المستشار المالي وقبل فتح العروض المالية في المرحلة الأولى للعطاء بتقديم تقرير التقييم لتقدير قيمة الشركة (Valuation Report) وكانت القيمة التقديرية للشركة هي 37 مليون دولار

أمريكي. وكانت مجموعة العمل قد كلفت الفريق الفني بإعداد ثلاثة تقديرات متفردة وبصورة مستقلة عن دراسات المستشار المالي وجاءت هذه القيم التقديرية على النحو التالي:

أ- 35 مليون دولار أمريكي.

ب- 32.6 مليون دولار أمريكي + المبالغ النقدية المتوفرة لدى الشركة أي ما يعادل (35,05) مليون دولار.

ت- 24.5 مليون دولار أمريكي.

وفيما يتعلق بتحليل العروض المالية المقدمة من الشركات الثلاثة والذي قام به الفريق الفني فقد تبين الآتي:

- شركة ALPHA

يتضمن العرض سعراً اجمالياً بقيمة (17,050,000) دولار أمريكي مشروطاً بموافقة ECGD على طلب مبادلة الديون البريطانية بقيمة (15,372,500) دولار أمريكي وكذلك يتضمن العرض شروطاً تتعلق بتعديل اتفاقية التزويد المبرمة بين الملكية الأردنية والشركة الأردنية لتموين الطائرات.

- شركة EUREST

تضمن العرض سعراً إجمالياً بقيمة (16,100,000) دولار أمريكي مشروط بالسماح لشركة ABU DHABI HOTELS بالحصول على نسبة (50%) من حصة المشترى أي ما يعادل نسبة (40%) من شركة التموين، وكذلك تعديل اتفاقية الشراكة بحيث يكون تحديد شروط تعيين كل من مديرين بالأغلبية، أي إلغاء شرط وجوب تصويت مندوب الملكية الأردنية في هيئة المديرين على مثل هذه القرارات وأن يتم توقيع عقد إدارة مع شركة COMPASS أو إحدى الشركات التابعة لها بقيمة لا تتجاوز (2%) من مبيعات الشركة السنوية.

- شركة GATE GOURMRT

يتضمن العرض سعراً اجمالياً بقيمة (15,300,000) دولار أمريكي وبدون أية شروط.

وبعد تحليل العروض المالية السابقة تبين أن هناك تحسناً في سعر الشراء الاجمالي حيث أن السعر المقدم في هذه العروض هو لشراء ما نسبته (80%) من قيمة الشركة بينما كانت أسعار العروض السابقة على أساس شراء كامل قيمة الشركة، وبناءاً على جميع ما تقدم دعوة اللجنة الوزارية لاتخاذ القرار المناسب.

**- قيام اللجنة العليا للتخاصية / مجلس التخاصية برفع التنسيب إلى مجلس الوزراء لاتخاذ القرار**

كتاب رقم 4815/1/8 تاريخ 20 أيار 2001 صادر عن وزير المالية/ رئيس اللجنة الوزارية المختصة للإشراف على عملية تخاصية الملكية الأردنية إلى دولة رئيس الوزراء موضوعه عملية بيع الشركة الأردنية لتموين الطائرات، ويشير فيه إلى قرار مجلس الوزراء المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2001/1/23 والمتضمن الموافقة على دعوة كافة الشركات التي شاركت في عملية بيع الشركة الأردنية لتموين الطائرات لتقديم عروض مالية جديدة بعد إجراء التعديلات على الشروط المرجعية لعملية البيع، وبناءاً عليه فإن اللجنة الوزارية المختصة للإشراف على تخاصية

| | |
|---|---|
| | الملكية الأردنية قد استعرضت في اجتماعها المنعقد بتاريخ 2001/5/20 العروض المالية المقدمة من الشركات الثلاث المشاركة في عملية البيع وقررت الموافقة على العرض المالي المقدم من شركة ALPHA والبالغ قيمته (20,020,000) دولار أمريكي لشراء ما نسبته (80%) من حصص الشركة الأردنية لتموين الطائرات لكونه أعلى سعر تم تقديمه ومطابق للشروط المرجعية، وعليه الموافقة على تنسيب اللجنة الوزارية المشار إليه والمتضمن الموافقة على بيع ما نسبته (80%) من حصص الشركة إلى شركة ALPHA وعرض الموضوع على مجلس الوزراء لاتخاذ القرار المناسب.<br>**<u>- صدور قرار مجلس الوزراء بالموافقة على الإحالة وعلى توقيع العقد أو الإتفاقيات المرتبطة بعملية البيع مع المستثمر الفائز</u>**<br>كتاب رقم 23ب/8182/1/11 تاريخ 2001/5/30 صادر عن رئاسة الوزراء/ رئيس الوزراء إلى معالي وزير المالية/ رئيس اللجنة الوزارية المختصة للإشراف على عملية تخاصية الملكية الأردنية يفيد بأن مجلس الوزراء قد استعرض الكتاب المتعلق بقراره رقم 1823 تاريخ 2001/1/23 والمتضمن الموافقة على دعوة كافة الشركات التي شاركت في عملية بيع الشركة الأردنية لتموين الطائرات لتقديم عروض مالية جديدة وبناءاً على تنسيب معالي وزير المالية المبني على تنسيب اللجنة الوزارية فقد قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2001/5/23 الموافقة على بيع ما نسبته (80%) من حصص الشركة الأردنية لتموين الطائرات إلى شركة ALPHA بمبلغ (20,020,000) دولار أمريكي وتفويض كل من معالي رئيس هيئة مديري شركة الملكية الأردنية الإستثمارية ومعالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية بالتوقيع على اتفاقية البيع بنيابة عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية. |

**الملاحظات القانونية**

لقد تمت إجراءات خصصخة الشركة الأردنية لتموين الطائرات بعد صدور قانون التخاصية رقم (25) لسنة 2000 ومن خلال دراستنا للملف فإننا نبدي الملاحظات التالية:

<u>لا يمكننا الحسم هل تم تعيين مستشار مالي أم لا حيث أنه وفي بعض محاضر مجموعة العمل تتم الإشارة إلى وجود مستشار مالي غير أننا لم نطلع على أية أوراق تبين كيفية تعيينه.</u>

<u>بناءاً على تقييم اللجنة الفنية للعروض، يتبين لنا أن العرض المالي المقدم من</u> شركة ALPHA تضمن سعراً إجمالياً بقيمة (17,050,000) دولار أمريكي مشروطاً بموافقة ECGD على طلب مبادلة الديون البريطانية بقيمة (15,372,500) دولار أمريكي وكذلك يتضمن العرض شروطاً تتعلق بتعديل اتفاقية التزويد المبرمة بين الملكية الأردنية والشركة الأردنية لتموين الطائرات.

بعد ذلك جاءت موافقة مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2001/5/23 على بيع ما نسبته (80%) من حصص الشركة الأردنية لتموين الطائرات إلى شركة ALPHA بمبلغ (20,020,000) دولار أمريكي وتفويض

كل من معالي رئيس هيئة مديري شركة الملكية الأردنية الإستثمارية ومعالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية بالتوقيع على اتفاقية البيع بنيابة عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية.

**Summary of Findings for Jordan Flight Catering Company:**

Preliminarily, it must be noted that the privatization of Jordan Flight Catering Company ("JFCO") was performed from 2000 to 2001, subsequent to the enactment and implementation of the Privatization Law No. 25 of 2000 ("Privatization Law"), thereby conferring an unequivocal duty upon JFCO to abide by such legislative requirements. Upon conducting an independent and diligent investigation thereto, Aljazy & Co. notes the following concern:

1. The absence of documentary evidence to confirm the appointment of a financial advisor, despite reference to such appointment in various Minutes of Meeting by the Working Committee.

**ثانياً/ب/5: قطاع النقل الجوي/ الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي (JATS)**

| إسم الشركة | تمت إجراءات خصخصة الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي بعد صدور قانون التخاصية |
|---|---|
| **الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي (JATS)** | **– الخطوات التي تم اتخاذها من قبل مجموعة العمل من أجل المضي قدماً في خصخصة الشركة:**<br>1. عقدت مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية، جلستها رقم (31) بتاريخ 1999/8/8، ووافقت مجموعة العمل على التوصيات المقدمة من مندوب البنك الدولي المتعلقة بتبني الاستراتيجية المقترحة والمتعلقة بخصخصة شركة الطيران وبيع الوحدات الإستثمارية، بحيث أوصى مندوب البنك الدولي أن يكون عطاء المشاركة في شركة الطيران مكوّناً من مرحلة واحدة. أما فيما يتعلق بالوحدات الإستثمارية فيتم طرح عطاء تنافسي ببيع كل من الوحدات الإستثمارية.<br>2. قررت مجموعة العمل في اجتماعها رقم (36) والمنعقد بتاريخ (1999/12/29) البدء بتسجيل الوحدات الإستثمارية كشركات مستقلة، ومنها مركز التدريب، ومن ثم السير في إجراءات طرح عطاء لبيعها.<br>3. بناءاً على قرار مجموعة العمل في جلستها رقم (36)، قام الفريق الفني بالسير في إجراءات عرض مركز التدريب للبيع من خلال طرح عطاء دولي، وذلك بنشر الإعلان في جريدة الرأي وجريدة Jordan Times ومجلة Flight International.<br>4. عقدت مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية جلستها رقم (37) بتاريخ (2000/2/13) وتم الاطلاع فيها على القائمة المختصرة لعطاء بيع مركز التدريب، حيث كان عدد الشركات المهتمة سبع شركات وتقرر اعتماد جميع هذه الشركات وإدراجها في عطاء مركز التدريب والسير في الإجراءات اللازمة لتزويدهم بنسخ من وثائق العطاء وتم إقرار كفالة دخول عطاء مركز التدريب بمبلغ (500,000) دولار أمريكي صالحة لمدة أربع شهور.<br>5. عقدت مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية، جلستها رقم (39) بتاريخ (2000/4/19) حيث تقرر في هذه الجلسة اعتماد مبلغ (14,300,000) دينار أردني كرأس مال لشركة التدريب المنوي تسجيلها وتقرر أن يتم اعتماد تاريخ 2000/4/30 آخر يوم عمل لمركز التدريب بصفته الحالية.<br>6. تم تحويل مركز التدريب إلى شركة ذات مسؤولية محدودة تمهيداً لخصخصتها تحت إسم الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي برأسمال قدره (8) مليون دينار أردني بتاريخ (2000/4/25).<br>7. قررت اللجنة الوزارية في اجتماعها المنعقد بتاريخ (2000/7/6) الموافقة على الشروط المرجعية لعطاء بيع الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي، وكذلك أقرت |

| | |
|---|---|
| | اللجنة من ناحية المبدأ إمكانية إجراء تفاوض مباشر في حال استلام أقل من ثلاثة عروض في عطاء بيع الشركة، أما فيما يتعلق بالأعمال الاستشارية اللازمة لعطاءات بيع الوحدات/ الشركات الإستثمارية، قررت اللجنة الوزارية تكليف الفريق الفني بالقيام بأعمال المستشار المالي إضافة إلى توظيف خدمات المستشار القانوني.<br>8. بتاريخ 2000/7/27 عقد اجتماع رقم (بلا) بحضور الفريق الفني لتخاصية الملكية الأردنية وحضور مندوبي ديوان المحاسبة لاستلام العروض الفنية والعروض المالية المقدمة من المستثمرين المشاركين في عطاء بيع الشركة الأردنية للتدريب والتدريب التشبيهي، حيث تم استلام ثلاثة مغلفات مغلقة من شركة Boeing Flight Safety، تضمنت المغلفات الثلاث مغلفاً يحتوي على العرض المالي ومغلفاً يحتوي على العرض الفني ومغلفاً ملحقاً بالعرض الفني، وقامت اللجنة بتدقيق المغلفات التي تم استلامها ومطابقتها مع شروط العطاء، ووجدت اللجنة بأن العرض المقدم مطابق للشروط، وعليه قامت اللجنة بتسليم العرض الفني لأعضاء الفريق الفني المكلف بتقييم العروض الفنية، والتوقيع على المغلف الذي يحتوي على العرض المالي دون فتحه.<br>9. بموجب اجتماع رقم (45) بتاريخ (2000/8/28) قررت مجموعة العمل تكليف الفريق الفني بالقيام بكافة الأعمال المتعلقة بعطاءات بيع الشركات الإستثمارية المتمثلة بـ 1) الشركة الأردنية لصيانة محركات الطائرات، 2) الشركة الأردنية لصيانة الطائرات، 3) الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي، 4) الشركة الأردنية لتموين الطائرات، وذلك دون الاستعانة بمستشار مالي وذلك بعد أن حصلت على موافقة اللجنة الوزارية المتخصصة بالإشراف على تخاصية الملكية الأردنية بناءاً على توصية مجموعة العمل، وكذلك تقرر تعيين المجموعة الإستشارية القانونية المؤلفة من السادة كليفورد تشانس (Clifford Chance) ومكتب علي وشريف الزعبي لتقديم الخدمات الإستشارية القانونية اللازمة لعطاءات بيع الشركات الإستثمارية المذكورة.<br>10. عقدت مجموعة العمل اجتماعها رقم (53) بتاريخ (2001/1/13) وبعد عرض آخر المستجدات المتعلقة بعطاء بيع الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي، قررت التنسيب للجنة الوزارية العليا المكلفة بالإشراف على تخاصية الملكية الأردنية بالموافقة على بيع الشركة بسعر (18) مليون دولار إلى شركة Flight Safety Boeing (FSBTI) واتخاذ القرار المناسب لاستكمال إجراءات البيع.<br>11. قررت اللجنة الوزارية في اجتماعهما المنعقد بتاريخ 2001/1/22 الموافقة على العرض المقدم من شركة FSBTI لشراء الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي وذلك بعد إجراء مفاوضات لرفع السعر من ( 15,050,000) مليون دولار إلى (18) مليون دولار أمريكي، وأن عملية البيع ستتم على أساس الميزانية الإفتتاحية للشركة كما هي بتاريخ 2001/1/1، أي أن الارباح المتحققة من السنة المالية المنتهية في 2000/12/31 ستؤول إلى شركة الملكية الأردنية الإستثمارية. وبناءاً على ما تقدم فإن وزير المالية ينسّب إلى مجلس الوزراء بالموافقة على قرار اللجنة الوزارية المتضمن |

| | |
|---|---|
| | الموافقة على العرض المالي المقدم من شركة FSBTI لشراء الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي (JATS). وقد وافق مجلس الوزراء بتاريخ 2001/2/4 على هذا الأمر.<br>12. عقدت مجموعة العمل اجتماعاً بتاريخ 2001/8/5 وبحضور أعضاء الفريق الفني، حيث تم بحث آخر مستجدات شراء الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي (JATS) مع شركة FSBTI، وكذلك العرض المبدئي المقدم من الخطوط الجوية الخليفة لشراء الشركة بمبلغ (19) مليون دولار أمريكي، بينما كان العرض المقدم من قبل شركة FSBTI هو مبلغ (18) مليون دولار أمريكي. وعليه تمت دراسة العرضين في ضوء قرار مجلس الوزراء المتخذ سابقاً والمتضمن الموافقة على عملية البيع لشركة FSBTI وعليه، فقد قرر فريق العمل الرد على عرض الخطوط الجوية الخليفة وإعلامهم بالموافقة من حيث المبدأ بينما يتم بيان الرأي القانوني حول عرض شركة الخطوط الجوية الخليفة على ضوء الإلتزامات التي سبق وتم اتخاذها مع شركة FSBTI.<br>13. بموجب محضر اجتماع مجموعة العمل رقم (63) بتاريخ 2002/3/26، يتبين أن شركة FSBTI قد غيرت في العرض المقدم من قبلها لشراء الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي بحيث خفض سعر الشراء من (18) مليون دولار إلى (12) مليون دولار بشرط حصول شركة FSBTI على إذن الحكومة الأمريكية بتدريب الأطقم السورية. وفي حال عدم حصولهم على الإذن، سيكون العرض بقيمة (10) مليون دولار. وعليه فقد تم طرح البدائل المتاحة والتي تتلخص فيما يلي: (أ) إعادة طرح العطاء عالمياً (ب) بيع الشركة من خلال IPO مع الإحتفاظ بحصة الملكية الأردنية (20%) وعرض الموضوع على اللجنة الوزارية لاتخاذ القرار. |
| | **<u>- الإجراءات بالسير في عملية الخصخصة عام 2005</u>**<br>عقدت مجموعة العمل إجتماعها رقم (81) بتاريخ (2005/3/28) حيث تم بحث موضوع إجراءات خصخصة الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي (JATS) وقررت مجموعة العمل عطفاً على قرار هيئة مديري شركة الملكية الإستثماريةرقم (7) جلسة رقم (29) تاريخ 2005/2/2 الموافقة على البدء بإجراءات تخاصية الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي عن طريق طرح عطاء تنافسي محلي ودولي وكذلك الموافقة على تشكيل فريق فني خاص يضم في عضويته:<br>1. مندوب عن الهيئة التنفيذية للتخاصية – رئيساً.<br>2. المستشار القانوني في الملكية الأردنية – عضواً .<br>3. مندوب من وزارة المالية – عضواً .<br>4. محلل مالي من الهيئة التنفيذية للتخاصية – عضواً.<br>5. مستشار فني له خبيرة في مجال الطيران – عضواً .<br>وتم الموافقة على الإستعانة ببيت خبرة مالي وآخر قانوني من بيوت الخبرة المحلية لدعم الفريق |

| | |
|---|---|
| | الفني ومخاطبة رئيس اللجنة الوزارية المختصة بالإشراف على تخاصية الملكية الأردنية للموافقة على جميع إجراءات تخاصية الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي. |
| | **- طرح العطاء للمستشارين أو الائتلاف الإستشاري**<br>بتاريخ 2005/5/25 تم إرسال كتاب عن رئيس الفريق الفني إلى معالي رئيس مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية موضوعه الخبير المالي والخبير القانوني لمشروع تخاصية الشركة ويفيد بأنه تم إرسال (RFP) دعوة عطاء إلى بيوت خبرة مالية محلية وبيوت خبرة قانونية محلية لتوظيف خبير مالي وخبير قانوني لدعم الفريق الفني كالتالي:<br>- الخبير المالي:<br>1- جورد انفست<br>2- مجموعة أطلس الإستثمارية<br>3- بنك الإستثمار العربي الأردني<br>- الخبير القانوني:<br>1- مكتب علي شريف الزعبي وشريف علي الزعبي.<br>2- دجاني ومشاركوه<br>3- عبيدات وفريحات<br>وتم استلام عرض واحد من شركة جورد انفست وعرض واحد من مكتب شريف الزعبي وقد اعتذر مكتب عبيدات وفريحات عن التقدم بالعرض. |
| | **- قيام اللجنة التوجيهية بدراسة تنسيبات اللجنة الفنية ونتائج التقييم**<br>بموجب اجتماع مجموعة العمل رقم (83) بتاريخ (2005/6/7) فيما يتعلق بالعروض المقدمة من المستشار المالي والمستشار القانوني لتقديم الإستشارات اللازمة لمشروع تخاصية الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي ، وحيث أن العرض الوحيد للإستشارات القانونية والمقدم من قبل مكتب علي شريف الزعبي وشريف علي الزعبي، كان بكلفة إجمالية مقدارها (90) ألف دينار، وبما أنها كلفة مرتفعة فقد تم طلب عروض من ثلاثة بيوت خبرة قانونية محلية أخرى هي: (1) مكتب المحامي عمر النابلسي (2) مكتب المحامي فراس بكر (3) مكتب المحامي ثائر النجداوي.<br>وتم استلام عرض واحد من مكتب المحامي ثائر النجداوي بقيمة (22) ألف دينار وبعد دراسة العرض، وجد الفريق الفني أن العرض يتوافق مع الشروط المرجعية.<br>وفيما يتعلق بالخبير المالي فقد تم استلام عرض واحد من شركة الثقة وبكلفة إجمالية مقدارها (14) ألف دينار وبعد دراسة العرض وجد أنه متفق مع الشروط المرجعية المعدة وعليه قررت مجموعة العمل ما يلي :<br>1. الموافقة على العرض المقدم من مكتب ثائر النجداوي لتقديم الخبرات القانونية بكلفة مقدارها (22) ألف دينار أردني .<br>2. الموافقة على العرض المقدم من شركة الثقة (Jordaninvest) لتقديم الخبرات المالية بكلفة مقدارها (14) ألف دينار أردني وبتكليف الفريق الفني لتخاصية الشركة باستكمال |

إجراءات التعاقد مع الخبراء .

**- قيام مستشار المشروع بعمل دراسة متكاملة عن المنشأة من ضمنها تقييم لسعر السهم**

**- إعداد الدراسات والوثائق المطلوبة ووثائق العطاء من قبل المستشارين**

بتاريخ 2005/7/31 عقدت مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية اجتماعها رقم (84) برئاسة معالي الدكتور أمية طوقان/ رئيس مجموعة العمل وبحضور رئيس وأعضاء الفريق الفني لتخاصية الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي، وقررت مجموعة العمل (1) لغايات تسريع عملية التخاصية بأن يتم الاستعاضة عن نشرة المعلومات IM بنشرة مختصرة تحوي وثائق العطاء (Bidding Documents) و(2) الموافقة على نشرة المعلومات وعلى دعوة التأهيل الأولي للمستثمرين (Invitation For Pre-qualification) التي تم إعدادها من قبل الفريق الفني وحيث تضمن أهم الشروط والمعلومات المالية والقانونية المطلوب من المستثمرين إرسالها عنهم، (3) ووافقت مجموعة العمل على تخصيص ما نسبته (20%) من حصص الملكية في الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي لشركة الملكية الأردنية مقابل اتفاقية تدريب حصرية لمدة أربع سنوات، (4) وافقت مجموعة العمل على الحملة الإعلانية التي قام بها الفريق الفني حيث تم الإعلان عن إبداء الاهتمام بالدخول في تخاصية الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي في عدد من الصحف اليومية المحلية والإقليمية والدولية مثل جريدة Jordan Times والرأي والدستور وصحيفة الشرق الأوسط ومجلة Flight International.

**- السير في اجراءات عطاء تنافسي**

بتاريخ 2005/8/8 بينت المؤسسة العامة للضمان الإجتماعي رغبتها المبدئية للمشاركة في هذا المشروع، وعليه تم تضمين طلب تقديم العروض الفنية والمالية (RFP) ووثائق العطاء اهتمام المؤسسة العامة للضمان الإجتماعي بالمشاركة في شركة المشروع مع الائتلاف الفائز بالعطاء وبحيث تكون هذه المشاركة قائمة على موافقة واتفاق الطرفين على شروط المشاركة.

بموجب تقرير الفريق الفني لتخاصية الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي، يتبين بأنه بناءاً على الإعلان الذي تم نشره في عدد من الصحف المحلية والاقليمية والدولية لتقديم عروض إبداء الاهتمام الأولي للمستثمرين الراغبين بالمشاركة في برنامج تخاصية شركة JATS، فقد أبدى المستثمرون التالية اسمائهم اهتماماً أولياً وهم:

1- الشركة الأردنية للطيران.
2- أكاديمية الطيران الملكية الأردنية بالائتلاف مع صندوق الأردن الإستثماري.
3- د. ماجد الساعدي.
4- شركة CAE-Emirates.
5- ائتلاف شركة Aeroservice والسيد علي غندور.
6- شركة أبراج كابيتال.
7- كما أبدت شركة الأردن – دبي كابيتال إهتماماً بالمشاركة في برنامج تخاصية

| | |
|---|---|
| | شركة JATS.<br>8- شركة الفارابي للإستثمار.<br>9- شركة الشرق الأدنى للطيران.<br>من ثم قام الفريق الفني بإرسال دعوة التأهيل الأولي (Invitation to Pre-Qualify (ITP إلى جميع المستثمرين الذين أبدوا اهتمامهم في البرنامج وتم تحديد تاريخ 2005/9/7 لاستلام عروض التأهيل الأولى. وبعد تقييم العروض تبين أن هناك بعض المعلومات والوثائق المقدمة من بعض المستثمرين غير كافية بالمتطلبات الواردة في دعوة التأهيل الأولي، ومن أجل فتح المجال أمام أكبر عدد من المستثمرين للمشاركة فقد تم منح هؤلاء المستثمرين مهلة حتى تاريخ (2005/10/3) لاستكمال هذه المتطلبات. إلا أنه وبعد التدقيق من قبل الفريق الفني للوثائق المزودة من قبل المستثمرين في 2005/10/3 تبين أنها غير ملائمة لمتطلبات التأهيل. بعد ذلك قام الفريق الفني بالتعاون مع الخبير القانوني ( ثائر النجداوي) بالتقييم النهائي للعروض حيث كانت نتائج التقييم كالتالي:<br>1- الشركة الأردنية للطيران – مستكملة الشروط<br>2- أكاديمية الطيران الملكية الأردنية وصندوق الأردن الاستثماري ( مستكمل للشروط)<br>3- د. ماجد الساعدي – مستكمل الشروط<br>4- شركة Emirates-CAE. تجاوبت الشركة مع معظم المتطلبات، ووجد الفريق الفني أن الشركة مؤهلة تأهيلاً أولياً.<br>أما بالنسبة لائتلاف شركة Aeroservice مع السيد علي غندور فلم يتم تزويد الفريق الفني بالكثير من الوثائق المطلوبة ومن ثم أعلم السيد علي غندور الخبير القانوني بانسحاب الشركة، كما واعتذرت شركة أبراج كابيتال عن استكمال مشاركتها في البرنامج، ولم تقم شركة الأردن/ دبي كابيتال بالإجابة على الدعوة لإبداء رغبتها بالتأهيل الأولي. |
| | **<u>- تقييم العروض المستلمة ورفع التوصيات إلى اللجنة التوجيهية</u>**<br>بتاريخ 2006/2/2 ، تم عقد اجتماع لمجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية رقم (89) بحضور أعضاء الفريق الفني والخبير القانوني (ثائر النجداوي) والخبير المالي حيث تم ما يلي:<br>- إستلام العروض المالية لشراء نسبة (80%) من حصص الشركة الأردنية لتدريب الطيران والطيران التشبيهي، حيث قامت (9) شركات بإبداء اهتمامها أولياً للمشاركة ولكن استكملت (5) شركات منها فقط شروط التاهيل الأولي ووقعت على اتفاقية سرية المعلومات ولم يتم تأهيل شركة الاكاديمية الدولية لتكنولوجيا الطيران لعدم توفر شروط التأهيل الأولي، واستلم الفريق الفني بتاريخ (2006/2/2) عرضين ماليين من قبل كل من:<br>1- أكاديمية الطيران الملكية الأردنية.<br>2- د. ماجد الساعدي. |

وقامت مجموعة العمل بفتح العرضين الماليين والتوقيع عليهما وقد كانت قيمة العرضين على النحو التالي:

| الشركة | قيمة العرض |
|---|---|
| - الدكتور ماجد الساعدي | 13,000,000 دولار أمريكي |
| - أكاديمية الطيران الملكية الأردنية | 8,000,000 دولار أمريكي |

وقررت مجموعة العمل بإحالة العرضين إلى الفريق الفني لدراستهما وتقييمهما ورفع تقرير بذلك إلى مجموعة العمل.

حيث كانت النتائج للتقييم على النحو التالي:

1- العرض المالي المقدم من أكاديمية الطيران الملكية الأردنية ملاحظات الفريق الفني:

- تم تأهيل ائتلاف مشترك بين أكاديمية الطيران الملكية الأردنية وصندوق الأردن الإستثماري حيث قاما مجتمعين باستكمال مرحلة Due Diligence بعد شراء نشرة المعلومات.
- العرض المالي المقدم من أكاديمية الطيران الملكية الأردنية وكفالة دخول العطاء (Bid Bond) والصادرة عن البنك المركزي باسم أكاديمية الطيران الملكية الأردنية فقط قد جاء مخالفاً بشكل قانوني لشروط التأهيل.
- بلغت قيمة العرض (8,000,000) مليون دولار أمريكي لا غير واشترط العرض أن لا تزيد الأرباح الموزعة لعام 2005 والتي هي من حق شركة الملكية الأردنية الإستثمارية عن هذا مبلغ 2,400,000 مليون دولار أمريكي وإذا زادت الأرباح عن هذا المبلغ يتم تخفيض العرض المالي بمبلغ الزيادة.

2- العرض المالي المقدم من الدكتور ماجد الساعدي

- بلغت قيمة العرض (13,000,000) مليون دولار أمريكي بالإضافة إلى كفالة دخول عطاء صادرة عن البنك الأهلي الأردني.

بتاريخ 2006/2/13، تم عقد اجتماع لمجموعة العمل رقم (90) وتمت مناقشة تقييم الفريق الفني للعروض المالية لشراء (80%) من حصص شركة JATS، حيث يبين تقرير الفريق الفني أن العرض المقدم من أكاديمية الطيران الملكية الأردنية بشكل منفرد (دون ائتلاف مع صندوق الأردن الإستثماري) اللذين تم تأهيلهما ابتداءاً كائتلاف استثماري يعد مخالفة قانونية لشروط التأهيل، وعليه قررت مجموعة العمل تشكيل فريق مصغر لمفاوضة د. ماجد الساعدي لتحسين السعر المقدم في عرضه المالي .

بتاريخ 2006/2/19 تم إرسال كتاب رقم (بلا) من الدكتور ماجد الساعدي إلى معالي الدكتور محمد أبو حمور/ رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية يفيد بأنه نتيجة المفاوضات التي تمت بتاريخ 2006/2/15 مع اللجنة المكلفة بذلك حول العرض المقدم لشراء الشركة، فإن الدكتور ماجد

| | |
|---|---|
| | الساعدي يوافق بموجب هذا الكتاب على زيادة العرض المقدم من 13 مليون دولار إلى (14 مليون دولار أمريكي تدفع كاملة حين إتمام كافة الإتفاقيات اللازمة لهذه الصفقة، مع التأكيد بأن أرباح الشركة لعام 2006 ولغاية إتمام الصفقة سيتم احتسابها في نهاية السنة واحتفاظ الشركة بهذه الأرباح.<br>بتاريخ 2006/5/29 تم إرسال كتاب من الشركة الشرقية للإستثمار والتطوير السياحي ذ م م/ رئيس مجلس الادارة/ د. ماجد الساعدي إلى رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية يتضمن الموافقة على زيادة العرض المالي المقدم من قبلهم إلى (14,750,000) دولار أمريكي شاملاً سعر الشراء وجميع العوائد الحكومية المترتبة على الصفقة، شريطة أن:<br>1. تحتفظ الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي بجميع الأرباح المتأتية للشركة من تاريخ (2006/1/1).<br>2. يتم مبادلة المبلغ المذكور أعلاه ( أربعة عشر مليون وسبعمائة وخمسون ألف دولار أمريكي) بديون المملكة الأردنية الهاشمية لدى المملكة المتحدة وبنسبة الخصم المتفق عليه 37.75% وكما تم سابقاً في آخر مبادلة للديون مع المملكة المتحدة في بداية سنة 2004.<br>3. أن تتم صفقة الشراء وتسجيل الحصص باسم الشركة الشرقية للإستثمار والتطوير السياحي ذ.م.م مباشرة بدلاً من إسم الدكتور ماجد الساعدي الشخصي وذلك لإتمام صفقة مبادلة الديون.<br>4. التوقيع بالأحرف الأولى على اتفاقيات البيع والشراء واتفاقية الشراكة مع الملكية الأردنية، ويكون التوقيع النهائي عند إتمام عملية مبادلة الديون.<br>5. السماح لخبراء الشركة الشرقية للإستثمار والتطوير السياحي وابتداءاً من (2006/6/1) بالتواجد في مقر الشركة والبدء بأعمال التطوير وجرد الموجودات وغيرها من الأعمال الضرورية لتطوير الشركة دون التأثير على سير العمل.<br><br>وبناءاً على ما تقدم، قامت مجموعة العمل بعرض الموضوع على اللجنة الوزارية لاتخاذ القرار المناسب ورفعه إلى مجلس الوزراء. |
| | **- <u>قيام اللجنة العليا للتخاصية / مجلس التخاصية برفع التنسيب إلى مجلس الوزراء لاتخاذ القرار</u>**<br>قام مجلس التخاصية بموجب الكتاب رقم (478/10/10) تاريخ (2006/5/29) بالتنسيب لمجلس الوزراء بالموافقة على ما يلي:<br>1- بيع ما نسبته (80%) من الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي إلى الشركة الشرقية للإستثمار والتطوير السياحي ذ.م.م بسعر (14,750,000) دولار أمريكي شاملاً سعر الشراء وجميع العوائد الحكومية المترتبة على الصفقة، وعلى أن تحتفظ الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي بجميع الأرباح المتأتية للشركة |

من تاريخ 2006/1/1.

2- تكليف معالي نائب رئيس الوزراء ووزير المالية بمتابعة تنفيذ عملية البيع من خلال مبادلة المبلغ المذكور أعلاه بديون المملكة الأردنية الهاشمية لدى المملكة المتحدة وبنسبة خصم (37.75%) وكما تم سابقاً في آخر مبادلة للديون مع المملكة المتحدة في بداية سنة 2004.

3- التوقيع بالأحرف الأولى على اتفاقيات البيع والشراء واتفاقية الشراكة مع الملكية الأردنية وعلى أن يتم التوقيع النهائي عند إتمام عملية مبادلة الديون، وتفويض معالي محافظ البنك المركزي/ رئيس مجلس إدارة الملكية الأردنية بالتوقيع على الإتفاقيات المشار إليها نيابة عن الحكومة الأردنية وبمتابعة كافة الإجراءات المتعلقة بذلك، وعلى أن تتم تغطية النفقات المترتبة على عملية البيع الواردة في كتاب معاليه المشار إليه أعلاه من خلال شركة الملكية الإستثمارية.

4- السماح لخبراء الشركة الشرقية للإستثمار والتطوير السياحي واعتباراً من تاريخ التوقيع بالأحرف الأولى على الإتفاقيات بالتواجد في مقر الشركة وذلك لغايات التمهيد لاستلام الشركة والبدء بأعمال التطوير ووضع الخطط الإستثمارية والإدارية وجرد الموجودات وغيرها من الأعمال حسبما ما يرتأيه فريق الشركة الشرقية ضرورياً لتطوير الشركة ودون التأثير على سير العمل في الشركة.

**<u>- صدور قرار مجلس الوزراء بالموافقة على الإحالة وعلى توقيع العقد أو الإتفاقيات المرتبطة بعملية البيع مع المستثمر الفائز</u>**

بتاريخ 2006/6/13 قرر مجلس الوزراء قرار رقم (1470) وبناءاً على تنسيب مجلس التخاصية ما يلي:

1- بيع ما نسبته (80%) من الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي إلى الشركة الشرقية للإستثمار والتطوير السياحي ذ.م.م بسعر (14,750,000) دولار أمريكي شاملاً سعر الشراء وجميع العوائد الحكومية المترتبة على الصفقة على أن تحتفظ الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي بجميع الأرباح المتأتية للشركة من تاريخ 2006/1/1.

2- تكليف معالي نائب رئيس الوزراء ووزير المالية بمتابعة تنفيذ عملية البيع من خلال مبادلة المبلغ المذكور أعلاه بديون المملكة الأردنية الهاشمية لدى المملكة المتحدة وبنسبة خصم (37.75%) وكما تم سابقاً في آخر مبادلة للديون مع المملكة المتحدة في بداية سنة 2004.

3- التوقيع بالأحرف الأولى على إتفاقيات البيع والشراء وإتفاقية الشراكة مع الملكية الأردنية وعلى أن يتم التوقيع النهائي عند إتمام عملية مبادلة الديون، وتفويض معالي محافظ البنك المركزي الأردني/ رئيس مجلس إدارة الملكية الأردنية بالتوقيع على الإتفاقيات المشار إليها أعلاه نيابة عن الحكومة الأردنية وبمتابعة كافة الإجراءات المتعلقة بذلك، وعلى أن تتم تغطية النفقات المترتبة على عملية البيع

| | |
|---|---|
| | الواردة في كتاب معالي محافظ البنك المركزي/ رئيس مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية رقم (ر م أ/ تخاصية/ 2006/1 تاريخ 2006/2/20 من خلال شركة الملكية الأردنية الإستثمارية.<br>4- السماح لخبراء الشركة الشرقية للإستثمار والتطوير السياحي واعتباراً من تاريخ التوقيع بالأحرف الأولى على الإتفاقيات بالتواجد في مقر الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي وذلك لغايات التمهيد لاستلام الشركة والبدء بأعمال التطوير ووضع الخطط الإستثمارية والإدارية وجرد الموجودات وغيرها من الأعمال حسب ما يرتأيه فريق الشركة الشرقية ضرورياً لتطوير الشركة ودون التأثير على سير العمل في الشركة.<br>بتاريخ 2006/6/26 نسّب مجلس التخاصية إلى مجلس الوزراء بموجب الكتاب رقم (4/54/ب/627 تاريخ 2006/6/28 بما يلي:<br>1- تخصيص ما نسبته (20%) من حصص الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي إلى شركة الملكية الأردنية مقابل اتفاقية تدريب حصرية لمدة أربع سنوات.<br>2- تعديل مطلع البند رقم (3) من قرار مجلس الوزراء رقم (1470) الذي تضمنه كتاب دولة رئيس الوزراء المشار إليه أعلاه ليصبح ما يلي:<br>" التوقيع على اتفاقية البيع والشراء مع المستثمر وتفويض معالي محافظ البنك المركزي/ رئيس مجلس إدارة الملكية الأردنية بالتوقيع عليها نيابة عن شركة الملكية الأردنية الإستثمارية....."<br>قرر مجلس الوزراء بتاريخ 2006/7/4 بموجب قراره رقم (1683) بناءاً على تنسيب مجلس التخاصية الموافقة على ما يلي:<br>1- تخصيص ما نسبته (20%) من حصص الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي (JATS) إلى شركة الملكية الأردنية مقابل اتفاقية تدريب حصرية لمدة أربع سنوات.<br>2- تعديل البند رقم (3) من قرار مجلس الوزراء رقم (1470) تاريخ 2006/6/13 ليصبح التوقيع على اتفاقية البيع والشراء مع المستثمر وتفويض معالي محافظ البنك المركزي الأردني/ رئيس مجلس إدارة الملكية الأردنية بالتوقيع عليها نيابة عن شركة الملكية الأردنية الإستثمارية وبمتابعة كافة الإجراءات المتعلقة بذلك، وعلى أن تتم تغطية النفقات المترتبة على عملية البيع الواردة في كتاب معالي محافظ البنك المركزي الأردني/ رئيس مجموعة العمل لإعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية رقم (رم أ/تخاصية/ 2006/1 تاريخ 2006/6/20 من خلال شركة الملكية الأردنية الإستثمارية.<br><br>بتاريخ 2006/7/27، تم التوقيع على اتفاقية البيع والشراء بين شركة الملكية الأردنية الإستثمارية كما تم التوقيع بنفس التاريخ على اتفاقية الشراكه بين المجموعة الشرقية للإستثمار والتطوير السياحي وشركة الملكية الأردنية.<br>بتاريخ 2006/10/30، تم استكمال عملية مبادلة الدين مع المملكة المتحدة وذلك بموجب رسالة |

| | |
|---|---|
| | مؤسسة ضمان الصادرات البريطانية (ECGD) Export Credits Guarantee Department، حيث تم تخفيض مبلغ (12,660,000) جنيه استرليني من ديون المملكة المتحدة على الأردن، ويعادل هذا حوالي مبلغ (23,16) مليون دولار أمريكي وذلك مقابل عملية بيع شركة JATS.<br><br>بتاريخ 2006/5/30 تم إرسال كتاب رقم (1000018) من قبل الخبير القانوني الأستاذ ثائر النجداوي إلى معالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية حول العرض المقدم من الشركة الشرقية القابضة، حيث يبين أنه فيما يتعلق باشتراط د. ماجد الساعدي أن يكون سعر الشراء المحدد من قبله شاملاً " جميع العوائد الحكومية المترتبة على الصفقة" فإن هذا المفهوم غير واضح، كما أن ما جاء في نشرة المعلومات يبين أن سعر الشراء يجب أن يكون حراً وغير مشروط، وهذا لا يتوافق مع ما جاء في العرض المذكور. كما وأن إلزام الخزينة برسوم طوابع الواردات يتعارض مع المادة 6/ب من قانون رسوم طوابع الواردات رقم (20) لسنة 2001. وأما بالنسبة لأن يتم مبادلة سعر الشراء بديون المملكة الأردنية الهاشمية لدى المملكة المتحدة، فإنه وحسب نشرة المعلومات فإن سعر الشراء يجب أن يكون نقداً، إلا أن للحكومة حق تعديل أي من شروط العطاء أو الصفقة. |

**الملاحظات القانونية**

إن الإجراءات المتعلقة بعطاء الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي تم على مرحلتين:

المرحلة الأولى كانت من العام (2000 ولغاية العام 2003) :

حيث قررت مجموعة العمل السير في عطاء تنافسي لبيع الشركة و قررت اللجنة الوزارية في اجتماعها المنعقد بتاريخ (2000/7/6) تكليف الفريق الفني بالقيام بأعمال المستشار المالي إضافة إلى توظيف خدمات المستشار القانوني.

يتبين لنا من خلال الأوراق التي قمنا بالإطلاع عليها أنه قد تم طرح عطاء وتمت الموافقة على العرض المالي المقدم من شركة FSBTI لشراء الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي. وقد وافق مجلس الوزراء بتاريخ 2001/2/4 على هذا الأمر. غير أننا لم نجد أوراق تفصيلية توضح كيفية طرح العطاء والتقييم الناتج وكيفية تأهيل شركة FSBTI.

بعد ذلك وبموجب محضر اجتماع مجموعة العمل رقم (63) بتاريخ (2002/3/26)، يتبين أن شركة FSBTI قد غيرت في العرض المقدم من قبلها لشراء الشركة الأردنية لتدريب الطيران بحيث خفض سعر الشراء من (18) مليون دولار إلى (12) مليون دولار بشرط حصول شركة FSBTI على إذن الحكومة الأمريكية بتدريب الأطقم السورية، وفي حال عدم حصولهم على الإذن سيكون العرض بقيمة (10) مليون دولار، وعليه فقد تم طرح

البدائل المتاحة والتي تتلخص فيما يلي: أ) إعادة طرح العطاء عالمياً، ب) بيع الشركة من خلال طرح اكتتاب عام IPO مع الإحتفاظ بحصة الملكية الأردنية (20%) وعرض الموضوع على اللجنة الوزارية لاتخاذ القرار.
لم نجد أي قرار من قبل مجلس الوزراء سواء فيما يتعلق بتعيين المستشاريين أو فيما يتعلق بتبني البدائل التي قامت مجموعة العمل بالتنسب بها لمجلس الوزراء والتي منها الموافقة على بيع (80%) من حصص الشركة، وإن الأوراق التي قمنا بدراستها تبين توقف عملية عرض الشركة للبيع من عام 2002 ولغاية عام (2005)، غير أنه لا توجد أي قرارات بهذا الخصوص.

المرحلة الثانية كانت من عام 2005 ولغاية عام 2006:
عقدت مجموعة العمل اجتماعها رقم (81) بتاريخ (2005/3/28)، حيث قررت الموافقة على البدء بإجراءات تخاصية الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي عن طريق طرح عطاء تنافسي محلي ودولي وكذلك الموافقة على تشكيل فريق فني خاص لتخاصية الشركة. واستلم الفريق الفني بتاريخ (2006/2/2) عرضين ماليين من قبل كل من: (1) أكاديمية الطيران الملكية الأردنية، (2) د. ماجد الساعدي.

بعد دراسة العروض من قبل الفريق الفني تم تأهيل المستثمر ماجد الساعدي وتقرر مفاوضته لتحسين السعر المقدم من قبله، وبعد المفاوضات، وبتاريخ 2006/5/29 تم إرسال كتاب من الشركة الشرقية للإستثمار والتطوير السياحي ذ م م / رئيس مجلس الادارة / د. ماجد الساعدي إلى رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية يتضمن الموافقة على زيادة العرض المالي المقدم من قبلهم إلى (14,750,000) دولار أمريكي شاملاً سعر الشراء وجميع العوائد الحكومية المترتبة على الصفقة، **شريطة أن:**

1. تحتفظ الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي بجميع الأرباح المتأتية للشركة من تاريخ (2006/1/1).
2. يتم مبادلة المبلغ المذكور أعلاه ( أربعة عشر مليون وسبعمائة وخمسون ألف دولار أمريكي) بديون المملكة الأردنية الهاشمية لدى المملكة المتحدة وبنسبة الخصم المتفق عليه 37.75% ، وكما تم سابقاً في آخر مبادلة للديون مع المملكة المتحدة في بداية سنة 2004.
4. أن تتم صفقة الشراء وتسجيل الحصص باسم الشركة الشرقية للإستثمار والتطوير السياحي ذ.م.م مباشرة بدلاً من إسم الدكتور ماجد الساعدي الشخصي وذلك لإتمام صفقة مبادلة الديون.
5. التوقيع بالأحرف الأولى على اتفاقيات البيع والشراء واتفاقية الشراكة مع الملكية الأردنية ويكون التوقيع النهائي عند إتمام عملية مبادلة الديون.
6. السماح لخبراء الشركة الشرقية للإستثمار والتطوير السياحي وابتداءً من (2006/6/1) بالتواجد في مقر الشركة والبدء بأعمال التطوير وجرد الموجودات وغيرها من الأعمال الضرورية لتطوير الشركة دون التأثير على سير العمل.

وقد وافق مجلس الوزراء على هذه الشروط بناءاً على توصيات مجلس التخاصية بتاريخ 2006/6/13 بموجب قراره رقم (1470)، حيث قرر مجلس الوزراء الموافقة على بيع ما نسبته (80%) من الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي إلى الشركة الشرقية للإستثمار والتطوير السياحي ذ.م.م مقابل زيادة سعر الشراء

ليصبح (14,750,000) مليون دولار أمريكي شاملاً سعر الشراء وجميع العوائد الحكومية المترتبة على الصفقة، وعلى أن تحتفظ الشركة الأردنية لتدريب الطيران والتدريب التشبيهي بجميع الأرباح المتأتية للشركة من تاريخ 2006/1/1.

**Summary of Findings for Jordan Airline Training and Simulation Company:**

Preliminarily, it must be noted that the privatization of Jordan Airline Training and Simulation Company ("JATS") was performed from 2000 to 2006, subsequent to the enactment and implementation of the Privatization Law No. 25 of 2000 ("Privatization Law"), thereby conferring an unequivocal duty upon JATS to abide by such legislative requirements. Upon conducting an independent and diligent investigation thereto, Aljazy & Co. notes the following concern:

1. The absence of documentary evidence to prove that the Council of Ministers approved the appointment of the financial and legal advisors in the privatization of JATS, as required by Article (7/a/5) of the Privatization Law .

**ثانياً/ج: قطاع النقل الجوي/ أكاديمية الطيران الملكية الأردنية (RJAA)**

| إسم الشركة | تمت إجراءات الخصخصة لأكاديمية الطيران الملكية الأردنية بعد صدور قانون التخاصية |
|---|---|
| **أكاديمية الطيران الملكية الأردنية (RJAA)** | **- الإستراتيجيات أو الدراسات التي تم بموجبها التنسيب بخصخصة المنشآت**<br>بتاريخ (2000/7/23) تم عقد اجتماع بناءاً على طلب معالي وزير النقل الموجه إلى رئيس مجلس أمناء أكاديمية الطيران الملكية الأردنية بحضور كل من:<br>1- وزير النقل/ رئيس مجلس الأمناء.<br>2- مدير عام سلطة الطيران المدني.<br>3- مدير عام الملكية الأردنية / الرئيس التنفيذي.<br>4- قائد سلاح الجو الملكي بالإنابة.<br>5- عضو مجلس الأمناء/ سعادة السيد منير عطا الله.<br>6- عضو مجلس الأمناء/ سعادة السيد خالد الرفاعي.<br>ومن المواضيع التي طرحت في هذا الاجتماع إعادة هيكلة وتخاصية الأكاديمية حيث توصل المجتمعون إلى أن السوق الأردني لا يتحمل حالياً إنشاء مراكز تدريب جديدة وأن الأفضل بدلاً من الغاء دور الأكاديمية التوجه نحو تشجيع القطاع الخاص للإستثمار في مجال التدريب من خلال شراء جزء من الأكاديمية والعمل في هذا المجال على أسس تكاملية تلافياً لإغراق السوق في مراكز تدريبية عديدة تزيد عن طاقته الاستيعابية، ومن ضمن القرارات التي توصل إليها المجتمعون:<br>أولاً: قرر المجلس تشكيل لجنة من السادة أعضاء مجلس الأمناء المؤلفة من:<br>أ. عطوفة المهندس نادر الذهبي/ مدير عام الملكية الأردنية.<br>ب. عطوفة الكابتن جهاد ارشيد/ مدير عام سلطة الطيران المدني.<br>ت. سعادة السيد خالد الرفاعي / عضو مجلس الأمناء.<br>من أجل دراسة موضوع إعادة هيكلة وتخاصية الأكاديمية بالتنسيق مع الوحدة التنفيذية للتخاصية وإعطاء هذا الموضوع صفة الأولوية والاستعجال. |
| | **- قرار مجلس الوزراء بالسير في عملية الخصخصة**<br>بناءاً على توصية لجنة التنمية في جلستها المنعقدة بتاريخ (2000/8/9) وبموجب كتابه رقم (ط ي /9643) المؤرخ بـ (2000/8/17) والموجه إلى وزير النقل، وافق مجلس الوزراء في جلسته رقم (445) المنعقدة بتاريخ 2000/8/15 على ما يلي:<br>1- تنفيذ توصية مجلس امناء الأكاديمية بخصوص إعادة هيكلة وتخاصية الأكاديمية بالتعاون مع الوحدة التنفيذية للتخاصية.<br>2- تشكيل لجنة توجيهية برئاسة معالي وزير النقل وعضوية كل من:<br>1. معالي رئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية.<br>2. عطوفة مدير عام الملكية الأردنية/ الرئيس التنفيذي. |

| | |
|---|---|
| 3. عطوفة مدير عام أكاديمية الطيران الملكية الأردنية.<br>4. ممثل عن وزارة المالية.<br>5. سعادة السيد خالد الرفاعي/ عضو مجلس الأمناء.<br>3- <u>تشكيل فريق فني</u> من الجهات التالية:<br>1. وزارة النقل.<br>2. سلطة الطيران المدني.<br>3. الوحدة التنفيذية للتخاصية.<br>4. الملكية الأردنية.<br>5. أكاديمية الطيران الملكية الأردنية.<br>بحيث تقوم اللجنة التوجيهية والفريق الفني بإعداد استراتيجية العمل للمرحلة القادمة والخطوات التنفيذية الواجب اتخاذها بهدف تحديد الخيارات التي يمكن تبنيها.<br>• بناءاً على تنسيب كل من معالي وزير النقل ومعالي وزير المالية ومعالي وزير الصناعة والتجارة في كتابهم رقم 610/1/8/20 تاريخ 2001/2/8 وتوصية مجلس التخاصية في جلسته المنعقدة بتاريخ 2001/10/3 قرر مجلس الوزراء في جلسته رقم (4374) المنعقدة بتاريخ 2001/10/9 الموافقة على ما يلي:<br>1- تحويل أكاديمية الطيران الملكية الأردنية إلى شركة مساهمة عامة تملك حكومة المملكة الأردنية الهاشمية كامل أسهمها وتسجيلها بهذه الصفة لدى الجهات الرسمية المختصة وفقاً لأحكام الفقرة ج من المادة 8 من قانون الشركات وما يتبع ذلك من تسجيل لاسمها وعلامتها التجارية لدى الجهات الرسمية المختصة،<br>2- إصدار قانون مؤقت لإلغاء قانون أكاديمية الطيران الملكية الأردنية.<br>3- تشكيل لجنة خاصة لتحديد رأسمال الشركة لأغراض تسجيلها فقط وذلك من خلال إعادة تقدير موجودات الأكاديمية المنقولة وغير المنقولة واعتبار هذه الموجودات أسهماً نقدية فيها سنداً لأحكام الفقرة ب من المادة 8 من قانون الشركات.<br>4- تشكيل لجنة تأسيسية خاصة لتتولى إعداد عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة متضمناً أسلوب بيع وتداول أسهمها، وأعضاء هذه اللجنة هم كل من:<br>- وزير النقل / رئيساً.<br>- رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية.<br>- مدير عام أكاديمية الطيران.<br>- المستشار القانوني للأكاديمية/ أحمد خلف مساعدة. | |
| **<u>- تشكيل لجنة توجيهية من قبل مجلس الوزراء للإشراف على إجراءات تنفيذ عملية التخاصية</u>**<br>بموجب قرار مجلس الوزراء بتاريخ (2000/8/15) بقراره رقم (445) تم تشكيل لجنة توجيهية مكونة من:<br>1. معالي وزير االنقل، رئيساً للجنة.<br>2. معالي رئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية. | |

3. عطوفة مدير عام الملكية الأردنية/ الرئيس التنفيذي.
4. عطوفة مدير عام أكاديمية الطيران الملكية الأردنية.
5. ممثل عن وزارة المالية.
6. سعادة السيد خالد الرفاعي/ عضو مجلس الأمناء.

**- تشكيل لجنة فنية من قبل اللجنة التوجيهية لمتابعة تنفيذ عملية الخصخصة**

بموجب قرار مجلس الوزراء بتاريخ (2000/8/15) بقراره رقم (445) تم تشكيل لجنة فنية تابعة للجنة التوجيهية مؤلفة من الجهات التالية:

1. وزارة النقل.
2. سلطة الطيران المدني.
3. الوحدة التنفيذية للتخاصية.
4. الملكية الأردنية.
5. أكاديمية الطيران الملكية الأردنية.

**- إعداد كافة الوثائق اللازمة لطرح عطاء دولي لتعيين مستشارين لتقديم الخدمات الإستشارية اللازمة لتنفيذ عملية التخاصية (مالي وفني وقانوني)**

بتاريخ (2000/11/29) تم توجيه كتاب رقم (5116/1/8/20) من وزير النقل إلى رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية يعلمه بأنه تم اعتماد وإقرار الشروط المرجعية اللازمة لاستقدام المستشار المالي والفني والقانوني لبرنامج إعادة هيكلة وتخاصية أكاديمية الطيران.

**- طرح العطاء للمستشارين أو الائتلاف الإستشاري**

قام الفريق الفني وبالتعاون مع البنك الدولي بتحضير الشروط المرجعية لاستدراج العروض من الشركات الإستشارية المختصة والتي كان البنك الدولي قد قام بتزويدها بقائمة مختصرة من خمس شركات استشارية أرسلت لها وثائق العطاء.

1- IOS PARTNERS – USA
2- IMG – USA
3- شركة الثقة للإستثمارات الأردنية JORDAN INVEST TRUST P.L.C
4- المحاسبين إرنست أند يونغ ERNST & YOUNG – JORDAN
5- EURO – PHOENIX – HUNGARY

وتم تحديد يوم الأربعاء الموافق 2001/5/2 كموعد نهائي لاستلام العروض الفنية والمالية من هذه الشركات حيث تم استلام 3 عروض من الشركات التالية:

1- شركة الثقة للإستثمارات الأردنية JORDAN INVEST TRUST P.L.C
2- المحاسبين إرنست أند يونغ ERNST & YOUNG – JORDAN
3- EURO – PHOENIX – HUNGARY

على أن تقوم الشركة الإستشارية التي سيتم اختيارها وفقاً للشروط المرجعية التي أرسلت لهذه الشركات بتقديم الاستشارات المالية والفنية القانونية وكذلك تقييم نشاطات وموجودات الأكاديمية

تمهيداً لإعادة هيكلتها وخصخصتها. وسيكون تمويل أتعاب المستشارين من مخصصات منحة الوكالة الأمريكية للإنماء الدولي (USAID) المدارة من قبل البنك الدولي.

قامت اللجنة الفنية بإعداد تقريرها الفني وكانت النتائج ما يلي:

1. إستبعاد عرض إرنست أند يونغ (ERNST & YOUNG – JORDAN) وذلك لعدم حصولها على الحد الأدنى للنجاح حسب ما ورد في دعوة العطاء (علامة 80 فما فوق) حيث كانت العلامة التي استحقوها هي (74.5%) وذلك نظراً لعدم وضوح خطة العمل المقترحة من قبلهم لبرنامج إعادة الهيكلة والتخاصية للأكاديمية بشكل أساسي.
2. تأهيل الشركات التالية لحصولهم على علامات تزيد عن 80%:
   - %80 JORDAN INVEST TRUST P.L.C
   - %84.5 EURO – PHOENIX – HUNGARY

وقام البنك الدولي بالموافقة على نتائج التقييم الفني لعروض الشركات الاستشارية لبرنامج إعادة هيكلة وتخاصية أكاديمية الطيران الملكية. وقامت اللجنة الفنية وبموجب الكتاب رقم (2480/1/8/20) بتاريخ (2001/6/12) بفتح وتقييم العروض المالية وبحضور مندوبي الشركتين المعنيتين وحسب شروط طرح العطاء، كما تم إعادة العرض المالي لشركة إرنست أند يونغ مغلقاً.

وبعد تقييم العروض المالية الواردة من الشركات الاستشارية المهتمة أوصت اللجنة الفنية بالتوقيع مع شركة الثقة للإستثمارات الأردنية JORDAN INVEST في عطاء الخدمات الاستشارية وذلك لكون العرض المقدم من الشركة والبالغ (100,000) مائة ألف دولار أمريكي أقل من عرض شركة EURO – PHOENIX والبالغ (125,000) مائة وخمس وعشرون ألف دولار أمريكي.

**– قيام اللجنة التوجيهية بدراسة تنسيبات اللجنة الفنية ونتائج التقييم**

قامت اللجنة التوجيهية لتخاصية أكاديمية الطيران الملكية ، بالموافقة على تنسيب اللجنة الفنية بإحالة العطاء على شركة الثقة للإستثمارات الأردنية، وقام رئيس اللجنة التوجيهية بتوجيه كتاب رقم (3037/1/8/20) بتاريخ (2001/7/15) لرئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية يفيد بأنه قد تمت إحالة العطاء على شركة الثقة للإستثمارات الأردنية لحصولها على علامة تقييم فني وتقدمها بأقل الأسعار ضمن العرض المالي المقدم من الشركة والبالغ مائة ألف دولار أمريكي. كما يتضمن موافقة وزير النقل على توصية الفريق الفني بإحالة العطاء على شركة الثقة للاستثمارات الأردنية مع استكمال الإجراءات اللازمة للتوقيع مع الشركة على اتفاقية الخدمات الاستشارية لبرنامج إعادة هيكلة وتخاصية أكاديمية الطيران الملكية الأردنية وقد تم توقيع الإتفاقية بتاريخ 2001/8/2.

**– قيام مستشار المشروع بعمل دراسة متكاملة عن المنشأة من ضمنها تقييم لسعر السهم**

باشر المستشار/ شركة الثقة للإستثمارات الأردنية بإعداد الدراسات والتقارير المطلوبة وقدم عدة تقارير تتضمن دراسة أوضاع الشركة من الناحية الفنية والتنظيمية والإدارية، وتقييم الأكاديمية مالياً ودراسة الوضع البيئي للأكاديمية.

**– إعداد الدراسات والوثائق المطلوبة ووثائق العطاء من قبل المستشارين**

- قامت شركة الثقة للإستثمارات الأردنية"جوردإنفست" كمستشار للمشروع بإعداد الوثائق

التالية:

1. التقرير الأولي Inception Report and Implementation Plan for the Restructuring and Privatization of the Royal Jordanian air Academy
2. خطة العمل واستراتيجية تطوير الأكاديمية The Strategic & Valuation Report Operation Plan
3. خطة التسويق Marketing Plan

- بتاريخ (2001/11/18) صدر كتاب من رئيس اللجنة التوجيهية إلى رئيس اللجنة الفنية يشير فيه إلى التقرير الأولي المقدم من جورد انفست (شركة الثقة) ويعلمه فيه بموافقته على التنسيبات الواردة في كتاب رئيس الفريق الفني ويكلف إبراهيم العموش (المستشار القانوني للبرنامج) باستكمال إعداد عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة واستكمال إجراءات التحويل.
- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على القانون المؤقت رقم 76 لسنة 2001 "قانون إلغاء قانون أكاديمية الطيران الملكية الأردنية" حيث نشر في الجريدة الرسمية بتاريخ 2001/12/13.
- بتاريخ (2002/1/21) أصدرت اللجنة الخاصة المشكّلة لتحديد رأسمال الشركة تقريرها وضم التقرير القرارات التالية:

1- إعتماد البيانات المالية المدققة للأكاديمية كما هي في 2001/12/31 كأساس لعملية تحويل أكاديمية الطيران الملكية الأردنية إلى شركة مساهمة عامة تملك الحكومة كامل أسهمها.

2- مجموع الموجودات هي: (2581616) ومجموع المطلوبات والوفر المتراكم (2581616) وأوصت اللجنة بتوزيع الوفر المتراكم البالغ 1,615,377 دينار والذي يمثل حقوق الملكية كما في 2001/12/31 على النحو التالي:

- رأسمال (كأسهم نقدية في رأسمال الشركة) (1,600,000) دينار
- إحتياطي إجباري (15,377) دينار

- وقامت اللجنة برفع تقريرها إلى معالي وزير النقل رئيس اللجنة التأسيسية بتاريخ 2002/1/22، وبناءاً عليه وبعد تحضير عقد التأسيس والنظام الأساسي من خلال اللجنة التأسيسية الخاصة تم بتاريخ 2002/2/12 تسجيل الأكاديمية في وزارة الصناعة والتجارة تحت الرقم (344) كشركة مساهمة عامة تملك الحكومة كامل أسهمها.
- بتاريخ 2002/4/23 وبموجب الكتاب رقم (رقم ط ي 3 / 5120) والموجه من رئيس الوزراء إلى وزير النقل يفيد بأن مجلس الوزراء قرر في جلسته رقم (890) بتاريخ (2002/4/16) وبناءاً على تنسيب وزير النقل، بالإضافة إلى أمور أخرى الموافقة على:

- تعيين الكابتن فرحان السعدي رئيس مجلس إدارة الشركة.

| | |
|---|---|
| | - تعيين كل من الطيار محمد الخوالدة (نائب الرئيس) و الكابتن سري الإيراني و يحيى كرايمة ويحيى غالب وخليل ميرزا والمحامي سائد كراجة، كأعضاء في مجلس إدارة الشركة . |
| | **- إعداد غرفة المعلومات للمستثمرين تمهيداً لمرحلة تقصّي الحقائق** |
| | **- السير في اجراءات عطاء تنافسي**<br>• بتاريخ (2002/5/6) عقدت اللجنة التوجيهية لتخاصية أكاديمية الطيران الملكية الأردنية اجتماعاً تم فيه تقديم عرض من قبل رئيس الفريق الفني حول تقرير خطة العمل الاستراتيجية وتقرير التقييم المالي والوضع البيئي والذي قام بتحضيرها شركة الثقة وتمت الموافقة على التقارير المقدمة. كما جرى نقاش حول طبيعة المستثمر وتم الاتفاق على أن يتم فتح المجال لجميع الجهات الإستثمارية لغايات استقطاب أكبر عدد من المستثمرين. أما بالنسبة لملكية المستثمرين الأجانب في الاكاديمية، وحسب الاستشارة القانونية المقدمة من المستشار القانوني، فإنه لا يوجد أي مانع قانوني للبيع لغير الأردنيين، إلا أنه تم الاتفاق على أن يقوم رئيس اللجنة التوجيهية بمخاطبة رئيس الوزراء للحصول على استثناء إذا مادعت الحاجة إلى ذلك مستقبلاً. كما تم الإتفاق على أن يتم تضمين التقييم المالي في نشرة المعلومات IM وتم الاتفاق على ضرورة المحافظة على سرية المعلومات وخاصة الواردة في التقييم المالي. وأخيراً تم الاتفاق على بيع وثائق العطاء بقيمة 200 دينار تدفع للهيئة التنفيذية للتخاصية.<br>• بتاريخ (2002/6/9) عقدت اللجنة التوجيهية لتخاصية أكاديمية الطيران الملكية الأردنية اجتماعاً بحضور الرئيس وأعضاء اللجنة التوجيهية وحضور عضوين من اللجنة الفنية ومندوب عن شركة الثقة، وتم في هذا الإجتماع، الموافقة على إعلان " الدعوة لإبداء الإهتمام" من الراغبين بشراء أسهم في الأكاديمية بنسبة (40%) كحد أدنى إلى (100%) من أسهم الأكاديمية، وتم استعراض الخطة التسويقية والإعلان، وتقرر أن ينشر الإعلان في مجلة دولية متخصصة في مجال التدريب وفي صحيفتين عربيتين وصحيفتين محليتين، وتمت الموافقة على الخطة التسويقية بعد تعديل التوقيت الزمني لإعطاء المهتمين الوقت الكافي لتقديم عروضهم.<br>• حسب اجتماع اللجنة التوجيهية بتاريخ (2002/7/28) تم استلام 13 رسالة إبداء اهتمام من المستثمرين المهتمين، حيث قام عشرة منهم بالمتابعة وشراء وثائق العطاء. |
| | **- تقييم العروض المستلمة ورفع التوصيات إلى اللجنة التوجيهية**<br>وفي الموعد المحدد لاستلام العروض المالية والفنية الموافق (2002/9/10)، تم استلام عرضين من:<br>• شركة الأردن الدولية للإستثمارات السياحية والعقارية.<br>• الشركة العربية "أكاديمية الشرق الأوسط للطيران".<br>• عقدت اللجنة التوجيهة إجتماعاً بتاريخ (2002/9/29) لغايات فتح العروض المالية بحضور الرئيس وخمسة أعضاء، مندوب ديوان المحاسبة، أعضاء الفريق الفني، ومندوبي شركة الثقة، وقررت اللجنة أن تقوم اللجنة الفنية بفتح العرضين الماليين |

وتقيمهما ( على الرغم من وجود نواقص في شركة أكاديمية الشرق الأوسط) شريطة أن تقوم أكاديمية الشرق الأوسط باستكمال النواقص في عرضها الفني حال قبول عرضها المالي.

- بتاريخ (2002/9/30) قامت اللجنة الفنية وبناء على تكليف اللجنة التوجيهية بعقد اجتماع لتقييم العروض المالية المقدمة من كل من " شركة الأردن الدولية للإستثمارات السياحية والعقارية" و " الشركة العربية أكاديمية الشرق الاوسط للطيران" وتبين للجنة الفنية ما يلي:

**فيما يتعلق بعرض الشركة العربية أكاديمية الشرق الاوسط للطيران،** فإنه وحسب وثائق العطاء يجب أن يكون العرض المقدم نقداً وبالدولار. إلا أن عرض هذه الشركة قدم على أساس التقييم المالي للأكاديمية وكذلك تقييم الشركة العربية على أن يتم بعد ذلك دمجها على أساس سعر كل منهما ، مخالفتين بذلك شروط دعوة العطاء، وعليه توصي اللجنة عدم أهلية العرض المالي.

**فيما يتعلق بعرض شركة الأردن الدولية للإستثمارات السياحية والعقارية** فإن العرض المالي مطابق لشروط العطاء وجاء بقيمة 5.6 مليون دولار أي ما نسبته حوالي 85% من التقييم المالي الذي قام بإعداده المستشار المالي للبرنامج.

وعلى ضوء ما تقدم توصي اللجنة الفنية بأن يتم مفاوضة شركة الأردن الدولية بهدف تحسين عرضها المالي من خلال إمكانية تغطية الفارق في سعرها عن التقييم المالي المشار إليه، تدفع نقداً، واعتبار العرض المالي المقدم من طرفهم يمثل بحوالي 85% من أسهم الشركة وإبقاء الحكومة مالكة بقية الأسهم.

بتاريخ (2002/10/3) تم توجيه كتاب من وزير النقل رئيس اللجنة التوجيهية إلى رئيس اللجنة الفنية يوافق فيه التوصية الواردة من قبل اللجنة الفنية والواردة في تقريره ويفوض الفريق الفني بمفاوضة شركة الأردن الدولية للإستثمارات السياحية والعقارية بهدف تحسين العرض المالي المقدم من قبلهم.

قامت اللجنة الفنية بمفاوضات مع شركة الأردن الدولية ونجحت في تحسين العرض المالي المقدم من قبلهم بحث أصبح العرض المالي المقدم من الشركة (5.8) مليون دولار بدلاً من (5.6) مليون دولار.

**- <u>قيام اللجنة العليا للتخاصية / مجلس التخاصية برفع التنسيب إلى مجلس الوزراء لاتخاذ القرار</u>**

بتاريخ (2002/11/5) وبموجب الكتاب رقم (14399/1/19/20) والموجه من قبل رئيس الوزراء إلى رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية يفيد فيه أن المجلس بموجب قراره رقم (2763) في الجلسة المنعقدة بتاريخ (2002/10/29) قرر من بين أمور أخرى الموافقة على بيع كامل حصص الحكومة في أكاديمية الطيران إلى شركة الأردن الدولية بقيمة (5,600,000) دولار تدفع نقداً عند توقيع اتفاقية البيع نيابة عن الحكومة، وتفويض وزير النقل ومدير عام أكاديمية الطيران بالتوقيع على الإتفاقية.

**- <u>صدور قرار مجلس الوزراء بالموافقة على الاحالة وعلى توقيع العقد أو الإتفاقيات المرتبطة</u>**

| | |
|---|---|
| | **بعملية البيع مع المستثمر الفائز**<br>بتاريخ ((2002/12/17) قرر مجلس الوزراء في جلسته رقم (3078) وبموجب كتابه رقم (16031/1/16/10) بتاريخ (2002/12/19) وبناءاً على توصية لجنة التنمية الصادرة بتاريخ (2002/12/15) الموافقة على بيع كامل أسهم الحكومة في أكاديمية الطيران إلى شركة الأردن الدولية للإستثمارات السياحية والعقارية مع كامل حقوق الأسهم بالأرباح المتحققة بمبلغ ( 5,800,000) مليون دولار أمريكي.<br>بتاريخ 2003/1/2 تم توقيع عقد البيع SHARE TRANSFER AGREEMENT بين الحكومة الأردنية ويمثلها معالي وزير النقل نادر الذهبي وعطوفة مدير عام أكاديمية الطيران الملكية الأردنية الكابتن محمد الخوالدة وبين شركة الأردن الدولية للإستثمارات السياحية والعقارية ويمثلها السيد محمد أبو غزالة والسيد سامي قموة. |

**الملاحظات القانونية:**

إن عملية خصخصة أكاديمية الطيران الملكية الأردنية قد تمت بعد صدور قانون التخاصية رقم (25) لسنة 2000، وقد تم إلغاء قانون أكاديمية الطيران الملكية الأردنية رقم 63 لسنة 1971 بموجب قانون الغاء قانون أكاديمية الطيران الملكية الأردنية لسنة 2003، وقد نصت المادة (3) منه على مايلي:

" أ . تحول الاكاديمية، وفقاً لأحكام قانون الشركات، إلى شركة مساهمة عامة وذلك بعد استكمال إجراءات تاسيسها وتسجيلها لدى مراقب الشركات وإعلامها بحقها في الشروع بأعمالها، ويشار إليها حيثما وردت في هذا القانون بكلمة ( الشركة ).

ب. تعتبر الشركة خلفا عاما للأكاديمية وتحل محلها حلولاً قانونياً وواقعياً في كل ما لها من حقوق وما عليها من التزامات."

وعليه أصبحت شركة أكاديمية الطيران الملكية الأردنية المساهمة العامة خلفا عاما لأكاديمية **الطيران** الملكية الأردنية، حيث تم تسجيل الشركة بتاريخ (2002/2/12) كشركة مساهمة عامة.

وباستقراء كافة الإجراءات المتبعة في عملية الخصخصة، نجد أنها كانت متوافقة مع القوانين المعمول بها وقد تمت مراعاة قواعد الشفافية والعلنية والمنافسة المشروعة.

**Summary of Findings for Royal Jordanian Air Academy:**

The privatization of Royal Jordanian Air Academy ("RJAA") was performed from 2000 to 2002, subsequent to the enactment and implementation of the Privatization Law No. 25 of 2000 ("Privatization Law"), thereby conferring an unequivocal duty upon RJAA to abide by such legislative requirements. Upon conducting an independent and diligent investigation thereto, Aljazy & Co. notes that the privatization process of RJAA was conducted in full conformity with the legislative requirements of the Privatization Law and in accordance with sound business practice.

**ثانياً/د: قطاع النقل الجوي/ كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني**
**(Queen Noor Civil Aviation Technical College)**

| إسم الشركة | تمت إجراءات خصخصة كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني بعد صدور قانون التخاصية |
|---|---|
| **كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني**<br>**Queen Noor Civil Aviation Technical College** | **- الإستراتيجيات أو الدراسات التي تم بموجبها التنسيب بخصخصة المنشآت**<br>قامت سلطة الطيران المدني بدراسة أولية حول موجبات الخصخصة لكلية الملكة نور الفنية للطيران المدني، وخلصت الدراسة إلى أن الكلية يجب أن تعمل بأسلوب القطاع الخاص وعلى أسس تجارية حتى تستطيع أن تكيف نفسها لمواجهة الطلب المتزايد على التدريب والتعليم في حقل الطيران المدني في المنطقة، حيث أن خصخصة الكلية ستعطيها مرونة أكبر بعيداً عن تعقيدات الروتين الحكومي، على الرغم من أن البيانات الإحصائية تشير إلى أن إيرادات الكلية أصبحت تغطي نفقاتها.<br>بتاريخ (2000/8/15) اجتمع مجلس إدارة كلية الملكة نور الفنية واستعرض الدراسة الأولية المشار إليها أعلاه، وقرر من حيث المبدأ الموافقة على خصخصة الكلية ومتابعة الإجراءات القانونية المطلوبة مع الجهات ذات العلاقة.<br>ثم قام مجلس إدارة سلطة الطيران المدني بالإجتماع بتاريخ (2000/9/20) وقرر اعتماد قرار مجلس إدارة كلية الملكة نور والمتعلق بخصخصة الكلية والبدء فوراً بالمشروع من خلال لجنة تشكل برئاسة رئيس مجلس إدارة الكلية.<br>وبالإضافة إلى الكتاب رقم (بلا) بتاريخ (2001/4/11) والموجه من قبل مدير القطاع الخامس إلى رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية والمتعلق بنية الحكومة المتجهة نحو إعادة هيكلة قطاع النقل الجوي بشكل عام وينسب فيه بالتريث في عملية الخصخصة لكلية الملكة نور الفنية للطيران المدني واستكمال دراسة الجدوى الإقتصادية لذلك. |
| | **- قرار مجلس الوزراء بالسير في عملية الخصخصة**<br>قرر مجلس الوزراء بتاريخ (2001/7/17) بقراره رقم (3442) الموافقة على مايلي:<br>1. الموافقة من حيث المبدأ على إعادة هيكلة سلطة الطيران المدني وخصخصة المطارات.<br>2. تشكيل لجان توجيهية وفنية، كما يلي :<br>أ. تشكيل لجنة توجيهية، برئاسة معالي وزير االنقل وعضوية كل من : معالي وزير التخطيط/ معالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية/ عطوفة مدير عام سلطة الطيران المدني/ عطوفة أمين عام وزارة النقل / مندوب عن وزارة المالية.<br>ب. تشكيل لجنة فنية مكونة من: ممثلين عن وزارة النقل و ممثلين عن سلطة الطيران المدني وممثل عن الهيئة التنفيذية للتخاصية و ممثل عن شركات الطيران/ الملكية الأردنية و ممثل عن وزارة المالية، ومستشار للطيران المدني. |

| | |
|---|---|
| | بحيث تقوم كل من اللجنة التوجيهية واللجنة الفنية بإعداد استراتيجية العمل للمرحلة القادمة والخطوات التنفيذية الواجب اتخاذها بهدف تحديد البدائل التي يمكن تبنيها وعرضها على مجلس الوزراء.<br>بعد قيام كل من اللجنة التوجيهية واللجنة الفنية المشكّلتين بموجب القرار أعلاه، بالدراسات الإستراتيجية المطلوبة من قبلهم وتقديمها لمجلس الوزراء، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة باريخ (2002/10/15) بموجب قراره رقم (2649) وبناء على توصية لجنة التنمية في جلستها المنعقدة بتاريخ (2002/10/13) الموافقة على اعتماد المنهجية والإجراءات المعدة من قبل اللجنتين التوجيهية والفنية وذلك للسير في برنامج إعادة هيكلة سلطة الطيران المدني وتهيئة المطارات الأردنية وكلية الملكة نور الفنية للطيران المدني لمشاركة القطاع الخاص في الإستثمار فيها. |
| | **<u>- تشكيل لجنة توجيهية من قبل مجلس الوزراء للإشراف على إجراءات تنفيذ عملية التخاصية</u>**<br>بموجب قرار مجلس الوزراء بتاريخ (2003/4/8) بقراره رقم (4116) تم تشكيل لجنة توجيهية مكونة من:<br>1. معالي وزير االنقل، رئيساً للجنة.<br>2. معالي وزير التعليم العالي والبحث العلمي.<br>3. معالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية.<br>4. معالي رئيس ديوان المحاسبة.<br>5. عطوفة مدير عام سلطة الطيران المدني/ رئيس مجلس إدارة كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني.<br>6. عطوفة أمين عام وزارة النقل.<br>7. عطوفة أمين عام وزارة المالية.<br>**<u>- تشكيل لجنة فنية من قبل اللجنة التوجيهية لمتابعة تنفيذ عملية الخصخصة</u>**<br>بموجب قرار مجلس الوزراء بتاريخ (2003/4/8) بقراره رقم (4116) تم تشكيل لجنة فنية تابعة للجنة التوجيهية مؤلفة من الجهات التالية:<br>1. وزارة المالية.<br>2. وزارة النقل.<br>3. الهيئة التنفيذية للتخاصية.<br>4. سلطة الطيران المدني.<br>5. كلية الملكة نور الفنية.<br>وبموجب قرار مجلس الوزراء رقم (4383) في جلسته المنعقدة بتاريخ (2003/5/6) تقرر إضافة عضويين آخريين للجنة الفنية وهم كلا من :<br>6. ممثل عن ديوان المحاسبة.<br>7. ممثل عن جامعة البلقاء التطبيقية. |

| | |
|---|---|
| | وتم بموجب القرار رقم (3618) بتاريخ 2007/2/27 والصادر عن مجلس الوزراء بناءاً على تنسيب معالي وزير النقل الموافقة على إعادة تشكيل اللجنة الفنية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (4116) تاريخ 2003/4/8 المشار إليه أعلاه، بحيث يتم إعادة تشكيل اللجنة الفنية بتعيين التالية اسماؤهم:<br>1- تعيين المهندس علي الكوفحي/ مدير قطاع في الهيئة التنفيذية للتخاصية عضواً في اللجنة الفنية التابعة للجنة التوجيهية بدلاً من السيد خليل مرزا.<br>2- تعيين السيدة منيعة التل/ مسؤول تخاصية في الهيئة التنفيذية عضواً في اللجنة الفنية بدلاً من السيد خليل ميرزا.<br>3- تعيين السيد علي العبادي ممثلاً عن سلطة الطيران المدني في اللجنة الفنية التابعة للجنة التوجيهية بدلاً من الدكتور تيسير تاجي. |
| | **<u>- إعداد كافة الوثائق اللازمة لطرح عطاء دولي لتعيين مستشارين لتقديم الخدمات الإستشارية اللازمة لتنفيذ عملية التخاصية (مالي وفني وقانوني)</u>**<br>بتاريخ (2003/7/14) تم توجيه كتاب من رئيس اللجنة الفنية رئيس اللجنة التوجيهية لتخاصية كلية الملكة نور الفنية يتضمن الشروط المرجعية التي تم إعدادها من قبل الفريق الفني بناءاً على توجيهات اللجنة التوجيهية، وقد تمت الإشارة في الكتاب أنه سيتم عرض هذه الشروط بعد اعتمادها من قبل اللجنة التوجيهية، إلى البنك الدولي من أجل الحصول على عدم ممانعة وقائمة بالمستشارين من أجل طلب تقديم عروض من قبلهم.<br><br>بتاريخ (2003/8/6) تم توجيه كتاب رقم (4866/15/1/4) من قبل رئيس اللجنة التوجيهية إلى رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية يبين قيام اللجنة التوجيهية بالموافقة على الشروط المرجعية المعدة من قبل اللجنة الفنية، وعليه التوصية بالسير قدماً في عملية تعيين مستشارين لبرنامج تخاصية كلية الملكة نور الفنية. |
| | - **<u>طرح العطاء للمستشارين أو الائتلاف الإستشاري</u>**<br>تم إعداد تقرير من قبل الفريق الفني لتخاصية كلية الملكة نور الفنية يوضح فيه أنه تم إعداد قائمة مختصرة (Short List) بالشركات الإستشارية للتقدم بالعطاء وفقاً للشروط المرجعية، وهي كل من:<br>1. شركة الثقة للإستثمارات الأردنية.<br>2. شركة إرنست أند يونغ.<br>3. البنك الأردني للإستثمار والتمويل.<br>4. بنك الإستثمار العربي الأردني.<br>5. مجموعة أطلس.<br>6. شركة ديلويت.<br>وقد تمت الموافقة على القائمة المختصرة من قبل اللجنة التوجيهية، ومن ثم قامت الهيئة التنفيذية للتخاصية بطلب عروض فنية ومالية من هذه الشركات، وتم تحديد يوم (2004/1/14) كموعد |

| | |
|---|---|
| لتسليم العروض من قبل هذه الشركات.<br>تقدم البنك الأردني للإستثمار والتمويل بتقديم عرضه خارج الموعد المحدد لاستلام العروض وبناءاً عليه قررت اللجنة الفنية باستبعاد العرض المقدّم من قبلهم لمخالفته لشروط العطاء.<br>وقد صدر كتاب بهذا الخصوص من قبل رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية إلى البنك الأردني للإستثمار والتمويل بتاريخ (2004/1/19) ويحمل الرقم (33/3/7/54) مفاده أن الهيئة قررت عدم قبول العرض المقدم من قبل البنك لتقديمه خارج المدة المحددة وإعادته مغلقاً.<br><br>وعليه وحيث قامت شركة أطلس بالإعتذار عن تقديم عرض خاص بها ولم تتقدم الشركات الثلاثة الأخرى بتقديم عروضها، لم يتقدم للعطاء سوى شركة الثقة للإستثمارات الأردنية، وقررت اللجنة الفنية أن يتم فتح العرض الفني المقدم من قبلها، مع تحفظ مندوب ديوان المحاسبة على هذا الإجراء حيث أن فتح عرض واحد فقط يتنافى مع مبدء المنافسة ولا يتوافق مع المصلحة العامة.<br><br>بتاريخ 2004/3/3، إجتمعت اللجنة الفنية لبرنامج إعادة هيكلة وتخاصية كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني لفتح العروض المالية للخدمات الإستشارية، حيث تم فتح العرض المالي المقدم من شركة الثقة للإستثمارات الأردنية "جوردانفست" وذلك بعد أن تم تأهيلها فنياً من قبل اللجنة الفنية والحصول على موافقة البنك الدولي على نتائج التقييم الفني وعدم ممانعته على فتح العرض المالي، وكان العرض المالي المقدم من قبل شركة الثقة للإستثمارات الأردنية (78,960) دولار أمريكي شاملاً الخدمات القانونية والفنية للبرنامج، كما وتم الإتفاق بين أعضاء اللجنة الفنية ومندوب شركة "جوردانفست" على أن يتم تدعيم الفريق الفني بخبرات إضافية لإتمام الأعمال الإستشارية على أكمل وجه، وبناءً على ما سبق نسّبت اللجنة الفنية بإحالة عطاء الخدمات الإستشارية الفنية لبرنامج إعادة هيكلة وتخاصية كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني على شركة الثقة للإستثمارات الأردنية "جوردانفست". | |
| - **<u>قيام اللجنة التوجيهية بدراسة تنسيبات اللجنة الفنية ونتائج التقييم</u>**<br>بتاريخ 2004/3/22 عقدت اللجنة التوجيهية لتخاصية كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني اجتماعاً برئاسة معالي وزير الأشغال العامة والإسكان ووزير النقل/ رئيس اللجنة التوجيهية، حيث قدم رئيس اللجنة الفنية لتخاصية كلية الملكة نور تقريراً حول الإجراءات التي تم اتخاذها لتعيين مستشار لبرنامج تخاصية كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني، وقدم عرضاً لنتائج التقييم الفني والمالي لعطاء الخدمات الإستشارية، وعليه وافقت اللجنة التوجيهية على تنسيب اللجنة الفنية بإحالة العطاء على شركة الثقة للإستثمارات الأردنية "جوردانفست".<br>قام رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية بتوجيه كتاب رقم (3193/7/54) بتاريخ (2004/4/12) لشركة الثقة للإستثمارات الأردنية يفيد بأنه وبناء على موافقة الشركة على تدعيم الفريق التابع لها بخبرات إضافية، فقد تقرر أن يتم التوقيع على عقد للخدمات الإستشارية مع الشركة بتاريخ (2004/4/14). | |

**- قيام مستشار المشروع بعمل دراسة متكاملة عن المنشأة من ضمنها تقييم لسعر السهم**

- قامت اللجنة التوجيهية لتخاصية كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني بالاجتماع بتاريخ 2004/9/8 برئاسة معالي وزير الأشغال العامة والإسكان ووزير النقل/رئيس اللجنة التوجيهية وبحضور أعضاء اللجنة الفنية، وتمت مراجعة التقرير الأولي وخطة العمل المتعلقة ببرنامج تخاصية الكلية، والذي قام بإعدادهما المستشار (شركة الثقة للاستثمارات الأردنية "جوردانفست" وقررت اللجنة التوجيهية الموافقة مبدئياً على التقرير الأولي وخطة العمل.
- بتاريخ (2005/5/16) تم توجيه كتاب من قبل رئيس اللجنة الفنية إلى رئيس اللجنة التوجيهية يفيد بأنه ولغايات تمكين المستشار المعين للمشروع "جورد انفست" من البدء بتسويق الكلية للمستثمرين فإن الأمر يتطلب السير بإجراءات إعادة الهيكلة القانونية و المؤسسية للكلية، وعليه الطلب بالتنسيب إلى مجلس الوزراء لإصدار قرار بتحويل الكلية إلى شركة ذات مسؤولية محدودة للعمل وفق الأسس التجارية استناداً للمادة 8/أ من قانون الشركات رقم (22) لسنة 1997 وتعديلاته وبحيث تمتلك الحكومة كامل أسهمها والقيام بتشكيل لجنة إعادة تقييم وتقدير لموجودات الكلية.
- بتاريخ (2005/7/11) صدر كتاب يحمل الرقم (5618/6/1/4) من رئيس اللجنة التوجيهية إلى دولة رئيس الوزراء يتضمن التنسيب بتحويل كلية الملكة نور الفنية إلى شركة ذات مسؤولية محدودة وتملك الحكومة كامل حصصها وتشكيل لجنة خاصة مؤلفة من:

1. مراقب الشركات .
2. المدقق الخارجي لحسابات الكلية.
3. المدير المالي للكلية.
4. ممثل الهيئة التنفيذية للتخاصية.

وذلك لتحديد رأسمال الشركة لأغراض تسجيلها، وكذلك تشكيل لجنة تأسيسية خاصة مؤلفة من :

1. معالي وزير النقل .
2. معالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية .
3. عميد كلية الملكة نور الفنية.
4. المستشار القانوني لتخاصية الكلية .

لتقوم بإعداد عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة وإتمام الإجراءات الخاصة بتحويل الكلية إلى شركة ذات مسؤولية محدودة.

- بموجب كتاب رقم (10353/1/11/أ23) بتاريخ (2005/7/28) الصادر عن رئاسة الوزراء قرر مجلس الوزراء في جلسته رقم (971) بتاريخ (2005/7/26) بالموافقة على تحويل كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني إلى شركة ذات مسؤولية محدودة تعمل وفق أسس تجارية وتملك الحكومة كامل حصصها وذلك استناداً إلى الفقرات (أ/ب/ج) من المادة (8) من قانون الشركات رقم (22) لسنة 1997، وكذلك الموافقة

على تشكيل اللجنتين الخاصة والتأسيسية.

- بتاريخ (2005/11/20) صدر كتاب رقم (م/ش/19813/1/1/3) من قبل مراقب عام الشركات/رئيس اللجنة الخاصة المشكّلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 10353/1/11/123 تاريخ 2005/7/28 والمكلفة بتحديد رأس مال كلية الملكة نور الفنية لغايات تسجيلها كشركة مسؤولية محدودة موجه إلى رئيس اللجنة التأسيسية ويفيد بأن حقوق الملكية التي توصلت إليها اللجنة تمثل القيمة الدفترية فقط لغايات التسجيل ولا تشمل الشهرة أو أية امتيازات أخرى. وبناءاً على ما تقدم توصي اللجنة بتوزيع صافي حقوق الملكية والبالغ (2,392,684) دينار كما في 2005/6/30 على النحو التالي:

| | |
|---|---|
| رأسمال كحصص نقدية في رأسمال الشركة | 2,000,000 دينار |
| احتياطي اختياري | 392,684 دينار |

**<u>- إعداد الدراسات والوثائق المطلوبة ووثائق العطاء من قبل المستشارين</u>**

- قامت شركة الثقة للإستثمارات الأردنية"جوردإنفست" كمستشار للمشروع و بالتعاون مع الفريق الفني بإعداد الوثائق التالية:

1. التقرير الأولي (Inception Report)
2. إستراتيجية تطوير الملكية (The Strategic Management Plan)
3. مسودة تقرير التحليل المالي للكلية (Financial Assessment Report)
4. مسودة خطة التسويق (Marketing Plan)
5. مسودة اتفاقية متوسطة المدى للخدمات التدريبية بين سلطة الطيران والكلية.
6. الرأي القانوني لوضع موظفي الكلية في حال تحويلها إلى شركة مستقلة .

وبناءاً على ما تقدم فإن اللجنة الفنية وبموجب كتابها رقم (1095/3/7/54) بتاريخ (2005/12/11) قامت بالتنسيب بأن يتم استكمال برنامج التخاصية للكلية على أساس الشراكة بين القطاع الخاص والشركات التي ستنبثق عن إعادة هيكلة السلطة، وهي شركة المطارات وشركة الملاحة الجوية من خلال تخصيص جزء من أسهم الكلية (أقل من 50%) لهاتين الشركتين وطرح النسبة المتبقية من أسهم الكلية للقطاع الخاص ضمن برنامج التخاصية.

- بتاريخ (2006/5/9) صدر كتاب من مجلس الوزراء ويحمل الرقم (6374/1/11/23أ) إلى معالي وزير النقل يتضمن صدور صدور الإرادة الملكية السامية بالموافقة على (نظام الغاء نظام كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني لسنة 2006) وتم نشره في عدد الجريدة الرسمية (4759) بتاريخ 2006/5/16 وذلك لغايات استكمال برنامج إعادة هيكلة وتخاصية كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني.
- بتاريخ (2006/7/19) صدر كتاب من قبل المستشار القانوني المحلي "العموش للمحاماة والتحكيم" إلى اللجنة التنفيذية للتخاصية موضوعه موظفو كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني، حيث يوصي المستشار القانوني واستناداً للمواد (165) من نظام الخدمة المدنية رقم 55 لسنة 2002 والمادة (15/ج) من قانون التقاعد المدني

| | |
|---|---|
| | بالمقترحات التالية:<br>1. إحالة كل موظف أكمل مدة الخدمة المقبولة للتقاعد، على أن تقوم الشركة التي هي الخلف القانوني للكلية بالتعاقد معهم لمدة سنتين.<br>2. إحالة كل موظف أكمل مدة الخدمة التي تؤهله للاستيداع على الاستيداع، على أن تتعاقد الشركة معهم لمدة سنتين.<br>3. الموظفون الخاضعون لأحكام قانون الضمان الاجتماعي يتم نقلهم إلى الشركة، أما الموظفين الذين استكملوا شروط الإحالة على التقاعد المبكر حسب قانون الضمان الإجتماعي فلهم خيار إما إحالتهم على التقاعد المبكر أو نقلهم إلى الشركة لمدة سنتين.<br>4. أن يصدر مجلس الوزراء نظام موظفين تكون المادة الأساسية فيه بأن تعد وزارة النقل هي الخلف القانوني لسلطة الطيران المدني بالنسبة لموظفي الدوائر التي تتم إعادة هيكلتها وتخاصيتها وذلك استناداً للمادة (120) من الدستور الأردني.<br>5. الموظفون الذين تقل مدة خدمتهم عن المدة القابلة لإحالتهم على الاستيداع فيتم نقلهم إلى الشركة ويطبق عليهم نص المادة (15/ج) من قانون التقاعد المدني، وينطبق هذا أيضاً على الموظفين المجازين بدون راتب عند عودتهم.<br>• بتاريخ (2006/8/17) صدر كتاب رقم 7198/2006/347/6 عن مدير عام سلطة الطيران المدني إلى رئيس اللجنة الفنية لتخاصية كلية الملكة نور الفنية موضوعه موظفي الكلية ويشير إلى اقتراحات المستشار القانوني، ويفيد بأن إحالة موظفي الكلية على التقاعد و/أو الإستيداع بشكل جماعي بتاريخ 2006/10/15 سوف يؤدي إلى حرمان هؤلاء الموظفين من حقوقهم المكتسبة في الترفيع واستحقاقهم للزيادات السنوية الممنوحة لهم بموجب القوانين والأنظمة، وعليه يجب إمكانية إعادة هؤلاء الموظفين إلى الشركة الجديدة استناداً لنص المادة (92/ب) من نظام الخدمة المدنية رقم 55 لسنة 2003 أو تأجيل تسجيل الشركة في وزارة الصناعة والتجارة لغاية 2007/1/1 حتى يتمكن الموظفون من الحصول على حقوقهم.<br>• إجتمعت اللجنة التوجيهية بتايخ (2006/9/5) حيث قرر رئيس اللجنة فيما يتعلق بأوضاع موظفي كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني أن يتم الاستئناس برأي المستشار القانوني لوزارة النقل "محمد عيد البندقجي،" كما واستعرضت اللجنة الرسالة الواردة من المجموعة الشرقية للإستثمار تاريخ 2006/9/3 حول رغبتها في التفاوض المباشر مع الحكومة الأردنية لشراء كلية الملكة نور الفنية، وذلك لتكامل التدريب بين الكلية وبين شركة JATS التي تملكها المجموعة، وقررت اللجنة تكليف رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية بمخاطبة المجموعة الشرقية لطلب عرض مالي منهم. وبناءاً عليه سيتم النظر بمخاطبة دولة رئيس الوزراء لعرض الموضوع على مجلس التخاصية.<br>• إجتمعت اللجنة التأسيسية المشكّلة بموجب قرار مجلس الوزراء المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2005/7/26 والخاص بتحويل كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني |

إلى شركة ذات مسؤولية محدودة، بتاريخ 2006/10/19 وقررت السير في الإجراءات القانونية لتسجيل شركة كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني بصفة شركة ذات مسؤولية محدودة وبرأس مال قدره (2,000,000) مليوني دينار أردني.

- إجتمعت اللجنة التوجيهية بتاريخ (2006/11/21) وقررت التنسيب لمجلس الوزراء للعمل بنظام إلغاء نظام كلية الملكة نور الفنية رقم (29) لسنة 2006 اعتباراً من تاريخ (2007/1/7) وكما وافقت اللجنة على اعتماد تاريخ 2007/1/7 لتسجيل الكلية كشركة مملوكة للحكومة لدى وزارة الصناعة والتجارة.
- أصدر مجلس الوزراء بتاريخ (2007/1/10) كتابه رقم (296/1/11/أ23) إلى معالي وزير النقل ويتضمن قرار مجلس الوزراء رقم (3185) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2007/1/9 بناءاً على توصية لجنة التنمية الإقتصادية الصادرة عن جلستها تاريخ 2006/12/27 ما يلي:

1. تسجيل كلية الملكة نور الفنية كشركة مملوكة بالكامل للحكومة لدى وزارة الصناعة والتجارة بتاريخ 2007/1/10.
2. العمل بنظام إلغاء نظام كلية الملكة نور الفنية رقم 29 لسنة 2006 اعتباراً من تاريخ 2007/1/10 .
3. تشكيل هيئة مديري الشركة عند تسجيلها على النحو الآتي:
   أ. أمين عام وزارة النقل/رئيساً.
   ب. مدير عام سلطة الطيران المدني/عضواً.
   ج. عميد كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني/عضواً.
   د. الهيئة التنفيذية للتخاصية/عضواً.
   هـ. الدكتور إبراهيم العموش/ عضواً.

**- إعداد غرفة المعلومات للمستثمرين تمهيداً لمرحلة تقصّي الحقائق**

**- السير في اجراءات عطاء تنافسي**

- حضر اجتماع اللجنة التوجيهية لتخاصية كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني تاريخ 2007/2/5 برئاسة معالي وزير النقل/ رئيس اللجنة التوجيهية وبحضور أعضاء اللجنة التوجيهية وأعضاء اللجنة الفنية وكذلك أعضاء الفريق الاستشاري "جورد انفست" وتم فيه استعراض تقرير اللجنة الفنية تاريخ 2007/1/28، ووافقت اللجنة على الإعلان عن برنامج تخاصية الكلية في الصحافة المحلية والإقليمية والدولية بحيث تشمل (جريدة الرأي، جريدة الدستور، جريدة الغد، جريدة العرب اليوم، جريدةJordan Times، جريدة Gulf Times ، مجلة MEED).

وكذلك الإعلان على المواقع الالكترونية المتخصصة في هذا المجال. وقررت اللجنة التوجيهية الموافقة على أن يكون ثمن نسخة وثائق العطاء (نشرة المعلومات) الذي سيستوفى من المستثمرين (500 دولار أمريكي)، وقيمة كفالة دخول العطاء (500,000).

| | |
|---|---|
| • كتاب رقم 196/3/7/54 تاريخ 2007/3/8 صادر عن رئيس الفريق الفني للبرنامج إلى معالي وزير النقل / رئيس اللجنة التوجيهية يعلمه فيه بأنه بناءاً على القرار المتخذ في اجتماع اللجنة التوجيهية بتاريخ 2007/2/5 فلقد تم الإعلان عن برنامج تخاصية الكلية وسيتم الانتهاء من استلام عروض إبداء الاهتمام بتاريخ 2007/3/14. وعليه يجب أن تكون وثائق العطاء جاهزة للتوزيع على المستثمرين المحتملين في 2007/4/1.<br>• كتاب رقم 528/3/7/54 تاريخ 2007/6/3 صادر عن رئيس الفريق الفني إلى معالي وزير النقل / رئيس اللجنة التوجيهية لإعادة هيكلة وتخاصية كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني، موضوعه العروض المالية لبرنامج تخاصية كلية الملكة نور الفنية ويعلمه فيه بأسماء المستثمرين المحتملين اللذين اكملوا مرحلة جمع وتدقيق المعلومات لبرنامج تخاصية الكلية بتاريخ 2007/5/31 وذلك حسب البرنامج الزمني المحدد وهم:<br>1- Eyas for Higher and Technical Education/ Kuwait<br>2- Royal Jordanian Air Academy<br>3- Eastern Investment and Touristic Development<br>4- Mideast Aviation Academy<br>5- Airway International / New Zealand<br>وحيث تضمنت نشرة المعلومات ( Information Memorandum) الخاصة ببرنامج تخاصية الكلية اعتماد التواريخ التالية لمرحلة الـ Due Diligence وحتى انتهاء الصفقة :<br>- مرحلة الـ Due Diligence 3-2007/5/31 .<br>- تقديم الأسئلة من المستثمرين ولغاية 2007/5/31.<br>- تقديم الإجابة على الأسئلة 2007/6/5.<br>- تقديم العروض المالية من المستثمرين 2007/6/14 .<br>- إنهاء الصفقة 2007/6/26.<br>وحيث أن عدداً من المستثمرين المحتملين قد طلبوا تمديد البرنامج الزمني لدراسة الاعتبارات المالية قبل تقديمها، فإن رئيس الفريق الفني يوصي بتمديد البرنامج الزمني لإنهاء صفقة البيع ليصبح 2007/7/10 بدلاً من 2007/6/26.<br>وقرر معالي وزير النقل / رئيس اللجنة التوجيهية الموافقة على تمديد البرنامج الزمني وذلك بموجب كتابه رقم 5991/15/1/4 تاريخ 2007/6/12. | |
| **<u>- تقييم العروض المستلمة ورفع التوصيات إلى اللجنة التوجيهية</u>**<br>كتاب رقم 1027/3/7/54 تاريخ 2007/10/22 صادر عن رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية إلى دولة رئيس الوزراء عرض لما تم إنجازه على صعيد السير في إجراءات خصخصة الكلية، يفيد بأنه قد تم السير في إجراءات خصخصة الكلية وتم الإعلان عن الدعوة لإبداء الاهتمام في الصحف المحلية في حين تقدمت (3) شركات فقط بعروضها المالية بتاريخ 2007/7/2 وكانت | |

على النحو التالي :

- شركة إياس للتعليم الأكاديمي والتقني 3.257 مليون دولار أمريكي
- أكاديمية الطيران الملكية الأردنية 8.3 مليون دولار أمريكي
- شركة أيرويز انترناشونال 2.1 مليون دولار أمريكي

وتم استبعاد عرض شركة أيرويز انترناشونال نظراً لتدني قيمة العرض المالي وكثرة الشروط المرافقة له.

تم التفاوض مع كل من الشركتين المتبقيتين والطلب منهما تحسين عرضهما الماليين المقدمين منهما، حيث قامت كل من الشركتين برفع مستوى العرض المالي النهائي المقدم من قبلهما ليصبح كما يلي:

- أكاديمية الطيران الملكية الأردنية 4.200 مليون دولار
- شركة إياس للتعليم الأكاديمي والفني 4.089 مليون دولار

علماً بان قيمة التقييم المالي للكلية المعد من قبل المستشار المالي لبرنامج تخاصية الكلية قد بلغ (4.52 – 5.74)مليون دولار أمريكي

**<u>– قيام اللجنة العليا للتخاصية / مجلس التخاصية برفع التنسيب إلى مجلس الوزراء لاتخاذ القرار</u>**

سنداً إلى الكتاب رقم 1027/3/7/54 تاريخ 2007/10/22، نسّبت اللجنة التوجيهية إلى مجلس التخاصية بالموافقة على بيع كامل حصص الكلية لشركة أكاديمية الطيران الملكية الأردنية لكون عرضها المالي هو الأفضل، ولتوفر الخبرة اللازمة لديها لتطوير القطاع. وبناءاً عليه فإن مجلس التخاصية قد نسّب إلى مجلس الوزراء بالموافقة على ما يلي :

بيع كامل حصص كلية الملكة نور الفنية إلى شركة أكاديمية الطيران الملكية الأردنية بمبلغ (4.2) مليون دولار أمريكي وتفويض معالي وزير النقل بالتوقيع على اتفاقية البيع وسند التنازل عن كامل الحصص.

**<u>– صدور قرار مجلس الوزراء بالموافقة على الإحالة وعلى توقيع العقد او الاتفاقيات المرتبطة بعملية البيع مع المستثمر الفائز</u>**

بموجب الكتاب رقم 19375/1/11/123 تاريخ 2007/10/28 الصادر عن رئاسة الوزراء/ رئيس الوزراء إلى معالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية والمتضمن قرار مجلس الوزراء رقم (5732) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2007/10/23 تمت الموافقة على بيع كامل حصص كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني إلى شركة أكاديمية الطيران الملكية الأردنية بمبلغ (4,200,000) دولار أمريكي وتفويض معالي وزير النقل بالتوقيع على اتفاقية البيع وسند التنازل عن كامل حصص الكلية.

صدر كتاب عن رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية إلى عطوفة أمين عام رئاسة الوزراء يحمل الرقم 2001/3/7/54 بتاريخ 2008/2/24 يبين فيه بأنه بناءاً على توقيع اتفاقية البيع لكلية الملكة نور الفنية للطيران المدني إلى شركة الأكاديمية الملكية الأردنية بتاريخ 2007/11/13 ، فإنه يجب نشر التقرير في أول عدد يصدر في الجريدة الرسمية استناداً إلى الفقرة ب من المادة

| | |
|---|---|
| | 15 من قانون التخاصية رقم (25) لسنة 2000.<br>تم نشر التقرير في عدد الجريدة الرسمية رقم (4892) بتاريخ (2008/3/16). |

**الملاحظات القانونية**

لقد تم المضي قدماً في تخاصية كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني بعد صدور قانون التخاصية رقم (25) لسنة 2000، وبشكل عام فإن الإجراءات المتبعة كانت متماشية وبالتوافق مع القانون.

الملاحظة الوحيدة حول خصخصة كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني هو فيما يتعلق بتعيين المستشار المالي والقانوني لتنفيذ البرنامج، حيث يتبين لنا أن الإجراءات المتبعة في اختيار المستشار كانت تفتقر لمبدأ المنافسة المشروعة، حيث أن المتقدمين للعطاء كانوا فقط شركة الثقة للإستثمارات وكان يتوجب على اللجنة التوجيهية أن تقوم بطرح العطاء مرة أخرى، إضافة إلى أننا لم نجد أي قرار من قبل مجلس الوزراء بالموافقة على تعيين المستشار.

**Summary of Findings for Queen Noor Civil Aviation Technical College**:

Preliminarily, it must be noted that the privatization of Queen Noor Civil Aviation Technical College ("QNCATC") was performed from 2000 to 2007, subsequent to the enactment and implementation of the Privatization Law No. 25 of 2000 ("Privatization Law"), thereby conferring an unequivocal duty upon QNCATC to abide by such legislative requirements. Upon conducting an independent and diligent investigation thereto, Aljazy & Co. notes the following concern:

1. The absence of documentary evidence to prove that the Council of Ministers approved the appointment of the financial and legal advisors in the privatization of QNCATC, as required by Article (7/a/5) of the Privatization Law.

**ثالثاً: قطاع الإتصالات (Telecom Sector)**

**ثالثاً/أ: المرحلة الأولى/ شركة الإتصالات الأردنية (Jordan Telecom Company)**

| إسم الشركة | تمت إجراءات الخصخصة للشركة/ المرحلة الأولى قبل صدور قانون التخاصية |
|---|---|
| **شركة الإتصالات الأردنية/ المرحلة الأولى Jordan Telecom Company** | **- الإستراتيجيات أو الدراسات التي تم بموجبها التنسيب بخصخصة المنشآت**<br>قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 1994/2/22 تحويل مؤسسة الإتصالات السلكية واللاسلكية إلى شركة تعمل على أسس تجارية وتتمتع باستقلال تام، إستناداً لأحكام المادة (8) من قانون الشركات، والتي تجيز تحويل أي مؤسسة عامة إلى شركة مساهمة عامة أو خاصة أو شركة ذات مسؤولية محدودة تعمل وفقاً لأسس تجارية وتمتلك الحكومة كامل أسهمها.<br>تم إلغاء قانون مؤسسة الإتصالات السلكية واللاسلكية رقم (29) لسنة 1971 و صدر قانون الإتصالات رقم (13) لسنة 1995 بتاريخ (1995/10/1) والذي أنشأت بموجبه هيئة تنظيمية خاصة بقطاع الإتصالات وهي " هيئة تنظيم قطاع الإتصالات". ونصت المادة (89) منه على مايلي: " تسجل مؤسسة الإتصالات السلكية واللاسلكية بقرار من مجلس الوزراء كشركة مساهمة عامة تملك الحكومة كامل أسهمها ويتم تسجيلها لدى مراقب الشركات وفقا لأحكام قانون الشركات المعمول به وتمنح الترخيص اللازم لإنشاء شبكات اتصالات عامة وإدارتها وتشغيلها وذلك بموجب إتفاقية ترخيص بين الهيئة وهذه الشركة" .<br>وعليه، صدر قرار مجلس الوزراء رقم (122) بتاريخ 1996/2/27 والمتعلق بالموافقة على تسجيل شركة الإتصالات الأردنية كشركة مساهمة عامة مملوكة بالكامل للحكومة وبرأسمال يبلغ (250) مليون دينار أردني.<br>وتم تسجيل الشركة لدى مراقب عام الشركات في سجل الشركات المساهمة العامة المحدودة تحت الرقم (320) بتاريخ (1996/10/8). وبذلك أصبحت شركة الإتصالات الأردنية هي الخلف الواقعي والقانوني لمؤسسة الإتصالات السلكية واللاسلكية وحلت محلها فيما لها من حقوق وماعليها من التزامات. |
| | **- قرار مجلس الوزراء بالسير في عملية الخصخصة**<br>بتاريخ 1996/9/15 تم إرسال كتاب من رئاسة الوزراء إلى وزير البريد والإتصالات يعلمه فيه باجتماع اللجنة العليا للتخاصية بتاريخ 1996/9/10 والتي اتخذت فيه القرارات التالية:<br>الموافقة على اعتماد استراتيجية خصخصة مؤسسة الإتصالات السلكية واللاسلكية على مرحلتين:<br>المرحلة الاولى: إدخال شريك استراتيجي وتتضمن الموافقة على بيع 26% من أسهم المؤسسة إلى الشريك الاستراتيجي يتم اختياره من إحدى المؤسسات العالمية المتخصصة |

| | |
|---|---|
| | وذلك بأسلوب المنافسة من خلال عطاء دولي مفتوح.<br>المرحلة الثانية: طرح الأسهم عن طريق الاكتتاب العام.<br>وبعد نجاح المرحلة الأولى يتم بيع ما تقرره اللجنة العليا من الأسهم المتبقية للحكومة، دفعة واحدة أو على دفعات، في سوق عمّان المالي و/أو في أسواق المال الدولية. |
| | **- تشكيل اللجان الوزارية والفنية لمتابعة تنفيذ إجراءات الخصخصة:**<br>1. تم عقد اجتماع حول تخاصية شركة الإتصالات بناءاً على دعوة وزير البريد والإتصالات وترأسه وزير الدولة لشؤون التنمية بحضور كل من، معالي سليمان الحافظ وزير البريد والإتصالات، ومعالي عادل القضاة رئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية، والمستشار الاقتصادي لدولة رئيس الوزراء د. باسم عوض الله. وقد تمت مراجعة التطورات المستجدة حول تخاصية شركة الإتصالات وتمت مناقشة البدائل المتاحة لتخصيص شركة الإتصالات وتم الاتفاق على مواصلة السير في عملية تخاصية شركة الإتصالات وكذلك ضرورة الإسراع بتعيين مستشار مالي والاستعانة بالبنك الدولي في وضع وإعداد الشروط المرجعية لعمل المستشار المالي. أيضاً تم الاتفاق على التنسيب بتبنى الأسلوب المتبع في إدارة عملية تخاصية الملكية الأردنية لتسهيل تنفيذ وإدارة عملية التخاصية بحيث يتم فوراً تشكيل لجنة وزارية للإشراف على العملية وتشكيل لجنة توجيهية مع فريق عمل متفرغ. وتم الإتفاق على عرض كل ما سبق على اللجنة العليا للتخاصية لاتخاذ القرار اللازم.<br>2. قرر مجلس الوزراء تشكيل لجان خاصة للمشروع تتولى عملية التفاوض مع الشركات المتقدمة لاختيار المتقدم الفائز وإنجاز صيغ الإتفاقيات اللازمة (إتفاقية الشراكة واتفاقية نقل ملكية الأسهم واتفاقية الإدارة) ، وتشكيل لجنة فنية تتولى توفير المعلومات ذات العلاقة التي تطلبها لجنة العطاءات عن شركة الإتصالات الأردنية. وكان أعضاء اللجان التوجيهية والفنية كما يلي:<br>اللجنة التوجيهية<br>معالي السيد ايمن المجالي / نائب رئيس الوزراء (رئيس اللجنة)<br>معالي وزير النقل ووزير البريد والإتصالات<br>معالي وزير المالية<br>معالي رئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية<br>معالي رئيس مجلس ادارة شركة الإتصالات الأردنية<br>عطوفة رئيس دوان المحاسبة<br>عطوفة مدير عام هيئة تنظيم قطاع الإتصالات<br>اللجنة الفنية<br>المهندس أفرام جميل / شركة الإتصالات الأردنية<br>المهندس محمد الخصاونه / شركة الإتصالات الأردنية |

المهندس محمد قرش/ شركة الإتصالات الأردنية
السيد عمر السعيد / شركة الإتصالات الأردنية
المهندس عبد الرحمن الخطيب / الهيئة التنفيذية للتخاصية
الدكتور عدلي قندح / مندوب عن البنك المركزي الاردني
السيد عز الدين كناكرية / مندوب عن وزارة المالية
السيد نوفان العجارمة / مندوب ديوان المحاسبة
السيد سامي الرواشده / مندوب عن هيئة تنظيم الإتصالات

3. بتاريخ 1998/1/13 قرر مجلس الوزراء بناءً على توصية اللجنة الوزارية العليا للتخاصية الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ 1998/1/8 الموافقة على ما يلي:

- إستمرار اللجنة الفنية (التوجيهية) المشكّلة بموجب الكتاب الصادر عن مجلس الوزراء رقم (11أ/3/1/705) تاريخ 1997/1/28 بأداء عملها كلجنة مخولة بتوجيه مسيرة تخاصية شركة الإتصالات الأردنية خلال المراحل القادمة والانتهاء من إبرام عقود الشراكة الإستراتيجية مع الشركة الفائزة، على أن يعاد تشكيل اللجنة على النحو التالي:
  - معالي وزير النقل والبريد والإتصالات/ رئيساً
  - معالي رئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية/ نائب الرئيس
  - عطوفة رئيس ديوان المحاسبة/ عضواً
  - عطوفة أمين عام وزارة التخطيط/ عضواً
  - عطوفة أمين عام وزارة المالية/ عضواً

- تتولى اللجنة الفنية (التوجيهية) تشكيل اللجان الفرعية اللازمة لتقييم عروض الشراكة الإستراتيجية، كما يتم تكوين فريق عمل على النحو التالي:
  - المهندس محمد الخصاونة/ مستشار وزير البريد والإتصالات– رئيس الفريق
  - المهندس أفرام جميل/ مدير عام برنامج تنظيم قطاع الإتصالات– عضو/ نائب الرئيس
  - السيد أحمد السويطي/ امين عام وحدة التخاصية– عضو
  - السيد شون كارني أو من ينيبه بموافقة رئيس الفريق/ المستشار المالي– عضو مناظر لرئيس الفريق
  - السيد محمد أحمد فريحات/ رئيس قسم الإرشاد القانوني/ ديوان المحاسبة– عضو

4. بتاريخ 1999/8/15 صدرت الموافقة على تشكيل اللجنة الوزارية التوجيهية

| | |
|---|---|
| برئاسة معالي نائب رئيس الوزراء / وزير التخطيط ومكونة من كل من:<br>- معالي وزير المالية.<br>- معالي وزير العدل.<br>- معالي وزير الأشغال العامة والإسكان.<br>- معالي رئيس الوحدة التنفيذية للتخاصية.<br>حيث يشتمل مهام هذه اللجنة على الإطلاع على الإجراءات التي تمت بخصوص تقييم أسلوب التطوير للقوانين والأنظمة الخاصة بالاتفاق والمشتريات للعطاءات في الأردن. | |
| **– تعيين المستشاريين المتخصصين لمساعدة اللجان المشكلة (مالي وفني وقانوني)**<br>1. تم تفويض اللجنة الفنية من قبل دولة رئيس الوزراء بموجب كتابه رقم (11أ/3/1/8998 تاريخ 1996/9/15 بطرح عطاء لاستقطاب أحد بيوت الخبرة المالية المتخصصة (مستشار مالي)، والقيام بتقييم العروض لاختيار المستشار المالي، وكذلك تعيين مستشار قانوني محلي وآخر دولي لمساعدة اللجنة الفنية عند الحاجة والتأكد من إتمام جميع الإجراءات حسب الأصول القانونية.<br>2. بتاريخ 1996/11/2 تم إرسال كتاب صادر عن وزارة البريد والإتصالات إلى رئيس الوزراء / رئيس اللجنة العليا للتخاصية موضحاً استقطاب إحدى شركات الخبرة المالية العالمية ( مستشار مالي) ويبين الخطوات التي تم إنجازها والصيغة النهائية لوثائق العطاء، حيث قامت اللجنة الفنية بنشر دعوة في الصحف المحلية والدولية المناسبة لطلب عروض التأهيل من الشركات المختصة وتقدمت (19) شركة بعروضها وتم تشكيل لجنة للتقييم قامت بدراسة العروض. وتبين أن خمس شركات فقط تحقق شروط التأهيل وتقرر توجيه دعوة لها وتم توجيه دعوة لمكتب السادة علي شريف الزعبي لتقديم عرض للعمل كمستشار قانوني محلي وكذلك إرسال وثائق العطاء للسادة مكارثي تترولت (Tetrault Mccarthy) من أجل الحصول على رأي إضافي من مستشار قانوني دولي وبناءاً على ما سبق عرض التقرير على اللجنة العليا للتخاصية.<br>3. بتاريخ 1997/1/18 تم إرسال كتاب من رئاسة الوزراء إلى معالي وزير البريد والإتصالات يشير فيه إلى الكتاب رقم 162/56/1 تاريخ 1997/1/11 الصادر عن معالي وزير البريد والإتصالات والمتعلق باستقطاب إحدى شركات الخبرة المالية العالمية ( مستشار مالي ) فقد قرر مجلس الوزراء بناءاً على توصية اللجنة العليا للتخاصية، الموافقة على إحالة عطاء المستشار المالي على شركة Merrill Lynch وتفويض معالي وزير البريد والإتصالات بتوقيع العقد نيابة عن الحكومة الأردنية.<br>4. بتاريخ 1997/11/2 تم إرسال كتاب من رئاسة الوزراء / الوحدة التنفيذية | |

| | |
|---|---|
| | للتخاصية إلى دولة رئيس الوزراء موضحاً تنسيبات اللجنة الوزارية العليا للتخاصية، يتضمن توصيات اللجنة إلى مجلس الوزراء بالموافقة على تعيين مستشار مالي لقيادة عملية بيع الأسهم.<br>5. قرر مجلس الوزراء في جلسته بتاريخ 1999/8/21 بالموافقة على قبول العروض المقدمة من شركة مكارثي تترولت الكندية وعرض المحامي الأستاذ شريف الزعبي وعرض المحامي الأستاذ إبراهيم العموش وإعفاء شركة مكارثي تترولت من أية ضرائب ورسوم بما فيهما ضريبة الدخل، باستثناء الضريبة العامة على المبيعات. |
| | **<u>- إعداد الدراسات والوثائق المطلوبة ووثائق العطاء من قبل المستشارين</u>**<br>كان الحد الأدنى المقبول لتقييم شركة الإتصالات الأردنية هو (1,260 مليون دولار أمريكي). حيث قامت كل من شركة Arthur Anderson وشركة Merrill Lynch، وبشكل مستقل، بتقدير قيمة الشركة على أساس مجموعة من المعطيات وكان أعلى متوسط توصلت إليه الشركتان هو 1,260 مليون دولار أمريكي. |
| | **<u>- موافقة اللجنة العليا للتخاصية على نتائج الدراسة ومضمون وثائق العطاء</u>**<br>1. بتاريخ 1997/10/18 قرر مجلس الوزراء الموافقة على توصيات اللجنة الوزارية العليا للتخاصية في جلستها المنعقدة بتاريخ 1997/10/15 والمتعلقة بنشرة المعلومات وإصدار الأسهم المعدة من قبل المستشار المالي ميريل لينشK وأن تكون نسبة الأسهم التي ستطرح للبيع إلى الشريك الاستراتيجي بنسبة (40%) من إجمالي أسهم الشركة بدلاً من النسبة التي كانت محددة سابقاً بنسبة (26%)، وأن تتضمن نشرة الإصدار فيما يتعلق بتوزيع السلطات الإدارية في الشركة على أن يتم إنشاء مجلس تنفيذي في الشركة يضم كبار الموظفين وتحدد صلاحياته ويعلن عنها في نشرة المعلومات، وأن يعطى الشريك الاستراتيجي حق إشغال غالبية مقاعد المجلس. أما فيما يتعلق بمجلس الإدارة، فيعطى الشريك الاستراتيجي حصة من مقاعد مجلس إدارة الشركة تتناسب مع حصته الفعلية من الأسهم.<br>2. بتاريخ 1998/11/7 تم التنسيب من قبل اللجنة العليا للتخاصية إلى مجلس الوزراء بما يلي:<br>• وقف اجراءات عملية تخاصية شركة الإتصالات.<br>• إعادة النظر في القرارات التي اتخذت سابقاً من قبل مجلس الوزراء واللجنة العليا للتخاصية وأية قرارات أخرى بشأن تخاصية شركة الإتصالات.<br>• إنهاء عقود الخدمات الاستشارية مع المستشار المالي والمستشارين القانونيين.<br>• مخاطبة شركة Cand W وابلاغها بمضمون قرار الحكومة بوقف إجراءات تخاصية شركة الإتصالات الأردنية ودراسة البعد القانوني |

| | |
|---|---|
| للتعامل مع الشركة في ضوء إلغاء العطاء.<br>• النظر في البدائل الممكنة من قبل اللجنة العليا للتخاصية للتعامل مع تخاصية شركة الإتصالات وقطاع الإتصالات بشكل عام.<br>3. بتاريخ 1999/6/6 تم إرسال كتاب عن رئاسة الوزراء /الوحدة التنفيذية للتخاصية إلى دولة رئيس الوزراء موضوعه محضر اجتماع اللجنة العليا للتخاصية المنعقد بتاريخ 1999/5/26. وتم بحث تخاصية شركة الإتصالات الأردنية بحيث قدم وزير البريد والإتصالات خيارين مقترحين للسير في عملية التخاصية وهما:<br>الخيار الأول: بيع 40% من شركة الإتصالات الأردنية موزعة كالتالي:<br>(26%) لشريك فني (شركة إتصالات عالمية) والبدء فوراً بأعمال الحيطة القانونية وتقديم سعر نهائي.<br>وبخطة موازية يتم بيع (7%) في سوق عمان المالي، (5%) لمؤسسة الضمان الإجتماعي، و(2%) لموظفي الشركة بسعر مخفّض يقره مجلس الوزراء، وبعد نقاش مطول فقد تم تبني الخيار السابق مع إجراء بعض التعديلات وهي:<br>بيع 40% من الشركة موزعة كالتالي:<br>• (26%) لشريك فني مع تضمين العقد احتفاظ الحكومة بحق إعادة الشراء (call back) وتنظيم عقد إدارة.<br>• (14%) تباع بموجب إصدار أولي يتم الإتفاق على تفاصيله مع المستشار المالي في وقت لاحق مع تخصيص نسبة منها لمؤسسة الضمان الإجتماعي ونسبة لموظفي الشركة.<br>وتم التنسيب إلى دولة رئيس الوزراء بالموافقة على ما سبق. | |
| **<u>– السير في إجراءات طرح العطاء وتنسيبات اللجنة الوزارية العليا وقرارات مجلس الوزراء:</u>**<br>5. بتاريخ 1998/9/21 تم اجتماع اللجنة الوزارية العليا للتخاصية وتم اتخاذ مايلي من قرارت:<br>• موافقة الحكومة على دعوة الشركات للشروع بالمرحلة الثانية من التحري الفني والمالي بهدف تحضير الصياغة النهائية لعروضهم.<br>• موافقة الحكومة على ما ورد في نشرة المعلومات.<br>• يحق للحكومة بيع (9%) من حصتها البالغة (60%) وتخصيص جزء منها للموظفين بشروط ميسرة، والباقي للمواطنين الأردنيين وصناديق الادخار والضمان الإجتماعي بسعر لا يقل عن سعر البيع للشريك الاستراتيجي، وشريطة عدم قابلية تداول تلك الأسهم للبيع في السوق المالي قبل مرور 3 سنوات على إبرام عقد الشراكة الاستراتيجية. | |

| | |
|---|---|
| | 6. بتاريخ 1998/9/26 قرر مجلس الوزراء بموجب قراره رقم (98/67) وبناءً على توصية اللجنة العليا للتخاصية الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ 1998/9/21 الموافقة على ما يلي:<br>• دعوة الشركات للشروع بالمرحلة الثانية من التحري الفني والمالي بهدف تحضير الصياغة النهائية لعروضها.<br>• الموافقة على ما ورد في نشرة المعلومات.<br>• سريان الحقوق التي أعطيت للشريك الاستراتيجي والخاصة بتعيين أربعة من كبار المدراء (رئيس الجهاز التنفيذي، المدير المالي، مدير التشغيل) حتى نهاية عام 2002 وهو عام انتهاء الإنفرادية.<br>• يحق للحكومة بيع (9%) من حصتها البالغة (60%) وتخصيص جزء منها للموظفين بشروط ميسّرة والباقي للمواطنين الاردنيين وصناديق الادخار والضمان الإجتماعي بسعر لا يقل عن سعر البيع للشريك الاستراتيجي، وشريطة عدم قابلية تداول تلك الأسهم للبيع في السوق المالي قبل مرور 3 سنوات على إبرام عقد الشراكة الاستراتيجية.<br>• أن تقوم هيئة تنظيم قطاع الإتصالات بإعادة النظر بتوقيت إصدار التراخيص بشكلها النهائي لشركة الإتصالات للخدمات الثابتة وللهاتف المتنقل ليصبح بعد تاريخ 1998/11/1.<br>• خضوع إتفاقية بيع وشراء الأسهم لرسوم طوابع بنسبة (0.06%) ولرسوم جامعات بنسبة (0.01%).<br><br>7. بتاريخ 1998/11/7 عقدت اللجنة العليا للتخاصية اجتماعها العشرين برئاسة دولة رئيس الوزراء، حيث تمت مناقشة قرار الحكومة بتجميد إجراءات تخاصية شركة الإتصالات. وفي ضوء المناقشات التي تمت قررت اللجنة التنسيب إلى مجلس الوزراء بما يلي:<br>• وقف إجراءات عملية تخاصية شركة الإتصالات الأردنية.<br>• إعادة النظر في القرارات التي اتخذت سابقاً من قبل مجلس الوزراء واللجنة العليا للتخاصية وأية قرارات أخرى في شأن تخاصية شركة الإتصالات الأردنية وتسوية ما يترتب من آثار على تجميد العمل بتخاصية الشركة.<br>• إنهاء عقود الخدمات الإستشارية مع المستشار المالي والمستشارين القانونيين وتكليف معالي وزير البريد والإتصالات بإتخاذ الإجراءات اللازمة لذلك.<br>• مخاطبة شركة C&W وإبلاغها بمضمون قرار الحكومة بوقف إجراءات تخاصية شركة الإتصالات الأردنية ودراسة البعد القانوني للتعامل مع الشركة في ضوء إلغاء العطاء، وإبلاغ الجهات المعنية كالبنك الدولي |

| | |
|---|---|
| | والشركات الإستثمارية والمستشارين بقرار الحكومة بتجميد عملية تخاصية الشركة ووقف إجراءات الجولة الثانية من العملية.<br>• النظر في البدائل الممكنة من قبل اللجنة العليا للتخاصية للتعامل مع تخاصية شركة الإتصالات وقطاع الإتصالات بشكل عام، وإعادة النظر في قرار الحكومة بمنح شركة الإتصالات الأردنية الرخصة الثانية للهواتف الخلوية بحيث يتم طرحها من خلال عطاء تنافسي عام.<br><br>8. بتاريخ 1999/7/31 قرر مجلس الوزراء بناءاً على توصية اللجنة الوزارية العليا للتخاصية بموجب كتابهم رقم (3210/15/9) بتاريخ (1999/7/29) وبعد ماتم من مفاوضات مع العديد من الشركات العالمية وبالاستناد إلى استراتيجية إعادة هيكلة وتخاصية قطاع الإتصالات، السير في إجراءات خصخصة شركة الإتصالات الأردنية وفقاً للأسس التالية:<br>• بيع 40% من أسهم شركة الإتصالات الأردنية بكاملها (دون تجزئتها) كصفقة واحدة إلى تجمع مستثمرين (consortium) يضم شريكاً فنياً ( شركة عالمية ذات خبرة واسعة في قطاع الإتصالات ولديها الإمكانية للإسهام في رفع سوية الأداء). وتخصص الحكومة بشكل متزامن نسبة معينة من أسهم الشركة لصندوق ادخار موظفي شركة الإتصالات الأردنية و/أو المؤسسة العامة للضمان الإجتماعي وذلك حسب ما تراه الحكومة مناسباً، وعلى أن لا تزيد هذه النسبة عن (9%) من أسهم الشركة في كل الأحوال، وبحيث تحتفظ الحكومة بما نسبته (51%) من أسهم الشركة.<br>• يكون لكل من الحكومة الأردنية وتجمّع المستثمرين حق الأولوية في شراء أي أسهم يطرحها الشريك الآخر للبيع، ويمكن كذلك للشركة و/أو الشركاء في وقت لاحق أن يقوموا ببيع جزء من الأسهم في عملية طرح أولي للأسهم (IPO) يتم الاتفاق عليها بين الحكومة والتجمّع.<br>• يتم الاتفاق بين الحكومة وتجمع المستثمرين على خطة عمل استراتيجية لتطوير الشركة وتحسين أدائها كشرط أولي وأساسي لشراء الأسهم من قبل تجمع المستثمرين.<br>• يبرم عقد إدارة كامل مع الشريك الفني مقابل نسبة من إيرادات الشركة يتفق عليها الطرفان.<br>• تمنح شركة الإتصالات الأردنية فترة انفرادية تشغيلية للخدمات الثابتة والدولية حتى نهاية 2003. كما تمنح شركة بترا سل للهواتف الخلوية (PETRA CELL)، وهي شركة تابعة لشركة الإتصالات، فترة انفرادية حتى نهاية عام 2003 (تم تمديدها حتى نهاية عام 2004).<br>• تتقاضى الحكومة عوائد على رخصة خدمات الشبكة الثابتة بمقدار (5%) من |

| | |
|---|---|
| | إجمالي إيرادات تلك الخدمات خلال الفترة الانفرادية، في حين تتقاضى الحكومة عوائد على رخصة خدمات الهواتف الخلوية بمقدار (10%) من إجمالي إيرادات تلك الخدمات.<br>• إعفاء شركة الإتصالات الأردنية وشركاتها التابعة التي يتم تأسيسها (بما في ذلك شركة بتراسل) من ضريبة الجمارك والمبيعات وأية ضرائب أو رسوم أخرى على البنية التحتية طيلة الفترة الإنفرادية. أما أجهزة الهواتف الخلوية الفردية وملحقاتها فتعفى من الجمارك والرسوم الأخرى.<br><br>9. قامت عدة شركات بتقديم عروض إبداء الاهتمام، إلا أن ائتلافين فقط تقدما بعروض هما (1) ائتلاف فرانس تيليكوم الفرنسية (2) وائتلاف مجموعة العين الاماراتية. وعليه، قامت اللجنة الوزارية العليا في اجتماعها بتاريخ 1999/11/3 بمناقشة كافة الشروط الرئيسية الواردة في العروض المقدمة من ائتلاف مجموعة العين الإماراتية وائتلاف فرانس تيليكوم. وبناءاً عليه، تقرر تشكيل فريق تفاوضي واحد في شكل لجنة وزارية وبمشاركة فريق مساند باشتراك اللجنة الفنية والوحدة التنفيذية للتخاصية والمستشار المالي والقانوني للحكومة. إلا أن شركة العين الإماراتية قامت بسحب العرض المقدم منها المتعلق بشراء أسهم في شركة الإتصالات الأردنية.<br>10. تمت مناقشة موضوع سحب شركة العين الإماراتية للعرض المقدم منها في اجتماع اللجنة العليا للتخاصية بتاريخ 1999/11/10، وقررت اللجنة العليا للتخاصية تكليف اللجنة المصغرة المشكلة من لجنة العطاءات الخاصة بمشروع تخاصية شركة الإتصالات الأردنية التفاوض مع تجمع فرانس تيليكوم حسب البرنامج المقرر بهدف الوصول إلى مسودة اتفاقية نهائية للشراكة. كما قررت اللجنة إعلام تجمع فرانس تيليكوم بانسحاب تجمع شركة العين.<br>11. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 1999/11/20 الموافقة على قيام لجنة العطاءات الخاصة بتخاصية شركة الإتصالات الأردنية بدعوة تجمع فرانس تيليكوم وفتح باب المفاوضات المباشرة معهم. |
| | **<u>موافقة مجلس الوزراء على قرار إحالة العطاء على المستثمر</u>**<br>وافق مجلس الوزراء في قراره رقم (2868) بتاريخ 2000/1/18 وبناءاً على تنسيب معالي وزير البريد والإتصالات الوارد بكتابه رقم 122/41/1 تاريخ 2000/1/18 على اتفاقيات خصخصة شركة الإتصالات الأردنية بما في ذلك:<br>1- إتفاقية تحويل الأسهم واتفاقية الشراكة.<br>2- إتفاقية الإدارة المنوي إبرامها فيما بين شركة الإتصالات الأردنية وشركة France Cables et Radio التابعة لشركة فرانس تيليكوم.<br>3- إتفاقية الإدارة المنوي إبرامها فيما بين شركة البتراء الأردنية. |

| | |
|---|---|
| | تم توقيع اتفاقية بيع (40%) من أسهم شركة الإتصالات الأردنية (تعادل مائة مليون سهم) بسعر (5.08) للسهم الواحد بتاريخ 2000/1/23 إلى ائتلاف فرانس تيليكوم.<br>بتاريخ 2000/1/19 تم عقد اجتماع مجلس إدارة شركة الإتصالات الأردنية استعرض فيها قرار مجلس الوزراء 2000/1/18 والمتعلق بالموافقة على اتفاقية تحويل الأسهم واتفاقية الشراكة المزمع توقيعها بين الحكومة وشركة الإتصالات الأردنية وتجمع شركة فرانس تيليكوم وتنفيذاً لقرارات مجلس الوزراء قرر المجلس الموافقة على اتفاقية تحويل الأسهم واتفاقية الشراكة بالصورة التي أقرها مجلس الوزراء. |

**الملاحظات القانونية**

إن عملية خصخصة شركة الإتصالات الأردنية/ المرحلة الأولى قد تمت قبل صدور قانون التخاصية رقم (25) لسنة 2000، حيث قامت الحكومة بالبيع المباشر لـ (40%) من أسهمها في الشركة إلى إئتلاف فرانس تيليكوم من خلال عطاء تنافسي متوافق مع القانون. غير أننا نود أن نبدي الملاحظات التالية على الرغم من أن جميع الإجراءات التي تم اتخاذها في هذه المرحلة قد تمت بعد الحصول على موافقة مجلس الوزراء عليها:

1. لم نجد من ضمن الأوراق التي قمنا بالإطلاع عليها مايثبت وجود عطاء تنافسي من أجل تعيين المستشار القانوني الدولي و/أو المحلي لتقديم الخدمات الإستشارية القانونية المتعلقة بالمشروع، بل أن ماتم ملاحظته هو أن اللجنة الفنية قامت بتوجيه دعوات محددة لمكتب محاماة دولي واحد ولمكتبين من مكاتب المحاماة المحلية، ولم نعرف السبب الذي دعى اللجنة إلى عدم اعتماد أسلوب العطاء التنافسي لتعيين المستشارين القانونيين.

2. قامت الحكومة ببيع (8%) من أسهمها في شركة الإتصالات الأردنية/المرحلة الأولى للوحدة الإستثماريةلمؤسسة الضمان الإجتماعي، وذلك بناء على قرار مجلس الوزراء المتخذ بتاريخ (1999/7/31)، ولم يتبين لنا ماهو سعر البيع لهذه الأسهم.

وبخلاف ذلك لاتوجد أية ملاحظات قانونية على عملية تخاصية شركة الإتصالات الأردنية/ المرحلة الأولى.

**Summary of Findings for Jordan Telecom Company (Phase 1):**

Preliminarily, it must be noted that the privatization of Jordan Telecom Company (Phase 1) ("JTCP1") was performed from 1994 through January 2000, prior to the enactment and implementation of the Privatization Law No. 25 of 2000. Although the privatization procedure employed by JTCP1 was allegedly conducted upon obtaining the explicit approval of the Council of Ministers, upon conducting an independent and diligent investigation thereto, Aljazy & Co. nevertheless notes the following concern:

1. The appointment of legal counsel without first engaging in a competitive bid process for the fair selection of qualified legal counsel.

**ثالثاً: قطاع الإتصالات:**

**ثالثاً/ب: المرحلة الثانية/ شركة الإتصالات الأردنية المساهمة العامة المحدودة**

| إسم الشركة | تمت إجراءات خصخصة الشركة/المرحلة الثانية بعد صدور قانون التخاصية |
|---|---|
| **شركة الإتصالات الأردنية/ المرحلة الثانية** | **- الإستراتيجيات أو الدراسات التي تم بموجبها التنسيب بخصخصة المنشآت** |
| | **- قرار مجلس الوزراء بالسير في عملية الخصخصة**<br>بتاريخ 2002/2/27 قرر مجلس الوزراء بموجب قراره رقم (435) وبناءاً على تنسيب وزير المالية الموافقة من حيث المبدأ على بيع نسبة تتراوح ما بين (10-15%) من إجمالي أسهم الشركة التي تملكها حكومة المملكة الأردنية الهاشمية في شركة الإتصالات الأردنية والسير في إجراءات البيع من خلال عميلة العرض العام الأولي وبسعر يتراوح ما بين (2.30-2.70) على أن يتم تحديد السعر النهائي بعد انتهاء عملية الاكتتاب وعلى أن يتم تحديد النسبة النهائية والجهة المنوي بيع الأسهم لها بقرار من مجلس الوزراء. |
| | **- تشكيل لجنة توجيهية من قبل مجلس الوزراء للإشراف على إجراءات تنفيذ عملية التخاصية**<br>قرر مجلس الوزراء بموجب قراره رقم (435) المذكور أعلاه تشكيل اللجنة التوجيهية المكونة من السادة التالية اسمائهم:<br>1. معالي وزير المالية (رئيساً).<br>2. معالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية.<br>3. معالي وزير الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات.<br>4. عطوفة أمين عام وزارة التخطيط.<br>5. ممثل عن شركة الإتصالات الأردنية.<br>6. ممثل عن هيئة الأوراق المالية.<br>**- تشكيل لجنة فنية من قبل اللجنة التوجيهية لمتابعة تنفيذ عملية الخصخصة**<br>قرر مجلس الوزراء تشكيل اللجنة الفنية المكونة من السادة التالية اسمائهم:<br>1. أمين عام الهيئة التنفيذية للتخاصية<br>2. ممثل عن وزارة المالية<br>3. ممثل عن وزارة الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات<br>4. ممثل عن وزارة التخطيط<br>5. ممثل عن ديوان المحاسبة<br>6. السكرتير الإقتصادي في رئاسة الوزراء<br>7. ممثل عن شركة الإتصاالات الأردنية<br>8. ممثل عن هيئة الأوراق المالية. |

| | |
|---|---|
| | 9. ممثلين عن الهيئة التنفيذية للتخاصية.<br>10. ممثل عن ديوان المحاسبة. |
| | **<u>– إعداد كافة الوثائق اللازمة لطرح عطاء دولي لتعيين مستشارين لتقديم الخدمات الإستشارية اللازمة لتنفيذ عملية التخاصية (مالي وفني وقانوني)</u>** |
| | **<u>– طرح العطاء للمستشارين أو الائتلاف الإستشاري</u>**<br>– تم استدراج عروض من ثمانية بنوك استثمارية عالمية وتم تأهيل ثلاثة منها هم:<br>1. HSBC<br>2. JP Morgan<br>3. Credit Suisse First Boston<br>وكذلك تم استدراج عروض من خمس مؤسسات قانونية عالمية. |
| | **<u>– قيام اللجنة التوجيهية بدراسة تنسيبات اللجنة الفنية ونتائج التقييم</u>**<br>استعرضت اللجنة التوجيهية في اجتماعها الرابع المنعقد بتاريخ 2002/6/20 الإنجازات التي تم تحقيقها فيما يتعلق بتعيين المستشار المالي والمستشار القانوني لتنفيذ المشروع، حيث قدم الفريق الرئيسي نتائج تقييم عروض المستشار المالي والتي وافقت عليها اللجنة الفنية، والمتضمنة إعتبار بنك جي بي مورغن (JP Morgan) كأفضل صاحب عرض من بين العروض المقدمة من ثلاثة بنوك استثمارية عالمية هي(HSBC) و(JP Morgan) و(CSFB)، وعليه وافقت اللجنة التوجيهية على نتائج التقييم واعتبار بنك جي بي مورغن JP Morgan كبنك مفضل لتنفيذ المشروع، وعلى مسودة اتفاقية الخدمات الإستشارية المزمع توقيعها مع البنك الإستثماري المفضل جي بي مورغن JP Morgan بصيغتها النهائية، كما وافقت اللجنة التوجيهية على وثائق العطاء المتعلق بتعيين المستشار القانوني، حيث قام معالي وزير المالية/ رئيس اللجنة التوجيهية بتوقيع رسائل دعوة العروض طبقاً للشروط المرجعية والوثائق الملحقة بها والمراد توجيهها إلى قائمة مكونة من خمس مؤسسات قانونية عالمية، وتم تحديد تاريخ 2002/7/9 كآخر موعد لتقديم العروض.<br>وفي ضوء نتائج تقييم العروض المقدمة تمت إحالة العطاء على ائتلاف المؤسسة العالمية Cleary Gottlieb Steen & Hamilton وشريكها المحلي مكتب علي شريف الزعبي وشريف علي الزعبي للمحاماة والإستشارات القانونية وتم توقيع اتفاقية الخدمات بتاريخ (2002/7/25).<br>تمت إحالة العطاء على ائتلاف بنك جي بي مورغن العالمي وشريكه المحلي بنك الإستثمار العربي الأردني وتم توقيع اتفاقية الخدمات الاستشارية المالية بتاريخ 2002/6/27، وذلك بناءاً على موافقة اللجنة التوجيهيه والمفوضة من قبل مجلس الوزراء بموجب القرار رقم (435) بتاريخ (2002/2/27) باتخاذ القرارات اللازمة للسير بالإجراءات الضرورية لتنفيذ المشروع واختيار الخبراء والمستشارين وإحالة العطاءات المتعلقة بالمشروع. |

| | |
|---|---|
| | **- قيام مستشار المشروع بعمل دراسة متكاملة عن المنشأة من ضمنها تقييم لسعر السهم**<br>بموجب محضر الاجتماع السادس للجنة التوجيهية لمشروع العرض العام لجزء من أسهم الحكومة في شركة الإتصالات الأردنية المنعقد بتاريخ 2002/8/21 برئاسة معالي وزير المالية/ رئيس اللجنة، قامت اللجنة التوجيهية بإستعراض العرض (Presentation) الذي قدمه المستشار المالي والمتعلق بالحجم النهائي للعرض العام وتشكيله ومجموعات المساهمين المستهدفة للإستثمار وكل ما يتعلق بذلك من تفاصيل (Offer Structure)، وتمت الموافقة من قبل اللجنة التوجيهية على ما يلي:<br>1- تحديد حجم المشروع مبدئياً بـ (15%) من أسهم الشركة مع إمكانية زيادة هذا الحجم إلى (20%).<br>2- أن يتكون العرض العام من اكتتاب عام من قبل المساهمين الأردنيين واكتتاب خاص من قبل المؤسسات الأردنية والاقليمية والدولية وعرض للاكتتاب بما لا يزيد عن مليون سهم من قبل موظفي الشركة والشركات التابعة لها.<br>3- أن يشترط في الاكتتاب العام أن لا يقل الاكتتاب عن (100) سهم من قبل المكتتب الواحد وأن يتم تخفيض سعر السهم بنسبة 3% للمساهمين الأفراد عن أول (1000) سهم يتم الاكتتاب بها من قبل المساهم الفرد الواحد.<br>4- أن يمنح الموظفين في الشركة والشركات التابعة تخفيضا على سعر السهم بنسبة 3% عن أول (1000) سهم يتم الاكتتاب بها من قبل الموظف الواحد.<br>5- أن يتم إدراج الشركة في سوق عمان المالي/بورصة عمان فقط.<br>• عقدت اللجنة التوجيهية إجتماعها التاسع لمشروع العرض العام لجزء من أسهم الحكومة في شركة الإتصالات الأردنية بتاريخ 2002/10/7 برئاسة معالي وزير المالية/ رئيس اللجنة، حيث بين المستشار المالي جي بي مورغان للجنة آلية تحديد السعر (الحد الأدنى والحد الأقصى) الذي سيباع به سهم شركة الإتصالات الأردنية للمقيم في المملكة الأردنية الهاشمية، حيث حدد الحد الأدنى للسعر بمبلغ (2.20) دينار والحد الأقصى للسعر (2.60) دينار، إلا أن اللجنة وممثل شركة فرانس تيليكوم قد اعترضوا على السعر المقدم من قبل المستشار المالي، وعليه تمت الموافقة بالإجماع على سعر (2.30) دينار كحد أدنى و(2.70) دينار كحد أعلى، على أن يتم تحديد السعر النهائي للسهم من خلال عملية البناء الدفتري (Book Building) وبعد انتهاء عملية الاكتتاب للمؤسسات المستثمرة (Institutional Investors).<br>• عقدت اللجنة التوجيهية اجتماعها العاشر لمشروع العرض العام لجزء من أسهم |

| | |
|---|---|
| | الحكومة في شركة الإتصالات الأردنية بتاريخ 2002/10/28، حيث قامت اللجنة التوجيهية بالاطلاع على نتائج العرض العام كما قدمها المستشارون الماليون. وبعد استعراض طلبات الاكتتاب المقدمة من قبل المؤسسات الأردنية والإقليمية والدولية قررت اللجنة التوجيهية تحديد السعر النهائي للأسهم بمبلغ (2.35) دينار للسهم، وأن يقوم بنك الإستثمار العربي الأردني من خلال شبكة البنوك المحلية البائعة برد فرق السعر في الاسهم إلى جمهور المكتتبين في العرض العام خلال أسبوعين من تاريخ 2002/11/3 على شكل أسهم إضافية في حين سيتم رد الخصم الممنوح للمكتتبين نقداً بنسبة 3% لغاية أول ألف سهم. |
| | **<u>– إعداد الدراسات والوثائق المطلوبة ووثائق العطاء من قبل المستشارين</u>** |
| | **<u>– السير في إجراءات عطاء تنافسي</u>** |
| | **<u>– تقييم العروض المستلمة ورفع التوصيات إلى اللجنة التوجيهية</u>** |
| | **<u>– قيام اللجنة العليا للتخاصية / مجلس التخاصية برفع التنسيب إلى مجلس الوزراء لاتخاذ القرار</u>**<br>استعرضت اللجنة التوجيهية لمشروع العرض العام لجزء من أسهم الحكومة في شركة الإتصالات الأردنية في اجتماعها العاشر المنعقد بتاريخ 2002/10/28 طلبات الاكتتاب المقدمة من قبل المؤسسات الأردنية والإقليمية والدولية، وقررت تحديد السعر النهائي للأسهم بمبلغ (2.35) دينار للسهم، وتم ذلك بحضور ممثلين عن الشريك الاستراتيجي France Telecom/ JITCO، وكذلك قررت اللجنة التوجيهية أن يقوم بنك الإستثمار العربي الأردني من خلال شبكة البنوك المحلية البائعة برد الفرق في سعر الأسهم إلى جمهور المكتتبين في العرض العام خلال أسبوعين من تاريخ 2002/11/3 على شكل أسهم إضافية في حين سيتم رد الخصم الممنوح للمكتتبين نقداً بنسبة 3% لغاية أول ألف سهم، على أن يتولى بنك الإستثمار العربي الأردني استكمال هذه العملية بعد انتهاء هذه المدة. وطلب معالي وزير المالية/ رئيس اللجنة من المستشارين القانونيين إعداد الوثائق المتعلقة بالمشروع بصيغتها النهائية تمهيداً لتوقيعها.<br>**<u>– صدور قرار مجلس الوزراء بالموافقة على الإحالة وعلى توقيع العقد أو الإتفاقيات المرتبطة بعملية البيع مع المستثمر الفائز</u>**<br>تم البدء بتنفيذ مشروع بيع جزء من أسهم الحكومة في شركة الإتصالات الأردنية من خلال مؤتمر صحفي بتاريخ 2002/9/28 وبدأ الاكتتاب العام للأفراد بتاريخ 2002/10/9 وانتهى بتاريخ 2002/10/24 وتم تحديد السعر النهائي بسعر 2.35 ديناراً للسهم من خلال عملية البناء الدفتري لسعر السهم.<br><br>بتاريخ 2002/10/29 قرر مجلس الوزراء بموجب قراره رقم (2760) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2002/10/29 بناءاً على تنسيب معالي وزير المالية، الموافقة على |

| | |
|---|---|
| | إقرار نسبة بيع الأسهم التي تم الاكتتاب بها والبالغة (10.5%) من إجمالي أسهم الشركة والجهات التي اكتتبت بها بحيث يتم بيع ما نسبته 5% إلى مؤسسة الضمان الإجتماعي و3.5% لأفراد أردنيين و 2% لمؤسسات مالية محلية عربية.<br>قامت الحكومة من خلال العرض العام الأول ببيع (26,215,634) سهماً تشكل ما نسبته 10,5% من إجمالي أسهم الشركة من قبل بنك الإستثمار العربي الأردني (24,007,124) بقيمة (56,431,387 ) مليون دينار أردني وبنك جي بي مورغان بحيث اشترت 2,208,510 سهماً بقيمة (5,189,998) مليون دينار أردني أي بقيمة إجمالية بلغت (61.6) مليون دينار أردني.<br>صدر كتاب رقم 2/2/50 بتاريخ 2003/1/5 عن رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية إلى عطوفة Hامين عام رئاسة الوزراء يفيد بأن العرض العام لجزء من أسهم الحكومة في شركة الإتصالات الأردنية قد انتهى بتاريخ 2002/10/31، وبناءاً على ذلك نشر التقرير في أول عدد يصدر من الجريدة الرسمية استناداً للمادة (15/ب) من قانون التخاصية رقم (25) لسنة 2000. |

**الملاحظات القانونية**

إن عملية خصخصة شركة الإتصالات الأردنية / المرحلة الثانية قد تمت بعد صدور قانون التخاصية رقم (25) لسنة 2000، وقد تمت عملية البيع عن طريق طرح الحكومة لـ(15%) من أسهمها للبيع من خلال اكتتاب عام أولي، حيث باعت الحكومة مانسبته (10.5%) من إجمالي الأسهم المعروضة، وفقاً لنص المادة (4/ب) من قانون التخاصية، وقد كانت كافة الإجراءات المتعلقة بعملية البيع متوافقة مع القانون.

**Summary of Findings for Jordan Telecom Company (Phase 2):**

Preliminarily, it must be noted that the privatization of Jordan Telecom Company (Phase 2) ("JTCP2") was performed in 2002, subsequent to the enactment and implementation of the Privatization Law No. 25 of 2000 ("Privatization Law"), thereby conferring an unequivocal duty upon JTCP2 to abide by such legislative requirements. Upon conducting an independent and diligent investigation thereto, Aljazy & Co. notes that the privatization process of JTCP2 was conducted in full conformity with the legislative requirements of the Privatization Law and in accordance with sound business practice.

**ثالثاً/ج: المرحلة الثالثة/ شركة الإتصالات الأردنية المساهمة العامة المحدودة**

| إسم الشركة | تمت إجراءات خصخصة الشركة/المرحلة الثالثة بعد صدور قانون التخاصية |
|---|---|
| **شركة الإتصالات الأردنية / المرحلة الثالثة** | **- الإستراتيجيات أو الدراسات التي تم بموجبها التنسيب بخصخصة المنشآت** |
| | **- قرار مجلس الوزراء بالسير في عملية الخصخصة**<br>بتاريخ 2005/1/11 قرر مجلس الوزراء بموجب قراره رقم (3985) وبعد الاطلاع على توصيات اللجنة الوزارية المشكلة لدراسة الوثائق المرجعية ذات العلاقة بموضوع الشراكة الاستراتيجية ما بين الحكومة والشريك الفرنسي وعقد الإدارة مع شركة فرانس تيليكوم وبناءاً على توصية لجنة التنمية الإقتصادية والاجتماعية الموافقة على ما يلي:<br>1. تنفيذ السياسة الحكومية المقرة بالتخلي عن ملكيتها في شركة الإتصالات الأردنية من خلال إجراءات شفافة وتنافسية.<br>2. إستقطاب مستشار مالي (بالائتلاف مع مستشار قانوني) متخصص من خلال الهيئة التنفيذية للتخاصية للقيام بأعمال التقييم المالي للشركة للتوصل للسعر المناسب والشروط العادلة للبيع بالاضافة إلى إصدار وثيقة البيع وتسويق الشركة ودراسة وتقييم العروض والمشاركة في المفاوضات لإتمام عملية البيع.<br>3. تكليف الهيئة التنفيذية للتخاصية للبدء بالتطبيق واتخاذ الإجراءات اللازمة للبيع وفق المنهجية المعمول بها ووضع خطة عمل وجدول زمني مناسب.<br>4. تكليف الهيئة التنفيذية للتخاصية بمعالجة أي عروض يتم استلامها من أي مستثمر أو من قبل الجانب الفرنسي بنفس الشفافية وضمن نفس الإجراءات مع ضرورة إعلام الجانب الفرنسي مسبقاً بالتوجه الحكومي أعلاه. |
| | **- تشكيل لجنة توجيهية من قبل مجلس الوزراء للإشراف على إجراءات تنفيذ عملية التخاصية**<br>بتاريخ 2005/2/22 قرر مجلس الوزراء بموجب قراره رقم (4287) وبناءً على تنسيب معالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية تشكيل اللجنة التوجيهية المكونة من السادة التالية أسمائهم:<br>1. معالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية (رئيساً).<br>2. معالي وزير المالية.<br>3. معالي وزير العدل.<br>4. معالي وزير الصناعة والتجارة.<br>5. معالي وزير الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات.<br>6. معالي وزير التخطيط والتعاون الدولي. |

| | |
|---|---|
| | 7. المهندس أفرام جميل (وزارة الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات).<br>بحيث تكون مهمة اللجنة الإشراف على تنفيذ سياسة الحكومة بالتخلي عن ملكيتها في شركة الإتصالات الأردنية واتخاذ القرارات اللازمة للسير في إجراءات عملية البيع واختيار الخبراء والمستشارين واستدراج العروض وإحالة العطاءات المتعلقة بالمشروع.<br>**– تشكيل لجنة فنية من قبل اللجنة التوجيهية لمتابعة تنفيذ عملية الخصخصة**<br>قرر مجلس الوزراء تشكيل اللجنة الفنية المكونة من السادة التالية اسمائهم:<br>1. أمين عام الهيئة التنفيذية للتخاصية (رئيساً)<br>2. أمين عام وزارة المالية.<br>3. أمين عام وزارة الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات.<br>4. ممثل عن وزارة التخطيط.<br>5. ممثل عن وزارة المالية.<br>6. ممثل عن وزارة الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات.<br>7. ممثل عن عن الهيئة التنفيذية للتخاصية.<br>8. المستشار باسل البرغوثي / المستشار القانوني في وزارة الإتصالات.<br>بحيث تكون مهمة اللجنة أعلاه متابعة تنفيذ المشروع بما في ذلك إعداد وثائق العطاء لتوظيف مستشار مالي (بالإئتلاف مع مستشار قانوني). |
| | **– إعداد كافة الوثائق اللازمة لطرح عطاء دولي لتعيين مستشارين لتقديم الخدمات الإستشارية اللازمة لتنفيذ عملية التخاصية (مالي وفني وقانوني)** |
| | **– طرح العطاء للمستشارين أو الائتلاف الإستشاري**<br>في شهر آيار 2005، تم تقديم تقرير التقييم الفني والمالي للمؤسسات المالية التي تقدمت بعروضها الفنية والمالية للعمل كمستشار مالي لبيع حصة الحكومة في شركة الإتصالات الأردنية، وتمت مخاطبة المؤسسات العالمية التالية بتاريخ 2005/4/27:<br>- Citi Group<br>- CS First Boston<br>- Deutsche Bank<br>- Morgan Stanley<br>- Goldman Sachs<br>وتم الطلب منهم إرسال ممثلين لمقابلتهم وتقديم عروضهم الفنية والمالية يوم الخميس الموافق 2005/5/5، وحضر الجميع في الموعد وقامت اللجنة التوجيهية بالاستماع لهم حيث قامت بتقييم عروضهم الفنية واختارت أفضل ثلاث مؤسسات وهي:<br>- CitiGroup<br>- Deutsche Bank<br>- Goldman Sachs |

تمت مخاطبة المؤسسات المالية الثلاث بتاريخ 2005/5/6 لتوضيح بعض الأمور الفنية والمالية وبتاريخ 2005/5/9 قامت المؤسسات الثلاث بإرسال عروضها المالية.

بتاريخ 2005/5/24 عقدت اللجنة التوجيهية اجتماعها الرابع واطلعت على الكتاب الذي تم توجيهيه بتاريخ 2005/5/6 إلى المؤسسات المالية الثلاث التي تم اختيارها (كأفضل ثلاث مؤسسات) من بين خمس مؤسسات عالمية بعد العروض التي قدمتها للجنة التوجيهية بتاريخ 2005/5/5، كما واطلعت اللجنة على الردود والعروض المالية للمؤسسات المالية الثلاث التي تمت مخاطبتها وتقرير التقييم الفني والمالي لهذه العروض، والذي رفع للجنة التوجيهية بموجب الكتاب رقم (379/5/1/52) تاريخ 2005/5/22، حيث كانت نتائج تقييم العروض المقدمة كالآتي:

| المؤسسة | العلامة الفنية | العلامة المالية | العلامة النهائية | الترتيب |
|---|---|---|---|---|
| Goldman Sachs | 72.16 | 20.0 | 92.16 | 1 |
| CitiGroup | 67.36 | 17.10 | 84.46 | 2 |
| Deutsche Bank | 60.32 | 19.08 | 79.40 | 3 |

وتمت الموافقة في الإجتماع المذكور أعلاه على نتائج التقييم الفني والمالي من قبل اللجنة التوجيهية، واعتماد المؤسسة المالية ذات العرض الأفضل ( Goldman Sachs)، وقررت اللجنة بدء المفاوضات مع المؤسسة المالية تمهيداً لتوقيع اتفاقية تقديم الخدمات الإستشارية المالية معها.

وعليه قام رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية/ عادل القضاه بالتنسيب إلى دولة رئيس الوزراء بموجب الكتاب رقم (403/6/1/52) تاريخ 2005/5/31 بالموافقة على إعفاء أتعاب المستشارين والشركات التابعة لهم من كافة الرسوم والضرائب المترتبة على الإتفاقيات المعقودة معهم بما في ذلك ضريبة الدخل والمبيعات ورسوم الطوابع والجامعات، وكذلك الموافقة على تفويض معالي وزير المالية بتوقيع الإتفاقية مع مؤسسة (Sachs Goldman) المالية نيابة عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية.

وفي ضوء نتائج التقييم تمت الإحالة على بنك Goldman Sachs وتم توقيع اتفاقية الخدمات الإستشارية المالية بتايخ 2005/5/31.

تم استدراج عدة عروض من مؤسسات قانونية عالمية للعمل إلى جانب المستشار المالي، حيث تم اختيار السادة Cleary Gottlieb Steen & Hamilton والسادة دجاني ومشاركوه كأصحاب العرض الأفضل فيما يتعلق بتعيين المستشارين القانونيين بناءً على توصيات اللجنة التوجيهية المشكلة بموجب كتاب دولة رئيس الوزراء رقم

| | |
|---|---|
| | (2468/1/11/أ1) تاريخ 2005/2/23. كما وقامت اللجنة التوجيهية بالتنسيب إلى مجلس الوزراء بموجب الكتاب رقم (785/6/1/52) تاريخ 2005/9/6 بالموافقة على إعفاء أتعاب المستشارين والشركات التابعة لهم من كافة الرسوم والضرائب المترتبة على الإتفاقيات المعقودة معهم بما في ذلك ضريبة الدخل والمبيعات ورسوم الطوابع والجامعات.<br>بتاريخ 2005/9/20 قرر مجلس الوزراء بموجب قراره رقم (1401) بناءً على تنسيب معالي وزير المالية بالموافقة على إعفاء شركة Cleary Gottlieb Steen & Hamilton من كافة الرسوم والضرائب المترتبة على الإتفاقيات المعقودة معها بما في ذلك ضريبة الدخل والمبيعات ورسوم الطوابع والجامعات وذلك كون الشركة أجنبية ولعدم اشتمال العرض المقدم من قبلهم على أية ضرائب ورسوم، وعدم الموافقة على إعفاء شركة دجاني ومشاركوه من أية ضرائب ورسوم تستحق بحسب الأنظمة والتشريعات المعمول بها كون العرض المقدم من قبلها شاملاً للضرائب والرسوم.<br><br>وعليه تمت الإحالة على السادة Cleary Gottlieb Steen & Hamilton كمستشار قانوني دولي وتم توقيع اتفاقية الخدمات الإستشارية القانونية بتاريخ 2005/8/31 كما تم تعيين السادة دجاني ومشاركوه كمستشار قانوني محلي وتم توقيع اتفاقية الخدمات القانونية بتاريخ 2005/9/28. |
| | **قيام اللجنة التوجيهية بدراسة تنسيبات اللجنة الفنية ونتائج التقييم** |
| | **- قيام مستشار المشروع بعمل دراسة متكاملة عن المنشأة من ضمنها تقييم لسعر السهم**<br>• عقدت اللجنة التوجيهية لبيع حصة الحكومة في شركة الإتصالات الأردنية اجتماعها السادس بتاريخ 2005/7/6 برئاسة معالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية/ رئيس اللجنة، حيث قام فريق المستشار المالي Goldman Sachs بتقديم عرض توضيحي للمستثمرين المحتملين في الأردن والشرق الأوسط ومناطق اخرى لتحديد الطلب الكلي على أسهم الشركة ومصادر الطلب وكل ما يتعلق بتحديد السعر، كما وقدم المستشار المالي تقييماً اولياً لشركة الإتصالات وتحديداً اولياً للحد الادنى والأعلى للسعر، وبناءاً عليه قررت اللجنة التوجيهية الطلب من المستشار المالي العمل على تقليل الفرق بين الحد الأدنى والحد الأعلى للسعر المقيم بشكل مبدئي لسهم شركة الإتصالات الأردنية.<br>• عقدت اللجنة التوجيهية لبيع حصة الحكومة في شركة الإتصالات الأردنية إجتماعها الثامن عشر بتاريخ 2005/12/6 برئاسة معالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية/ رئيس اللجنة، حيث بين كل من المستشار المالي والقانوني بأن العملية تسير في ثلاث مسارات مختلفة ومرتبطة مع بعضها |

وهي:

- مناقشة إتفاقية الشراكة مع فرانس تيليكوم بما في ذلك السعر والنسبة التي ترغب بشرائها.
- العرض الخاص الذي شارك فيه خمسة مستثمرين.
- العرض العام المؤسسي والقطاعي، حيث أن الجزء المتعلق بالطرح للمؤسسات جاهز لإطلاقه حالما يتم إنهاء المفاوضات مع فرانس تيليكوم.

وأشار فريق المستشارين إلى أن السعر السائد في السوق أعلى من السعر المثالي المقدر بحوالي (4.5) دينار للسهم فيما لو توفر عرض كافٍ للأسهم، كما وأفاد المستشارون بأن عملية التقييم للسعر مستقلة وتتم من قبل جهات محايدة خارجية ومحلية، كذلك بين المستشار المالي بأن سعر التداول الحقيقي للسهم هو (4.5) دينار بينما السعر المتداول في السوق هو (5.65) دينار للسهم.

وفيما يتعلق بالمفاوضات مع شركة فرانس تيليكوم حول سعر السهم، أفاد فريق المستشارين بأن فرانس تيليكوم ستدفع علاوة حقوق الأغلبية في امتلاك الشركة لا تزيد على 10% من سعر العرض العام، ومستعدون لدفع سعر (5.38) أي أعلى بنسبة 11% من أعلى سعر تم تقديمه حتى ذلك الوقت (4.6) دينار. وبناءاً على كل ما تقدم أوضح المستشار المالي Goldman Sachs بأن العملية تسير وفق المفاوضات مع شركة فرانس تيليكوم حول السعر واتفاقية الشراكة، والإدراج في سوق دبي المالي، وكذلك تقدير السعر وتحديده مع البيع بسعر محدد في الأردن من خلال عرض عام.

**- إعداد الدراسات والوثائق المطلوبة ووثائق العطاء من قبل المستشارين**

**- السير في إجراءات عطاء تنافسي**

تم السير في تحضير لعملية البيع من خلال طرح ثانوي للشركات كما تم اتخاذ الإجراءات والترتيبات لطرح أسهم الشركة في السوق المالي المحلي وسوق دبي. وقد استلمت الحكومة عرضاً من السيد صبيح المصري لشراء (41,5%) من الشركة حيث تم الإتصال مع شركة فرانس تيليكوم للحصول على موافقتها في ضوء عقد الشراكه الموقع معها، والذي يمنحها حق الرفض حيث أعربت شركة فرانس تيليكوم عن عدم موافقتها على ذلك، كما استلمت الحكومة عدة عروض من شركات مختلفة لشراء نسب مختلفة من شركة الإتصالات، إلا أنه تبين عدم جدية العروض.

أعربت شركة فرانس تيليكوم عن رغبتها بشراء ما نسبته (11%) من أسهم شركة الإتصالات الأردنية بسعر يتضمن زيادة على السعر الذي يتم لبيع باقي الأسهم المملوكة للحكومة على أساسهز وقد تم عقد عدة جلسات مفاوضات بين اللجنة التوجيهية العليا وشركة فرانس تيليكوم بهذا الخصوص، حيث تم التوصل معها إلى تحديد سعر البيع بمقدار (5.5) دينار للسهم الواحد، وذلك بالنسبة لـ (10%) من

أسهم الشركة، على أن يتم تحديد السعر للـ(1%) الاخيرة وفقاً لمعاجلة سعرية تعكس السعر الذي يباع على أساسه للمستثمرين الاخرين.

**<u>- تقييم العروض المستلمة ورفع التوصيات إلى اللجنة التوجيهية</u>**

صدر كتاب عن رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية رقم 596/6/1/52 بتاريخ 2006/6/20 إلى دولة رئيس الوزراء يتضمن تنسيبات مجلس التخاصية حول بيع حصة الحكومة في شركة الإتصالات الأردنية والمتمثلة بما يلي:

1. بيع ما نسبته (11%) من أسهم الشركة المملوكة للحكومة إلى شركة فرانس تيليكوم وفق الشرائح ومعادلة السعر التالية:
   - الشريحة الأولى: 10% بسعر (5.5) دينار للسهم الواحد
   - الشريحة الثانية: 1% عند اكتمال صفقة بيع الحكومة لأسهمها لباقي المستثمرين حيث سيعدل السعر لكامل الصفقة 11% حسب المعادلة التالية:

| نسبة البيع لمستثمرين آخرين (عدا شركة فرانس تيليكوم) | السعر المعدل للسهم بالدينار |
|---|---|
| إذا تم بيع ما نسبته حتى 15% من أسهم الشركة | 5.02 |
| اذا تم بيع ما نسبته أكثر من 15% وحتى 20% من أسهم الشركة | 5.16 |
| اذا تم بيع ما نسبته أكثر من 20% وحتى 25% من أسهم الشركة | 5.33 |
| اذا تم بيع ما أكثر من 25% من أسهم الشركة | 5.50 |

2. بيع ما نسبته (10%) من أسهم الشركة لمؤسسة بيت التمويل الخليجي ودفع (50) مليون دولار وديعة منها (22) مليون دولار غير مستردة في حال أخفقت مؤسسة بيت التمويل الخليجي في إتمام الصفقة بتاريخ 2006/7/16.
3. بيع (10%) من أسهم الشركة المملوكة للحكومة إلى شركة نور للإتصالات القابضة الكويتية وبسعر (5) دنانير للسهم. وترتفع هذه النسبة إلى 25% كحد أقصى فيما لو رغبت الحكومة بذلك.
4. بيع (5%) من أسهم الشركة المملوكة للحكومة إلى المؤسسة العامة للضمان الإجتماعي وبسعر (5) دنانير للسهم الواحد.
5. تخصيص ما نسبته (3%) من أسهم شركة الإتصالات الأردنية من أصل حصة الحكومة للقوات المسلحة والأجهزة الأمنية من العاملين والمتقاعدين بأسعار تفضيلية.
6. إطلاق حملة البيع من خلال العرض الثانوي لبيع ما نسبته 2.5% من أسهم

| | |
|---|---|
| | الشركة المملوكة للحكومة في السوق الأردني ومن خلال سوق عمان المالي وللأردنيين فقط وتحديد سعر البيع في العرض الثانوي بأربعة دنانير وستة وستون قرشاً (4.66) دينار للسهم الواحد.<br>ومن ثم تم تعديل بعض التنسيبات المذكورة أعلاه في إجتماع مجلس التخاصية السادس عشر المنعقد بتاريخ 2006/6/20، بحيث تقرر تعديل التنسيب المتعلق بالنسبة المقترح بيعها من أسهم الحكومة لمؤسسة بيت التمويل الخليجي من 15% إلى 10% وبيع ما نسبته 5% من الأسهم للمؤسسة العامة للضمان الإجتماعي. |
| | – صدور قرار مجلس الوزراء بالموافقة على الاحالة وعلى توقيع العقد أو الإتفاقيات المرتبطة بعملية البيع مع المستثمر الفائز.<br>• كتاب رقم 11أ/11/1/9045 تاريخ 2006/6/28 صادر عن رئاسة الوزراء/ رئيس الوزراء إلى معالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية يتضمن قرار مجلس الوزراء رقم 1583 المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2006/6/20 الموافقة على ما يلي (علماً بأن الأسعار الواردة أدناه ستعدل بمقدار حصة السهم من أرباح عام 2005 والبالغة (34) قرشاً):<br>1. بيع ما نسبته (11%) من أسهم شركة الإتصالات الأردنية المملوكة للحكومة إلى شركة فرانس تيليكوم وفق شريحتين، الشريحة الأولى هي نسبة (10%) من الأسهم بسعر (5.5) دنانير للسهم الواحد، والشريحة الثانية هي نسبة (1%) عند اكتمال صفقة بيع الحكومة لأسهمها لباقي المستثمرين وذلك وفقاً للمعادلة السعرية التالية: |

| نسبة البيع لمستثمرين آخرين (عدا شركة فرانس تيليكوم) | السعر المعدل للسهم بالدينار |
|---|---|
| اذا تم بيع ما نسبته حتى 15% من أسهم الشركة | 5.02 |
| اذا تم بيع ما نسبته أكثر من 15% وحتى 20% من أسهم الشركة | 5.16 |
| اذا تم بيع ما نسبته أكثر من 20% وحتى 25% من أسهم الشركة | 5.33 |
| اذا تم بيع ما أكثر من 25% من أسهم الشركة | 5.50 |

2. بيع ما نسبته 10% من أسهم الشركة لمؤسسة بيت التمويل الخليجي ودفع (50) مليون دولار وديعة منها (22) مليون دولار غير مستردة في حال أخفقت مؤسسة التمويل الخليجي في إتمام الصفقة بتاريخ 2006/7/16.
3. بيع 10% من أسهم الشركة المملوكة للحكومة إلى شركة نور

| | |
|---|---|
| | للإتصالات القابضة الكويتية وبسعر (5) دنانير للسهم وترتفع هذه النسبة إلى 25% كحد أقصى فيما لو رغبت الحكومة بذلك.<br>4. بيع 5% من أسهم الشركة المملوكة للحكومة إلى المؤسسة العامة للضمان الإجتماعي وبسعر (5) دنانير للسهم الواحد.<br>5. تخصيص ما نسبته 3% من أسهم شركة الإتصالات الأردنية من أصل حصة الحكومة للقوات المسلحة والأجهزة الأمنية من العاملين والمتقاعدين بأسعار تفضيلية.<br>6. إطلاق حملة البيع من خلال العرض الثانوي لبيع ما نسبته 2.5% من أسهم الشركة المملوكة للحكومة في السوق الأردني ومن خلال سوق عمان المالي وللأردنيين فقط وتحديد سعر البيع في العرض الثانوي بأربعة دنانير وستة وستون قرشاً (4.66) دينار للسهم الواحد.<br>7. تكليف اللجنة التوجيهية لبيع حصة الحكومة في شركة الإتصالات الأردنية أو مندوبي أصحاب المعالي فيها باتخاذ الإجراءات اللازمة لاستكمال عملية البيع وفق الأصول وتفويض معالي نائب رئيس الوزراء ووزير المالية بالتوقيع على اتفاقيات البيع.<br>عمليات البيع التي تمت بناءاً على القرار المذكور أعلاه:<br>11% من أسهم شركة الإتصالات إلى فرانس تيليكوم على شريحتين، (10%) من الاسهم بسعر 5.5 دينار للسهم الواحد وتم توقيع الاتفاقية بتاريخ 2006/6/26، و (1%) وفقاً للمعادلة السعرية المتفق عليها مع شركة فرانس تيليكوم إلى شركة جيتكو حيث تم تنفيذ البيع بتاريخ 2006/11/29.<br>5% من أسهم الشركة إلى المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي بسعر 4.66 دينار للسهم الواحد من خلال عرض بيع ثانوي خاص تم تنفيذ الصفقة بتاريخ 2006/7/31.<br>10% من أسهم الشركة إلى شركة نور للإتصالات القابضة الكويتية بتاريخ 2006/7/18 وبسعر 5 دينار للسهم.<br>تم طرح ما نسبته 2.5% تقريباً من أسهم الشركة للبيع للأردنيين والمؤسسات الإستثمارية والمالية المحلية حيث بدأت عملية الاكتتاب بتاريخ 2006/7/25 وانتهت بتاريخ 2006/8/3 وتم بيع ما نسبته 0.9% من أسهم الشركة فقط. |

**الملاحظات القانونية**

إن عملية تخاصية تخاصية شركة الإتصالات الأردنية/ المرحلة الثالثة قد تمت بعد صدور قانون التخاصية رقم (25) لسنة 2000، حيث قامت الحكومة ببيع (11%) من أسهمها لشركة فرانس تيليكوم و (10%) من أسهمها لشركة نور للإتصالات القابضة الكويتية و (5%) من أسهمها للوحدة الإستثمارية للضمان الإجتماعي، وتم

تخصيص (3%) لصندوق الإستثمار العسكري (مكرمة ملكية) و (0.9%) من أسهم الشركة لأفراد أردنيين، وفقاً لنص المادة (4/ب) من قانون التخاصية، وكانت كافة الإجراءات متوافقة مع القانون.

**Summary of Findings for Jordan Telecom Company (Phase 3):**

Preliminarily, it must be noted that the privatization of Jordan Telecom Company (Phase 3) ("JTCP3") was performed from 2005 to 2006, subsequent to the enactment and implementation of the Privatization Law No. 25 of 2000 ("Privatization Law"), thereby conferring an unequivocal duty upon JTCP3 to abide by such legislative requirements. Upon conducting an independent and diligent investigation thereto, Aljazy & Co. notes that the privatization process of JTCP23 was conducted in full conformity with the legislative requirements of the Privatization Law and in accordance with sound business practice.

**ثالثاً: قطاع الإتصالات**

**ثالثاً/د: المرحلة الرابعة/ شركة الإتصالات الأردنية المساهمة العامة المحدودة**

| إسم الشركة | تمت إجراءات خصخصة الشركة/المرحلة الرابعة بعد صدور قانون التخاصية |
|---|---|
| **شركة الإتصالات الأردنية/ المرحلة الرابعة** | **- الإستراتيجيات أو الدراسات التي تم بموجبها التنسيب بخصخصة المنشآت**<br>• كتاب رقم 4792/دع تاريخ 2007/12/4 صادر عن باسم خليل السالم / وزير العمل/ رئيس مجلس إدارة مؤسسة الضمان الإجتماعي إلى دولة رئيس الوزراء يبين فيه أن الوحدة الإستثمارية/ مؤسسة الضمان الإجتماعي قد تقدمت بتاريخ 2007/9/17 للحكومة من خلال وزير العمل/ رئيس مجلس إدارة المؤسسة العامة للضمان الإجتماعي بعرضٍ لشراء كامل حصص الحكومة في شركة الإتصالات الأردنية، حيث تضمن عرض الشراء سعر (4) دنانير للسهم الواحد، علماً بأن سعر السوق بلغ حينها (4.33) دينار للسهم.<br>ويفيد الكتاب المشار إليه أعلاه أن دولة رئيس الوزراء قد قام بإحالة الكتاب المتضمن عرض شراء الوحدة الإستثماريةلحصة الحكومة في شركة الإتصالات الأردنية إلى وزير المالية لدراسته، حيث قام وزير المالية بإحالة الموضوع إلى رئيس التخاصية/هيئة التخاصية والذي قام بدوره بإحالة الطرح إلى اللجنة العليا للتخاصية.<br>• الكتاب رقم 4792/دع تاريخ 2007/12/4 الصادر عن باسم خليل السالم/ وزير العمل/ رئيس مجلس إدارة مؤسسة الضمان الإجتماعي إلى دولة رئيس الوزراء يبين بأن اللجنة العليا للتخاصية قد إجتمعت برئاسة دولة رئيس الوزراء بتاريخ 2007/11/1 لدراسة موضوع شراء الوحدة الإستثمارية لحصة الحكومة في شركة الإتصالات الأردنية حيث أبدى جميع الحضور موافقتهم على مبدأ البيع للمؤسسة العامة للضمان الإجتماعي، باستثناء وزير المالية، الذي طلب فرصة لدراسة الطرح، كما أوصى الرئيس التنفيذي للتخاصية أن يكون سعر الشراء (4.66) دينار للسهم.<br>• كتاب رقم 11أ/21916/1/11 تاريخ 2007/12/11 صادر عن رئاسة الوزراء/رئيس الوزراء إلى عطوفة رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية يتضمن طلب إحالة الكتاب رقم 4792/دع تاريخ 2007/12/4 الصادر عن باسم خليل السالم/ وزير العمل/ رئيس مجلس إدارة مؤسسة الضمان الإجتماعي إلى دولة رئيس الوزراء والمتضمن العرض المقدم من الوحدة الإستثمارية/ مؤسسة الضمان الإجتماعي لشراء حصة الحكومة في شركة الإتصالات الأردنية إلى اللجنة العليا للتخاصية لدراسة العرض ووضع المقترحات والتنسيبات اللازمة. |

| | |
|---|---|
| | • تم بحث آخر مستجدات إجراءات تخاصية أسهم الحكومة في شركة الإتصالات الأردنية من قبل مجلس التخاصية بناءاً على طلب دولة رئيس الوزراء في كتابه رقم 11أ/11/1/21916 تاريخ 2007/12/11 من خلال عقد الإجتماعات ذوات الأرقام (25) المنعقد بتاريخ 2007/10/21، و(26) المنعقد بتاريخ 2007/11/5، و(27) المنعقد بتاريخ 2008/1/4 والتي تم من خلالها بحث مستجدات إجراءات تخاصية أسهم الحكومة في شركة الإتصالات الأردنية والبالغ عددها (29,133,991) سهماً، والتي تشكل ما نسبته (11,6)% من إجمالي الأسهم، حيث أبدت مؤسسة الضمان الإجتماعي وكذلك أبدت شركة نور الكويتية رغبتهما في شراء كامل أسهم الحكومة بسعر (4,66) دينار للسهم الواحد، وفي ضوء استكمال التفاوض مع الوحدة الإستثمارية وموافقتها على السعر المطلوب وعلى تسديد ثمن الشراء نقداً ودفعة واحدة، أبدى مجلس التخاصية توجهه لمنح الوحدة الإستثمارية في مؤسسة الضمان الإجتماعي الأولوية لشراء تلك الأسهم. |
| | **- <u>قيام اللجنة العليا للتخاصية / مجلس التخاصية برفع التنسيب إلى مجلس الوزراء لاتخاذ القرار</u>**<br>• كتاب رقم 28/10/10 تاريخ 2008/1/7 صادر عن المهندس عبد الرحمن الخطيب/ رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية إلى دولة رئيس الوزراء يتضمن تنسيبات مجلس التخاصية حول تخاصية أسهم الحكومة في شركة الإتصالات الأردنية، يتضمن تنسيبات مجلس التخاصية لمجلس الوزراء الموقر بالموافقة على ما يلي:<br>1- الموافقة على بيع كامل أسهم شركة الإتصالات الأردنية المملوكة للحكومة والبالغ عددها (29,133,991) سهم ونسبتها (11.6)% من إجمالي الأسهم إلى المؤسسة العامة للضمان الإجتماعي/ الوحدة الإستثماريةبسعر (4.66) دينار للسهم الواحد بحيث يتم تسديد ثمن الشراء نقداً ودفعة واحدة، وعلى أن يتم السير في إجراءات عملية البيع فور الحصول على كتاب عدم ممانعة من قبل شركة فرانس تيليكوم.<br>2- تفويض معالي وزير المالية بالتوقيع على إتفاقيات البيع وأية إتفاقيات ضرورية لإتمام عملية البيع بالنيابة عن الحكومة.<br>3- تفويض اللجنة التوجيهية للمشروع باتخاذ الإجراءات اللازمة لاستكمال عملية البيع وفق الأصول وتغطية أية نفقات قد تترتب على ذلك على أن تحسم هذه المبالغ من عوائد عملية البيع.<br>**- <u>صدور قرار مجلس الوزراء بالموافقة على الإحالة وعلى توقيع العقد أو الإتفاقيات المرتبطة بعملية البيع مع المستثمر الفائز</u>**<br>• أصدر مجلس الوزراء قراره رقم (397) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ |

| | |
|---|---|
| | (2008/1/8) وبموجب كتاب رقم 11أ/721/1/11 تاريخ 2008/1/13 الصادر عن رئاسة الوزراء/رئيس الوزراء إلى عطوفة رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية و بناءاً على تنسيب مجلس التخاصية بالموافقة على ما يلي:<br>1- بيع كامل أسهم شركة الإتصالات الأردنية المملوكة للحكومة والبالغ عددها (29,133,991) سهم ونسبتها (11.6)% من إجمالي الأسهم إلى المؤسسة العامة للضمان الإجتماعي/ الوحدة الإستثمارية بسعر (4) دنانير و(660) فلساً للسهم الواحد بحيث يتم تسديد ثمن الشراء نقداً ودفعة واحدة، وعلى أن يتم السير في إجراءات عملية البيع فور الحصول على كتاب عدم ممانعة من قبل شركة فرانس تيليكوم.<br>2- تفويض معالي وزير المالية بالتوقيع على اتفاقيات البيع وأية اتفاقيات ضرورية لإتمام عملية البيع بالنيابة عن الحكومة.<br>3- تفويض اللجنة التوجيهية للمشروع باتخاذ الإجراءات اللازمة لاستكمال عملية البيع وفق الأصول وتغطية أية نفقات قد تترتب على ذلك على أن تحسم هذه المبالغ من عوائد عملية البيع. |

**الملاحظات القانونية**

تمت عملية تخاصية شركة الإتصالات الأردنية/ المرحلة الرابعة بعد صدور قانون التخاصية رقم (25) لسنة 2000، حيث قامت الحكومة ببيع كامل أسهم شركة الإتصالات الأردنية المملوكة للحكومة والبالغ عددها (29,133,991) سهم ونسبتها (11.6)% من إجمالي الأسهم إلى المؤسسة العامة للضمان الإجتماعي/ الوحدة الإستثمارية بسعر (4) دنانير و(660) فلساً للسهم الواحد.

تجدر الإشارة هنا إلى أن الشركة في المرحلة الأولى من خصخصتها قامت ببيع (40%) من أسهمها لائتلاف شركة فرانس تلكوم بموجب عطاء تنافسي ، ثم في كلٍ من المرحلتين الثانية والثالثة قامت الحكومة ببيع جزء من أسهمها عن طريق الطرح العام وقامت ومن خلال تعيين المستشاريين الماليين في كل من المراحل بتقييمٍ عادل لسعر السهم.

أما ما تمت ملاحظته في المرحلة الرابعة فهو أن البيع قد تم عن طريق عقد صفقة لبيع الأسهم للمؤسسة العامة للضمان الإجتماعي/ الوحدة الإستثمارية والمساهمة أصلاً في الشركة، ولم يتبين لنا من خلال الأوراق التي قمنا بالاطلاع عليها كيفية تقييم قيمة البيع للسهم وهل تم البيع وفقاً للقيمة العادلة لقيمة السهم في تلك الفترة أم لا، وكان من الأجدر تعيين مستشار مالي لتقدير قيمة السهم الحقيقية. ولم يتبين لنا أيضاً لماذا تم أخذ القرار بالبيع المباشر للمؤسسة العامة للضمان الإجتماعي/ الوحدة الإستثمارية، علماً بأن تعليمات تداول الأوراق المالية في بورصة عمان لسنة 2004 تجيز استثناء بعض الصفقات من الحد الأعلى والأدنى المسموح به، حيث نصت المادة (35) من التعليمات على مايلي: " أ- يجوز لمجلس الإدارة استثناء بعض الصفقات من الحد الأعلى والأدنى المسموح به للصفقة في أي من الحالات التالية:

1- إذا كانت الحكومة أو أي من المؤسسات العامة طرفاً في هذه الصفقات.

2- إذا كانت القيمة السوقية للصفقة لا تقل عن الحد الأدنى الذي يحدده المجلس لهذه الغاية.

3- أي حالة أخرى يوافق عليها مجلس الإدارة إذا اقتنع بأن العملية تمثل إرادة طرفين بإتمام الصفقة على السعر المطلوب.

ب- تحتسب عمولات التداول لقاء الصفقات المشار إليها في الفقرة (أ) من هذه المادة على سعر التنفيذ أو سعر إغلاق الورقة المالية المعنية يوم التنفيذ أيهما أعلى" .

**Summary of Findings for Jodan Telecom Company (Phase 4):**

Preliminarily, it must be noted that the privatization of Jordan Telecom Company (Phase 4) ("JTCP4") was performed from 2007 to 2008, subsequent to the enactment and implementation of the Privatization Law No. 25 of 2000 ("Privatization Law"), thereby conferring an unequivocal duty upon JTCP4 to abide by such legislative requirements. Upon conducting an independent and diligent investigation thereto, Aljazy & Co. notes the following area of concern:

1. The absence of information regarding the terms of the transaction in the sale of 11% of the company's shares to the Social Security Investment Fund, as well as the valuation mechanism utilized to arrive at the price of the sold shares.

**ملخص مراحل خصخصة شركة الإتصالات الأردنية**

| شركة الإتصالات الأردنية | | الفترة |
|---|---|---|
| **المرحلة الأولى**<br>**عطاء تنافسي** | بيع (40%) من أسهم الحكومة في الشركة إلى ائتلاف فرانس تيلكوم.<br>بيع (8%) من أسهم الحكومة في الشركة إلى المؤسسة العامة للضمان الإجتماعي. | 2000 |
| **المرحلة الثانية**<br>**عرض عام أولي** | بيع (10.5) من أسهم الحكومة في الشركة من خلال عرض عام أولي على النحو التالي:<br>(5%) من أسهم الحكومة في الشركة إلى مؤسسة الضمان الإجتماعي.<br>(3.5%) من أسهم الحكومة في الشركة لافراد اردنيين<br>(2%) من أسهم الحكومة في الشركة لمؤسسات محلية وعربية. | 2002 |
| **المرحلة الثالثة**<br>**عرض عام** | بيع (26.9%) من أسهم الحكومة في الشركة من خلال عرض عام على النحو التالي:<br>(11%) من أسهم الحكومة في الشركة لشركة فرانس تيليكوم<br>(10%) من أسهم الحكومة في الشركة لشركة نور للإتصالات القابضة الكويتية<br>(5%) من أسهم الحكومة للمؤسسة العامة للضمان الإجتماعي/ الوحدة الإستثمارية<br>تخصيص (3%) لصندوق الإستثمار العسكري (مكرمة ملكية)<br>(0.9%) من أسهم الشركة لأفراد أردنيون | 2006 |
| **المرحلة الرابعة**<br>**صفقة بيع أسهم** | (11.6) من أسهم الحكومة إلى المؤسسة العامة للضمان الإجتماعي/ الوحدة الإستثمارية | 2008 |

**ثالثاً: قطاع الإتصالات**

**ثالثاً/هـ: طرح ترخيص إضافي ضمن قطاع الإتصالات المتنقلة**

| إسم الشركة | إجراءات طرح ترخيص إضافي ضمن قطاع الإتصالات المتنقلة |
|---|---|
| **شركة أمنية للإتصالات المتنقلة** | **– <u>الإستراتيجيات أو الدراسات التي تم بموجبها التنسيب بطرح تراخيص إضافية ضمن قطاع الإتصالات المتنقلة</u>**<br>حصلت الشركة الأردنية لخدمات الهواتف المتنقلة (فاست لينك) بموجب ترخيصها في أواخر عام 1994 على حصرية انفرادية في تقديم خدمات الإتصالات المتنقلة لمدة أربع سنوات، وذلك على أساس رسوم ترخيص محددة بمبلغ سبعة ملايين دينار أردني ومشاركة الحكومة بالعوائد بنسبة 20% من عوائد التشغيل السنوية. ثم تم زيادة مدة الحصرية الإنفرادية لشركة فاست لينك بتحويلها إلى حصرية ثنائية (فاست لينك وموبايلكم) في شهر أيار من عام 1999 حتى نهاية عام 2000، حيث تم ترخيص شركة الإتصالات الأردنية (موبايلكوم) من خلال ترخيص مباشر ورسوم ترخيص محددة بمبلغ سبعة ملايين دينار أردني ومشاركة الحكومة بالعوائد بنسبة 20% من عوائد التشغيل السنوية، وذلك بموجب قرار مجلس الوزراء المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 1997/10/18 المتضمن الموافقة على توصيات اللجنة الوزارية العليا للتخاصية المتخذة في جلستها المنعقدة بتاريخ 1997/10/15 والمتعلقة بنشرة المعلومات وإصدار الأسهم المعدة من قبل المستشار المالي ميريل لينش لتوزيعها على المستثمرين المحتملين لشركة الإتصالات الأردنية. وفي شهر أيلول من عام 1999 قرر مجلس الوزراء بموجب قراره رقم (1869) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 1999/9/21 بناءاً على توصيات لجنة العطاءات الخاصة بمشروع تخاصية شركة الإتصالات وتنسيبات المستشار المالي الموافقة على تخفيض نسبة المشاركة بالعوائد إلى نسبة 10% من العوائد التشغيلية السنوية لشركتي فاست لينك وموبايلكم.<br>تم إعداد وثيقة السياسة العامة للحكومة في قطاعي الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات وقطاع البريد من قبل وزارة الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وقد تم إقرارها من قبل مجلس الوزراء بتاريخ 2003/8/3، بحيث تضمنت هذه الوثيقة السياسة العامة لقطاع الإتصالات المتنقلة في البند رقم (2.1) منها، وذلك بإعتبار أن وزارة الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات مسؤولة عن قطاعات الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات والبريد في المملكة إستناداً للدستور الأردني وقانون الإتصالات رقم (13) لسنة 1995 وتعديلاته وقانون الخدمات البريدية المؤقت رقم (5) لسنة 2000 وتعديلاته. وبذلك فإن وزارة الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات تتحمل مسؤوليات محددة في إعداد السياسة العامة لهذه القطاعات وعرضها على مجلس الوزراء لإقرارها بموجب المادة (3) من قانون |

| | |
|---|---|
| | الإتصالات، كما أن المادة (6) من ذات القانون تنص على مسؤولية الهيئة بالقيام بتنظيم خدمات الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات في المملكة وفقاً للسياسة العامة المقررة لضمان تقديم خدمات الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات بجودة عالية وأسعار معقولة للمستفيدين. كما تضمن البند (2.1) المشار إليه أعلاه والمتعلق بالسياسة العامة لقطاع الإتصالات المتنقلة وجوب انتهاء الحصرية المزدوجة (فاست لينك وموبايلكم) في تقديم الخدمات في قطاع الإتصالات الهاتفية المتنقلة من خلال فتح هذا القطاع لمزيد من المنافسة في تقديم الخدمات، إعتباراً من الأول من كانون الثاني من عام 2004 أو في أقرب فرصة ممكنة بعد هذا التاريخ، بحيث تقوم هيئة تنظيم قطاع الإتصالات بتجهيز وإعلان ونشر برنامج واضح لطرح تراخيص إضافية ضمن قطاع الإتصالات المتنقلة قبل تاريخ 2003/11/31 كحد أقصى ليتم تقديمه بصيغته النهائية إلى مجلس الوزراء لاتخاذ القرار المناسب.<br>وافق مجلس الوزراء بموجب قراره رقم (478) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2003/8/3 على وثيقة السياسة العامة للحكومة في قطاعي الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وعليه قامت هيئة تنظيم قطاع الإتصالات بناءاً على ما سبق بإعداد برنامج طرح التراخيص الإضافية ضمن قطاع الإتصالات المتنقلة المذكور في البند (2.1) من وثيقة السياسة العامة للحكومة، بحيث تضمن البرنامج التفاصيل المتعلقة بمنح رخصة إضافية لتقديم خدمات الإتصالات المتنقلة وفقاً لأحكام المادة (25) من قانون الإتصالات، وإنتهت الهيئة من إنجاز هذا البرنامج في شهر تشرين الأول من عام 2003 وتم رفعه إلى مجلس الوزراء بموجب الكتاب رقم 5617/1/17/4 تاريخ 2003/10/31 الصادر عن رئيس مجلس المفوضين/ الرئيس التنفيذي إلى دولة رئيس الوزراء وذلك استناداً للفقرة (22) من البند رقم (2.1) من وثيقة السياسة العامة التي تنص على ما يلي:<br>" على أن يتم تقديم البرنامج فور إعداده بصيغته النهائية إلى مجلس الوزراء للبحث واتخاذ القرار المناسب خلال أسبوعين من تاريخ تقديمه". |
| | – قرار مجلس الوزراء بالسير في برنامج الترخيص الإضافي في قطاع الإتصالات المتنقلة<br>إستعرض مجلس الوزراء الكتاب رقم 5617/1/17/4 تاريخ 2003/10/31 الصادر من رئيس مجلس المفوضين/ الرئيس التنفيذي/ هيئة تنظيم قطاع الإتصالات إلى دولة رئيس الوزراء/ فيصل الفايز والمرفق به البرنامج المعد من قبل هيئة تنظيم قطاع الإتصالات لطرح ترخيص إضافي ضمن قطاع الإتصالات المتنقلة استناداً لوثيقة السياسة العامة للحكومة في قطاعي الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات التي سبق وأن أقرها مجلس الوزراء بموجب قراره رقم (478) تاريخ 2003/8/3، وعليه قرر مجلس الوزراء بموجب قراره رقم (160) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2003/11/18 بناءً على توصية لجنة التنمية الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ 2003/11/9 الموافقة |

على برنامج الترخيص الإضافي في قطاع الإتصالات المتنقلة بالشكل الذي تم إعداده من قبل هيئة تنظيم قطاع الإتصالات، مع التأكيد على ضرورة استفادة المملكة من عوائد هذا الترخيص.

– إعداد الدراسات والوثائق المطلوبة لطرح عطاء الترخيص الإضافي في قطاع الإتصالات المتنقلة

تضمن البرنامج المعد من قبل هيئة تنظيم قطاع الإتصالات لطرح ترخيص إضافي ضمن قطاع الإتصالات المتنقلة والذي تم إقراره من قبل مجلس الوزراء بموجب قراره رقم (160) تاريخ 2003/11/18 شروط التأهيل لمقدم الطلب على النحو التالي:

- الأهلية لتقديم الطلب: يشترط أن لا يكون لمقدمي الطلبات الذين يملكون بشكل مباشر أو غير مباشر أقل من (10%) من المشغلين المرخصين الحاليين للخدمات اللاسلكية المتنقلة العامة دوراً فعالاً في اتخاذ القرارت أو إدارة المشغلين المذكورين. كذلك يشترط أن لا يكون لمقدمي الطلب أو لمساهميهم ملكية أساسية (أكثر من 10% سواء بشكل فردي أو جماعي أو بشكل مباشر أو غير مباشر) في أية منشأة محتملة قد تكون مقدم الطلب منافس للرخصة الجديدة للإتصالات المتنقلة العامة.

شروط التقدم للتأهيل: يشترط أن يكون لدى مقدم الطلب خبرة في عمليات تشغيل مقدم خدمة الإتصالات المتنقلة العامة، وأن يبين مقدم الطلب في طلب التأهيل أنه أو أي من المساهمين الرئيسين فيه أو أي من شركاته التابعة قد عمل لفترة لا تقل عن (3) سنوات كحد أدنى في عمليات التشغيل التجاري لما لا يقل عن مقدم واحد لخدمة شبكة إتصالات متنقلة عامة وذلك بإستخدام التكنولوجيات الرقمية المعتمدة عالمياً، وأن يكون قادراً على توفير الأموال اللازمة لدعم المساهمات الرأسمالية اللازمة لتنفيذ المشاريع التجارية المحددة في طلب التأهيل، وأن لا يكون لديه أية رخصة تشغيل للإتصالات قد ألغيت بسبب عجز/ عدم قدرة على الوفاء بشروط تلك الرخصة، وكذلك يشترط أن يقوم بتقديم أي معلومات فيما إذا كان قد تم فرض عقوبة عليه من قبل أي سلطة تنظيمية بسبب عدم تنفيذ شروط الرخصة.

– السير في إجراءات عطاء تنافسي للترخيص الإضافي في قطاع الإتصالات المتنقلة

أصدرت هيئة تنظيم قطاع الإتصالات بتاريخ 2003/11/23 وثيقة الدعوة للتأهيل الأولي للمهتمين بالحصول على الترخيص الإضافي في قطاع الإتصالات المتنقلة؛ Pre – qualification Requirements for the Application for a License ( to Build, Own and Operate a Public Mobile Telecommunications Network and to Provide Public Mobile Telecommunications .Services in The Hashemite Kingdom of Jordan)

قرر مجلس مفوضي الهيئة برئاسة منى نجم وعضوية كل من:
مأمون بلقر/ نائب الرئيس، محمد الخصاونة/ عضو، مصون شقير/ عضو، فادي قعوار/عضو، بموجب قراره رقم (2004/2-1) المتخذ في جلسته رقم (2004/2) تاريخ 2004/1/12 الموافقة على تفويض الرئيس التنفيذي بتشكيل لجنة لإستلام طلبات التأهيل لتنفيذ الإجراءات المبينة في التعليمات المشار إليها أعلاه، وكذلك تشكيل لجنة لتقييم طلبات التأهيل/ العروض مؤلفة من:

- عطوفة السيد فادي قعوار/ رئيساً
- مدير الدائرة الفنية/ عضواً
- مدير دائرة الطيف الترددي/ عضواً
- رئيس قسم التدقيق المالي/ عضواً
- الآنسة سامية حداد/ عضواً
- السيدة ريما السطري/ عضواً
- الشركة الإستشارية (CTCI) Canadian Telecommunication Consultant International/ عضواً
- مندوب ديوان المحاسبة/ عضواً

بتاريخ 2004/1/15 إجتمعت اللجنة الخاصة باستلام طلبات التأهيل، مؤلفة من ثلاثة من موظفي هيئة تنظيم قطاع الإتصالات، والمشكّلة بموجب تعليمات تنظيم إجراءات التأهيل للمنافسة على الترخيص الإضافي لخدمات الإتصالات المتنقلة، حيث تم إستلام (6) طلبات تأهيل مقدمة من الشركات التالية:

| Applicant | Country of Formation |
|---|---|
| .1 Bahrain Telecommunications Company B.S.C. (BATELCO) | Bahrain |
| .2 Hellascom S.A. | Greece |
| .3 Investcom Holding (Luxembourg) S.A. | Luxembourg (based in Lebanon) |
| .4 LibanCell, SAL | Lebanon |
| .5 Saudi Oger, Ltd. | Saudi Arabia |
| .6 Umniah Telecommunications and Technology Company Ltd. (Umniah) | Jordan |

– تقييم العروض المستلمة ورفع التوصيات إلى مجلس مفوضين هيئة تنظيم قطاع الإتصالات

بتاريخ 2004/1/16 إجتمعت اللجنة المكلفة بتقييم طلبات التأهيل/ العروض والمشكّلة

بموجب قرار مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الإتصالات رقم (1-2/2004) تاريخ 2004/1/12 لتقييم طلبات التأهيل/ العروض التي تم استلامها، وتم إجراء التقييم في الفترة الواقعة ما بين 16- 2004/1/20 ونتج عنه تأهيل (4) شركات للانتقال إلى المرحلة الثانية للحصول على الترخيص الإضافي لخدمات الإتصالات المتنقلة، وهي:

1. Bahrain Telecommunications Company B.S.C. (BATELCO)/ Bahrain
2. Investcom Holding (Luxembourg) S.A./ Luxembourg
3. Saudi Oger, Ltd./ Saudi Arabia
4. Umniah Telecommunications and Technology Company Ltd. (Umniah)/ Jordan

بعد رفع اللجنة المذكورة أعلاه لنتائج تقييم طلبات التأهيل الأولي إلى مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الإتصالات، بحث المجلس في جلسته رقم (2004/4) تاريخ 2004/1/20 موضوع التعليمات المتعلقة بإجراءات استلام وتقييم العروض المقدمة للحصول على الترخيص الإضافي لخدمات الإتصالات المتنقلة للمرحلة الثانية، وقرر المجلس بموجب قراره رقم (11-4/2004) واستناداً لأحكام المادة (25) من قانون الإتصالات رقم (13) لسنة 1995 وتعديلاته ما يلي:

- إعتماد ذات التعليمات السابقة المتعلقة بتنظيم إجراءات التأهيل للمنافسة على الحصول على الترخيص الإضافي لخدمات الإتصالات المتنقلة، والتي تمت الموافقة عليها من قبل مجلس مفوضي الهيئة بموجب قراره رقم (1-2/2004) تاريخ 2004/1/12.
- تفويض عطوفة الرئيس التنفيذي بتشكيل لجنة جديدة لاستلام العروض المقدمة للمرحلة الثانية تنفيذاً للإجراءات المبينة في التعليمات المشار إليها في البند أعلاه.
- تشكيل لجان تقييم فنية واقتصادية وقانونية وتنظيمية لتقييم العروض خلال الفترة من 2004/3/25 إلى 2004/4/5 برئاسة عطوفة السيد فادي قعوار وعضوية مندوب عن ديوان المحاسبة في كل لجنة من اللجان المشكلة، وذلك على النحو التالي:

**1.** لجنة التقييم الفنية:

- الشركة الإستشارية (CTCI) Canadian – Network Engineer Telecommunication Consultant International
- الشركة الإستشارية (CTCI) Canadian – Spectrum Engineer Telecommunication Consultant International
- المهندس محمد الواثق شقرة – هيئة تنظيم قطاع الإتصالات.

| | |
|---|---|
| | - المهندس أحمد عبيدات – هيئة تنظيم قطاع الإتصالات.<br>- المهندس بلال حفناوي – هيئة تنظيم قطاع الإتصالات.<br><br>**2.** لجنة التقييم التنظيمية:<br>- السيد موفق أبو عاقولة – هيئة تنظيم قطاع الإتصالات.<br>- الشركة الإستشارية Canadian (CTCI) – Generalist Telecommunication Consultant International<br>- Lynne Dorward – AMIR Program ( مستشارين دائمين للهيئة من برنامج AMIR)<br><br>**3.** لجنة التقييم الإقتصادية:<br>- عطوفة السيد فادي قعوار – مفوض في هيئة تنظيم قطاع الإتصالات.<br>- الشركة الإستشارية Canadian (CTCI ) – Economist Telecommunication Consultant International<br>- السيد علي كتانه – هيئة تنظيم قطاع الإتصالات.<br>- السيد أحمد دروزة – هيئة تنظيم قطاع الإتصالات.<br>- السيدة ريما السطري– هيئة تنظيم قطاع الإتصالات.<br><br>**4.** لجنة التقييم القانونية:<br>- Bob McDonald – AMIR Program ( مستشارين دائمين للهيئة من برنامج AMIR)<br>- الشركة الإستشارية Canadian (CTCI ) – Legal Telecommunication Consultant International<br>- الآنسة سامية حداد – هيئة تنظيم قطاع الإتصالات.<br><br>كما وقرر مجلس المفوضين بموجب ذات القرار المشار إليه أعلاه تشكيل لجنة الصياغة لاتفاقية الترخيص الجديدة، مؤلفة من التالية أسماؤهم:<br>- عطوفة الأستاذة مصون شقير – رئيساً للجنة – مفوض في هيئة تنظيم قطاع الإتصالات.<br>- معالي الأستاذ طاهر حكمت – المستشار القانوني للهيئة.<br>- الأستاذ خالد عطوان – التجمع القانوني للأعمال (IB-Law).<br>- المهندس محمد الواثق شقرة.<br>- المهندس أحمد عبيدات.<br>- الأستاذة بهان العلمي – هيئة تنظيم قطاع الإتصالات. |

بموجب المذكرة الداخلية رقم (2004/388) تاريخ 2004/4/4 الصادرة عن اللجنة المشكّلة لاستلام وثائق الطلبات والعروض الخاصة بترخيص خدمات الإتصالات المتنقلة للمرحلة الثانية، والمؤلفة من (محمد رشيد المعاني/ ناظم عكروش/ م. أحمد بدر) إلى عطوفة الرئيس التنفيذي، تفيد المذكرة بأنه وبذات التاريخ قد تم استلام عرضين فقط من بين الأربع شركات المؤهلة للمرحلة الثانية، وهم:

1. عرض شركة Investcom Holding (Luxembourg) S.A./ Luxembourg
2. عرض شركة Umniah Telecommunications and Technology Company Ltd. (Umniah)/ Jordan

وتم حفظ الوثائق المستلمة مغلقة بحضور عطوفة المهندس مأمون بلقر/ نائب الرئيس التنفيذي، وقامت هيئة تنظيم قطاع الإتصالات بمخاطبة دولة رئيس الوزراء بموجب كتابها رقم 2101/161/9/4 تاريخ 2004/4/4 لإعلامه بأن مرحلة التأهيل الأولي قد انتهت بتأهيل أربع شركات من أصل ستة شركات للتنافس على المرحلة النهائية، إلا أنه بتاريخ 2004/3/10 قامت إحدى الشركات الأربعة المؤهلة بإعلام الهيئة بعدم رغبتها بالمشاركة في المرحلة النهائية، وكذلك قامت شركة أخرى بتاريخ 2004/4/1 بإعلام الهيئة بإنسحابها أيضاً، وعليه فقد بقي التنافس للحصول على الترخيص الإضافي قائماً بين شركتين فقط، حيث تم استلام عرضين في الموعد المحدد لاستلام العروض النهائية. وبالرغم من ذلك أوضحت الهيئة في كتابها ذاته إلى دولة رئيس الوزراء بضرورة الإستمرار في إجراءات الترخيص تماشياً مع مصداقية وشفافية إجراءات الهيئة وتطبيقاً للسياسة العامة المقرّة من قبل الحكومة، كما وأكدت الهيئة بأنها ستقوم بفحص مدى توافق كل من العرضين المقدمين للمعايير المعتمدة من قبلها والمذكورة في وثيقة القواعد المتعلقة بالتنافس للحصول على رخصة تقديم خدمة الإتصالات العامة المتنقلة تحقيقاً لأهداف السياسة العامة المعتمدة من قبل مجلس الوزراء. وبناءً على ما سبق بينت الهيئة لدولة رئيس الوزراء عزمها على الإستمرار في الإجراءات وذلك بفتح العروض النهائية من قبل اللجنة المكلفة بذلك وتقييمها في موعد أقصاه 2004/4/11.

بذات التاريخ (2004/4/4) استلمت الهيئة كتاب رقم 11067/1/3/أ11 صادر عن دولة رئيس الوزراء/ فيصل الفايز إلى عطوفة رئيس مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الإتصالات، يفيد بأنه قد تم استلام عرضين مقدمين من كل من شركة فاست لينك وشركة موبايلكم تعرضان فيهما أن يتم تأجيل إصدار رخصة المشغّل الثالث مقابل دفع مبلغ مالي، حيث تقدمت شركة فاست لينك بعرض مبلغ للخزينة مقداره (15) مليون دينار أردني مقابل تمديد رخصة الشركة، ومبلغ (4) ملايين دينار أردني مقابل منح

| | |
|---|---|
| | الشركة فترة حصرية جديدة لمدة عامين من تاريخ الكتاب (2004/4/4)، ومبلغ (2) مليون دينار أردني مقابل تمديد الحصرية لعام ثالث. أما شركة موبايلكم فقد عرضت مبلغاً إجمالياً مقداره (3) مليون دينار أردني مقابل تمديد الفترة الحصرية للمشغلين الحاليين لمدة عامين إضافيين، وعليه طلب دولة رئيس الوزراء من الهيئة دراسة العرضين، مع الأخذ بعين الإعتبار الدراسة التي قامت بها الهيئة حول أثر المشغل الثالث على الشركتين والقطاع والخزينة والإقتصاد الوطني.<br><br>بينت الهيئة في كتابها رقم 2132/1/17/4 تاريخ 2004/4/5 الصادرعن السيدة منى نجم/ رئيس مجلس المفوضين/ الرئيس التنفيذي إلى دولة رئيس الوزراء/ فيصل الفايز بخصوص العرضين المقدمين من شركة فاست لينك وشركة موبايلكم، بأن كل من الشركتين قد قامتا بتقديم عروض تنافي أسس وقواعد الإحتساب المعتمدة في قطاع الإتصالات بالرغم من معرفتهما التامة بتفاصيل العمل في هذا القطاع، مما يدل على عدم تقديرهما لإجراءات الحكومة واعتبارات الحرص على الصالح العام.<br><br>ثم تلقى دولة رئيس الوزراء/ فيصل الفايز بتاريخ 2004/4/13 كتاباً من الرئيس التنفيذي والمدير العام لشركة فاست لينك يتضمن قيام كل من شركة فاست لينك وشركة موبايلكم بتعديل عرضهما المشترك المقدم بتاريخ 2004/4/4 بخصوص الرخصة الثالثة، بحيث أصبح المبلغ المعروض من قبل الشركتين معاً نسبة (120%) كحد أدنى من أي مبلغ قد تدفعه أية جهة مشتركة في العطاء المطروح لمنح الرخصة الثالثة. وبناءً على ما سبق كلف دولة رئيس الوزراء بموجب كتابه رقم 11أ/3/1/14042 تاريخ 2004/4/27 هيئة تنظيم قطاع الإتصالات بدراسة العرض المعدل مع الأخذ بعين الإعتبار الدراسة التي قامت بها الهيئة حول أثر المشغل الثالث على الشركتين والقطاع والخزينة والإقتصاد الوطني، ورداً على ذلك أعلمت الهيئة دولة رئيس الوزراء في كتابها رقم 2665/1/17/4 تاريخ 2004/4/29 بأنها ستعمل على تزويد دولته بوجهة نظرها فور إستكمال دراسة العرضين المقدمين من شركة Investcom Holding وشركة Umniah لمرحلة التأهيل النهائي.<br><br>لاحقاً لذلك، استمرت كلاً من شركة فاست لينك وشركة موبايلكم بالمحاولة من أجل وقف عملية ترخيص المشغل الثالث من خلال مخاطبة الديوان الملكي، حيث وجه جلالة الملك المعظم بتاريخ 2004/5/4 كتاب تكليف إلى الرئيس التنفيذي/ رئيس مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الإتصالات بدراسة الطلبات المقدمة من شركتي فاست لينك وموبايلكم، وتنفيذاً لتوجيهات جلالته قام الرئيس التنفيذي/ رئيس مجلس مفوضي الهيئة بالاجتماع مع مدير عام شركة فاست لينك/ الرئيس التنفيذي ورئيس الهيئة العامة لشركة موبايلكم لمرتين متتاليتين، حيث تم تقديم عرض لاحق نهائي من قبل الشركتين تضمن |

| | |
|---|---|
| | طلب تمديد الحصرية الثنائية لمدة خمس سنوات وتجديد اتفاقتي ترخيص كل من الشركتين لتصبح (15) سنة مقابل بدل مالي مقداره (43) مليون دينار أردني.<br><br>بتاريخ 2004/5/4 أنهت اللجنة المكلفة بتقييم العروض النهائية المقدمة من شركة Investcom Holding وشركة Umniah أعمالها وأرسلت نتائج أعمال تقييم عروض ترخيص المشغل الإضافي لخدمات الإتصالات المتنقلة إلى مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الإتصالات بموجب المذكرة الداخلية المؤرخة في 2004/5/4 صادرة عن رئيس لجنة التقييم إلى عطوفة رئيس مجلس المفوضين/ الرئيس التنفيذي. جاء في المذكرة الداخلية بأن الهيئة قد استلمت عرضين للحصول على رخصة لإنشاء وامتلاك وإدارة شبكة عامة للإتصالات المتنقلة من قبل شركة أمنية للإتصالات الخلوية وشركة إنفستكوم/ الأردن، في حين أن كلاً من شركتي سعودي أوجيه وباتيلكو قد اعتذرتا عن تقديم عروض نهائية بشكل كتابي قبل الموعد النهائي المحدد لتقديم العروض. كما تضمنت المذكرة المشار إليها أعلاه بأن لجنة التقييم قد قامت باتباع إجراءات تفصيلية لفتح وتقييم العروض تمثلت بأن يقوم كل عضو من أعضاء اللجنة بمراجعة كل من العرضين بشكل مستقل ومن ثم مناقشة نتائج المراجعة بشكل جماعي لوضع نقاط التقييم، على أن يكون الحد الأعلى لنقاط التقييم (1100) نقطة موزعة على الشكل التالي: (أ) 900 نقطة تتعلق بتقييم النواحي القانونية والمالية والفنية والخبرة التشغيلية للمتقدم، بحيث يكون الحد الأدنى من النقاط للتأهل هو (570) نقطة من (900) نقطة حتى يعتبر العرض مقبولاً، (ب) 200 نقطة مخصصة لما سيقدمه مقدم العرض من مشاريع تستفيد منها المملكة بشكل عام، علماً بأن هذه الـ (200) نقطة لم تؤخذ بعين الإعتبار لأغراض احتساب الحد الأدنى من النقاط المطلوبة لكل عرض. بينت لجنة التقييم في ذات المذكرة توافق كل من العرضين المقدمين مع شروط تقديم طلبات الترخيص بشكل عام، مع وجود نقاط ضعف وأوجه قصور يجب أن يتم تصحيحها في كلا العرضين، بحيث تمثلت نقاط الضعف المتعلقة بشركة أمنية بشكل عام، إستناداً لتقرير التقييم تاريخ 2004/5/4 بما يلي: |

| شركة أمنية Umniah |
|---|
| تبين بأن تصميم شبكة تردد الراديو المقدم من قبل شركة أمنية لا يتصف بالقوة والمتانة الكافية لتوفير التغطية اللازمة أو الجودة المطلوبة في الخدمة، مما يتطلب العمل على تحسينها. كما أن خطة شبكة التغطية تستلزم نشر UMTS (2.1 GHz) لتوفير التغطية في مناطق عمان والبحر الميت والعقبة ومناطق أخرى، إلا أن ترددات (2.1 GHz) غير معروضة في العرض المقدم من قبل الشركة، وعليه يتعين على شركة أمنية أن تثبت قدرتها على التغطية في تلك المناطق دون إستخدام ترددات (2.1 GHz).<br>بالإضافة إلى أن ما تضمنه عرض الشركة فيما يتعلق بالمشاريع التي ستستفيد منها المملكة لا تلبي توقعات اللجنة من ناحية المساهمة في التنمية وكذلك من ناحية التزام الشركة المالي لقطاع تكنولوجيا المعلومات والإتصالات.<br><br>The Radio Frequency ("RF") network design as submitted by Umniah does not appear to be sufficiently robust to provide the coverage commitments indicated or the desired quality of service and thus, would need to be improved. In addition, the network coverage plan entails the deployment of UMTS (2.1 GHz) sites to cover hotspots in Amman, Aqaba, the Dead Sea. Therefore, Umniah needs to demonstrate its coverage capability in those areas without the use of (2.1GHz) frequencies.The additional measures to Benefit Jordan as submitted by Umniah, while generally compliant, do not satisfy the Committee's expectations with respect to both the contribution to the development of and the financial commitment to the Jordanian ICT sector. |

وكانت نتائج توزيع النقاط كالآتي:

| | الموزعة | Umniah | Investcom Holding |
|---|---|---|---|
| مرحلة التقييم الأول التقييم المالي والفني والقانوني للعرض | 900 (الحد الأدنى من النقاط المطلوب هو 570) | 627.5 | 685.5 |
| مرحلة التقييم الثاني تقييم المنافع الإضافية للأردن | 200 | 125 | 0 |
| المجموع | 1100 | 752.5 | 685.5 |

وبناءً على نتائج توزيع النقاط، بينت لجنة التقييم الفنية بأن الشركة المحتمل نجاحها للحصول على الترخيص الإضافي هي شركة أمنية، إلا أنها يجب أن تقوم بتسوية بعض الأمور الجوهرية قبل إصدار اللجنة لتوصياتها النهائية بهذا الخصوص.

ولاحقاً لذلك وقبل إصدار لجنة التقييم الفنية لتوصياتها النهائية المتعلقة بتقييم العروض النهائية المقدمة للحصول على الترخيص الإضافي، أصدر مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الإتصالات فيما يتعلق بالعرض المقدم من شركة فاست لينك وشركة موبايلكم قراره رقم (2004/19-1) المتخذ في جلسته رقم (2004/19) تاريخ 2004/5/8 برئاسة منى نجم/ رئيس المجلس، مأمون بلقر/ نائب الرئيس، محمد الخصاونة/ عضو، مصون شقير/ عضو، فادي قعوار/ عضو، والمتضمن إستخلاصاته التي توضح أسباب التوجه بالإستمرار في عملية الترخيص الإضافي، حيث أوضح المجلس بأن تمديد الحصرية الثنائية للشركتين سيحول دون إيجاد مناخ تنافسي بين المشغلين مما سيؤثر سلباً على جودة وأسعار الخدمات المقدمة للمستهلكين.

قدمت لجنة التقييم الفنية تقريرها الثاني بتاريخ 2004/5/27، وتضمن التقرير أهم النقاط الأساسية على النحو التالي:

| | شركة أمنية Umniah | شركة إنفستكوم Investcom |
|---|---|---|
| **المتطلبات الفنية Technical Requirements** | ورد في التقرير تحت بند التغطية رقم (3.1.1) بأن شركة أمنية قد قدمت الحد الأدنى من تصميم تخطيط الشبكة، وأنها تحاول أن تقدم التغطية لأكبر عدد من المناطق بأقل عدد من محطات القاعدة مما قد يؤدي إلى فراغات بالتغطية مما سيزيد من إمكانية فشل الإتصالات وتقليل جودة الخدمة وسرعة تراسل المعطيات. بالإضافة إلى أن شركة أمنية لديها نصف عدد | ورد في التقرير تحت بند التغطية رقم (3.1.1) بأن شركة إنفستكوم كانت أكثر تحوطاً في طرح إستراتيجيتها وفي محاكاة نهج قوي لتصميم الراديو، مما يقودها لتشغيل 900 MHz محطة قاعدة خلال أول سنتين ومن ثم استخدام 1800 MHz محطة قاعدة لمدة التشغيل المتبقية. وعليه خلال أول سنتين من التشغيل يظهر بشكل ملحوظ أرقاماً أعلى من محطات القاعدة |

| | | | |
|---|---|---|---|
| | | محطات القاعدة التي لدى شركة إنفستكوم حتى السنة العاشرة من بدء التشغيل بإستثناء السنة الأولى حيث سيكون لدى شركة أمنية (493) محطة دون إحتساب محطات (UMTS). بالإضافة إلى أن فريق RF قد بين بأن لديه تحفظات فيما يتعلق بقدرة أمنية على الوصول إلى أهداف التغطية لمجموعة ثابتة من متغيرات جودة الخدمة.<br><br>The Evaluation Report states under the Coverage Article No. (3.1.1) that Umniah has applied a minimal network planning design. Its cellular design philosophy is to cover the maximum amount terrain in a blanket approach with the minimum amount of base stations. While this approach may be cost efficient, it can result in many coverage voids that need to be filled in afterwards. This potentially increases the level of dropped calls, thereby affecting users between cells, decreasing the | لشركة إنفستكوم مقارنة بشركة أمنية، مما يقلل من إمكانية حدوث فراغات بالتغطية. وبالتالي يعتقد فريق RF بأن إمكانية وصول شبكة شركة إنفستكوم لأهداف التغطية والجودة عالية نسبياً.<br><br>The Evaluation Report states under the Coverage Article No. (3.1.1) that more cautious roll out strategy and simulation rich approach to radio design leads Investcom to roll out 900 MHz base stations in the first 2 years and then using 1800 MHz base stations for the remainder of the roll out. Therefore, the first 2 years of roll out show significantly higher numbers of base stations compared to Umniah, which decreasing the probability of coverage voids. The RF team believes that with attention spent on simulation, which translates into higher amounts of base stations, the probability of Investcom's network reaching its coverage and quality objectives | |

| | | | |
|---|---|---|---|
| are fairly high. | Quality of Service and lowering the data speeds, until the void are filled. Also, Umniah has roughly half the number of base stations of Investcom until year 10 of the rollout. The year 10 BTS count for Umniah is 493 base stations, taking into account that no UMTS base stations were counted. In addition, the RF Team has reservation regarding Umniah's ability to reach its coverage objectives for a fixed set of Quality of Service parameters. | | |
| ورد في التقرير تحت البند رقم (3.1.4) منه بأن جوهر تخطيط شبكة إنفستكوم وأبعاده كان متقناً، وأن النهج الذي اتبعته في تقريب تعقيد الصوت والبيانات من خلال الشبكة تم شرحه بشكل جيد، وتم تقديم تفاصيل حسابية فيما يتعلق بذلك. كما وأن تخطيط نظام الراديو كان غني بنماذجه من خلال إستخدام نموذجين مختلفين لثلاث سرعات، مختلفة | ورد في التقرير تحت البند رقم (3.1.4) منه بأن جوهر تخطيط شبكة أمنية وأبعاده إتصف بالغموض وإحتوى على تفاصيل معلومات قليلة. كما أن تخطيط الراديو لشركة أمنية كان أساسياً من خلال محاكاة نموذج واحد، بالإضافة إلى أن العدد المتوقع للخلايا خلال خطة العشر سنوات يظهر بأنه غير واقعي ( 493 cells of 1800 MHz) بالمقارنة مع | **أبعاد الشبكة والإمتثال Network dimensioning and compliance** | |

| | | | |
|---|---|---|---|
| | | | |
| مع تقديرات دقيقة للهاتف النقال لفئة العاملين. بالإضافة إلى أن عدد الخلايا يبدو واقعياً وقريباً من المؤشر، وخطة الإرسال لم تعتمد على تردد محدد.<br><br>Investcom's core network planning and dimensioning was well done. Its approach to the complexity of voice and data convergence over the network was well explained and detailed calculations were provided. Also, the radio system planning was rich in its modeling approach, using 2 different models simulated at 3 different speeds with 5 different clutter types, including precise mobile values for the class employed. The number of cells seems to be realistic and close to the benchmark. Furthermore, Investcom's transmission plan did not rely on a specific frequency. | مؤشر المشغل الحالي (800-1200 at the 900 MHz)<br><br>Umniah's core network planning and dimensioning was vague and contained little detailed information. Also, Umniah's radio planning was basic, with 1 model simulation and 3 clutter types. Add to that, the projected number of cells over the ten years plan appears unrealistic in comparison to the current operator benchmark (493 cells of 1800 MHz (Umniah) compared to 800-1200 at 900 MHz benchmark). | | |
| ورد في التقرير تحت البند رقم (3.2) منه بأن شركة إنفستكوم قد أبدت قبولها | ورد في التقرير تحت البند رقم (3.2) منه بأن شركة أمنية فيما يتعلق بالتجوال | **التجوال**<br>**Roaming** | |

| | | | |
|---|---|---|---|
| | | الوطني قد أعربت بشكل واضح عن عدم رغبتها بالدخول في اتفاقيات تجوال مع المشغلين الحاليين، بحيث تتمثل خطة الشركة بتشغيل شبكتها في أسرع وقت ممكن لتجنب التجوال الوطني، وعليه من المرجح أن يؤدي ذلك إلى تشغيلها شبكة تغطية غير مكتملة في أحسن الأحوال دون تقديم تغطية وطنية لمشتركيها الأوليين. وفي ضوء هذه الإستراتيجية أجمع الفريق الفني على أن اتباع شركة أمنية لهذا الإتجاه قد يؤدي إلى التضحية بجودة التغطية وإستمرارية الخدمة لمشتركيها الأوليين.<br><br>Umniah has clearly stated that it will not initiate roaming agreements with the incumbents. Instead, Umniah's plan is to roll out its network as quickly as possible in order to avoid national roaming. This is likely to lead to patchy network coverage at best and would not provide national coverage for its initial subscribers. | لفتح علاقات مع مشغلي الهواتف المتنقلة الآخرين لبدء تجوال وطني خلال فترة نشر شبكتها الأولي عن طريق ترتيبات تجارية مرضية لغايات تزويد عملائها بتغطية وخدمات جيدة عند تقديم الخدمة. كما أوضحت شركة إنفستكوم في عرضها بأنها تخطط لاستخدام التجوال الوطني كجزء من استراتيجيتها لدخول السوق الأردني بقوة، وهي تعتقد بأنه من الضروري تقديم تغطية وطنية كاملة لكسب مشتركين عبر جميع أنحاء الأردن.<br><br>Investcom was receptive to open relationships with the other mobile incumbents to initiate national roaming during its initial network deployment, subject to satisfactory commercial arrangements, in order to provide its customers with good coverage and services at launch. Also, Investcom clarified in its submission that Investcom plans to make use of National Roaming |
| | | | |

| | | | |
|---|---|---|---|
| as part of its strategy to aggressively enter the Jordanian market. Investcom believes that it is essential to offer a full, national coverage in order to immediately acquire subscribers across all of Jordan. | In view of this strategy, it was the consensus of the technical team that the quality of coverage and service continuity for the initial subscribers would be sacrificed if Umniah were to proceed in this direction. | | |
| ورد تحت البند رقم (3.3) من التقرير بأن مجلس المفوضين قد طلب إيضاحات إضافية فيما يتعلق بجودة الخدمة من منظور فني/ خدمة العملاء/ الفواتير، الخ.<br>وبناءً على ذلك أورد التقرير في البند (3.3.1) منه بأن شركة إنفستكوم قد قدمت مقاييس ملائمة لجودة الخدمة، كما أن حسابات تصميم الشبكة قدمت بشكل مفصل لغايات السماح بإدخال تعديلات للخدمات المختلطة في هيكل الشبكة المتقارب. يظهر بأن شركة إنفستكوم لديها الأدوات والتقنيات اللازمة لمعالجة النطاق الترددي المطلوب بصورة ملائمة عند نمو الشبكة.<br><br>The Board requested further | ورد تحت البند رقم (3.3) من التقرير بأن مجلس المفوضين قد طلب إيضاحات إضافية فيما يتعلق بجودة الخدمة من منظور فني/ خدمة العملاء/ الفواتير، الخ.<br>وبناءاً على ذلك أورد التقرير في البند (3.3.1) منه أنه وبالرغم من أن شركة أمنية قد قدمت المقاييس الضرورية لجودة الخدمة لتصميم الشبكة بصورة صحيحة، إلا أن المنهجية الحسابية لشبكتها لم تعكس استخدام تلك المقاييس، كما أن معلومات شركة أمنية المتعلقة بتكرار عنصر الشبكة متناثراً نوعاً ما، لكن يمكن العثور عليه. أوجه القصور تخطيط الشبكة في تفصيل الصوت وتقارب البيانات يثير قلقاً خاصاً فيما يتعلق | **جودة الخدمة**<br>**Quality of Service** | |

| | | | |
|---|---|---|---|
| clarifications with respect to the Quality of Service from a technical/ customer care/ billing/ etc., perspective. Accordingly, the report states under Article (3.3.1) that Investcom provided appropriate quality of service parameters in order to probably design the network. The network calculations are provided in detail in order to allow for adjustments for mixed services on a converged network structure. Investcom appears to have the tools and techniques to properly manage the bandwidth required as the network grows. | بجودة الخدمة المقدمة. كما أن المفهوم الأولي لشركة أمنية هو أن تقوم بتقديم نطاق ترددي كبير لتخفيف أو تقليل الحاجة لتصميم نطاق ترددي مفصل، هذا سيؤدي بالنهاية إلى حدوث مصاعب عند زيادة حركة الخدمة.<br>وبناءً على ما ورد أعلاه، ورد تحت البند رقم (3.4.1) من التقرير بأن أعضاء الفريق الفني قد قاموا بفحص ودراسة دقيقة للخطط الفنية المقدمة في كلا العرضين (عرض شركة أمنية وعرض شركة إنفستكوم) مقارنة مع مشغلي الهواتف المتنقلة في السوق الأردني ومعايير الصناعة. وعليه، تم إجراء رسم بياني من قبل أعضاء الفريق الفني يبين بشكل واضح الفروقات بين العرضين المقدمين بمقارنة كل منهما للآخر ومقارنتهم مع فاست لينك وموبايلكم لتسليط الضوء على المخاوف المتعلقة بمتانة وجودة الشبكة المقدمة من قبل شركة أمنية.<br><br>The Board | | |

| | | | |
|---|---|---|---|
| | requested further clarifications with respect to the Quality of Service from a technical/ customer care/ billing/ etc., perspective. Accordingly, the report states under Article (3.3.1) that although Umniah provided the necessary quality of service parameters in order to properly desing the network, its network calculation methodology did not reflect the use of these parameters. Umniah's information regarding network element redundancy was somewhat sparse, but could be found. Of particular concern with respect to the proposed quality of service is the network planning deficiencies in detailing voice and data convergence. Umniah's initial concept is to provide a large bandwidth in the core to alleviate the need for detailed bandwidth design. This will eventually cause difficulties as the traffic increases. Therefore, the report states under Article (3.4.1) that | | |

| | | | |
|---|---|---|---|
| | the technical team members conducted a rigorous examination of the two Applicant's technical plans against both the Jordanian mobile incumbents and market and industry standards. However, the technical team members drafted a chart which clearly outlines the differences between the two Applicants when compared both to each other and to Fastlink and Mobilecom and serves to highlight the concerns regarding the robustness and quality of Umniah's proposed network. | | |
| تم حساب صافي القيمة الحالية للإلتزامات المتعلقة بالمشاريع التي ستستفيد منها الأردن لشركة أمنية فقط، حيث أن شركة إنفستكوم قامت بتقديم قائمة بالمشاريع التي تنوي إقامتها، إلا أنها لم تقم بتقدير قيمة الإلتزام المالي بشكل محدد.<br><br>The net present value of the commitments associated with additional measures to Benefit Jordan | أوضحت اللجنة في التقرير تحت البند (9.6) منه بأن شركة أمنية قد بينت بأن الحد الأقصى لاستثمارها هو مبلغ (2.7) مليون دينار، إلا أنه بعد تحليل ودراسة العرض المقدم من قبلها تبين بأن قيمة الإستثمار الفعلي سيكون ما بين (400–900) ألف دينار.<br>The committee clarified in the Evaluation Report under Article (9.6) that although Umniah states that | **مشاريع تستفيد منها الأردن**<br>**Benefits to Jordan** | |

| | | | |
|---|---|---|---|
| can be calculated only for Umniah due to the lack ofa specific financial commitment on the part of Investcom. | its maximum investment amount is 2.7 million, acloser analysis, however, reveals that the actual amount falls somewhere between JD400 K and JD900 K. | | |
| أوضحت اللجنة في التقرير تحت البند (10.1) منه بأنه بالرغم من أن الإيضاحات قد أزالت بعض الأمور العالقة فيما يتعلق بكل من العرضين المقدمين، إلا أن اللجنة قد بينت بأنه ليس هناك تغيير جوهري بالنسبة لإستنتاجاتها الواردة في التقرير الأولي، حيث أن شركة إنفستكوم لم تقدم قبولاً لا لبس فيه لإعلان الألتزام. كما أن المعلومات الإضافية المقدمة من قبل شركة إنفستكوم فيما يتعلق بخبرة المدير التنفيذي المقترح، فإن هذا المرشح لا زال غير مقبول.<br><br>The committee clarified under Article (10.1) that although the requests for clarification have eliminated some outstanding issues with respect to each | أوضحت اللجنة في التقرير تحت البند (10.1) منه بأنه بالرغم من أن الإيضاحات قد أزالت بعض الأمور العالقة فيما يتعلق بكل من العرضين المقدمين، إلا أن اللجنة قد بينت بأنه ليس هناك تغيير جوهري بالنسبة لاستنتاجاتها الواردة في التقرير الأولي، وعليه أوضحت بأن المخاوف العالقة فيما يتعلق بشركة أمنية تتمثل بأن الشركة رفضت تقديم أي تفصيل عن التعريفات المدفوعة مسبقاً بالرغم من أنه تم طلب تقديم هذه المعلومات منها، ونتج عن ذلك أن حزم التعريفات والتوضيحات غير مكتملة كما هو وارد في التقرير الأولي. وبناءً على ردود الشركة التي تم تقديمها، لم تظهر شركة أمنية بشكل ناجح قدرتها على تحقيق تغطية الشبكة | **الخلاصة والتوصيات**<br>**Conclusions**<br>**&**<br>**Recommendations** | |

| | | | |
|---|---|---|---|
| Applicant's submission, there have been no significant changes in the conclusions stated in the initial Evaluation Report. Investcom has not provided an unequivocal acceptance of the Declaration of Adherence. Also, based on the clarification response provided, Investcom shows no willingness to consider another CEO candidate. Despite the additional information provided by Investcom regarding the proposed CEO's experience, the candidate remains unacceptable. | ومقاييس جودة الخدمة، كما وظهرت مخاوف اللجنة فيما يتعلق بتقليل مواقع الخلايا ومجموع النفقات الرأسمالية بشكل كبير مما لا يتوافق مع المعايير الأردنية والدولية.<br><br>The committee clarified under Article (10.1) that although the requests for clarification have eliminated some outstanding issues with respect to each Applicant's submission, there have been no significant changes in the conclusions stated in the initial Evaluation Report. The outstanding concerns regardin Umniah are that Umniah has declined to provide any detail on prepaid tariffs despite requests for this information, which resulting that the tariff packages and explanations being incomplete as previously identified in the initial report. Also, Umniah has not successfully demonstrated that the projected network coverage and quality of | | |

| | | |
|---|---|---|
| | service parameters will be met. It appears to have confirmed the committee's concern that cell sites and thus, the associated total capex, are significantly understated and out of synch with Jordanian and International benchmarks. | |

بناءاً على ما ورد في التقرير السابق جاءت توصيات اللجنة بمنح الترخيص الجديد لشركة أمنية ضمن شروط محددة، وعلى أن يتم الإستمرار بالتفاوض مع الشركة لتحسين عرضها من مختلف النواحي. وفي الوقت نفسه، أعلمت هيئة تنظيم قطاع الإتصالات دولة رئيس الوزراء بموجب كتابها رقم 3319/1/17/4 تاريخ 2004/6/1 قرارها باعتبار العرض المشترك المقدم من قبل شركة فاست لينك وشركة موبايلكم عرضاً غير مقبول لعدم مراعاته لاعتبارات عديدة اعتمدتها الهيئة في دراستها للعرض المذكور، من أهمها القيمة المالية للمكاسب الإضافية التي ستتحقق للشركتين دون زيادة الواردات لخزينة الدولة بنفس النسبة.

ومن ثم قرر مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الإتصالات بموجب قراره رقم (1-2004/26) المتخذ في جلسته رقم (2004/26) تاريخ 2004/6/5 بناءً على توصية لجنة التقييم الفنية في تقريرها الثاني الموافقة على اعتبار العرض المقدم من شركة أمنية للإتصالات المتنقلة مؤهلاً للإحالة المبدئية عليه بإعتباره أفضل العرضين المقدمين، والسير في إجراءات الإحالة على هذا الأساس وإبلاغ الشركة المعنية بذلك مع الإستمرار بالتباحث معها لتحسين مختلف أوجه العرض المقدم من قبلها بما يحقق أقصى مردود للصالح العام. كما وقرر المجلس بذات الوقت إشعار الشركة الثانية (إنفستكوم Investcom Holding) بما جرى التوصل إليه، وبأنها ستكون في المرتبة الثانية في حال فشل و/أو تقصير شركة أمنية بتنفيذ المطلوب منها.

- **<u>قيام مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الإتصالات/ هيئة تنظيم قطاع الإتصالات برفع التنسيب إلى مجلس الوزراء لاتخاذ القرار</u>**

بناءً على قرار مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الإتصالات رقم (1-2004/26) تاريخ 2004/6/5 المتضمن إعتبار العرض المقدم من شركة أمنية للإتصالات المتنقلة مؤهلاً للإحالة المبدئية عليها، علماً بأن أحد أعضاء مجلس المفوضين قد إعترض خطياً على

| | |
|---|---|
| | هذا القرار، وقد تم بذات التاريخ إعلام دولة رئيس الوزراء بقرار مجلس مفوضي الهيئة المذكور أعلاه بموجب الكتاب رقم 3371/1/17/4 الصادر عن رئيس مجلس المفوضين/ الرئيس التنفيذي إلى دولة رئيس الوزراء، حيث تضمن الكتاب أيضاً، إعتزام الهيئة دعوة شركة أمنية للإتصالات المتنقلة لبدء المباحثات حول تفاصيل اتفاقية الترخيص التي سيتم توقيعها وفقاً لمتطلبات قانون الإتصالات والشروط الفنية والأحكام التنظيمية المعتمدة لدى الهيئة.<br>أوضح مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الإتصالات لاحقاً لما سبق في كتابه رقم 4019/1/17/4 تاريخ 2004/7/4 الموجه لدولة رئيس الوزراء، بأنه تم بدء المفاوضات مع شركة أمنية للإتصالات المتنقلة بتاريخ 2004/6/20، وبين أن العوائد المالية المتوقعة وفقاً للمباحثات التي تمت هي كالتالي:<br>– رسوم الترخيص: (4 مليون دينار أردني)<br>– العائد الإضافي للأردن: (2 مليون دينار أردني)<br>– بدل إخلاء الترددات (لصالح القوات المسلحة): (2.1 مليون دينار أردني)<br>– عوائد ترددات تجدد سنوياً: (1.7 مليون دينار أردني)<br>– عوائد الترخيص التشغيلية سنوياً بمعدل: (100,000 دينار أردني)<br>– المشاركة في العوائد (الإيرادات): (10% سنوياً)<br>بالإضافة إلى عوائد الترددات الأخرى والعوائد السنوية لضرائب الدخل والمبيعات والضريبة الخاصة، وعليه كلف دولة رئيس الوزراء/ فيصل الفايز هيئة تنظيم قطاع الإتصالات بموجب كتابه رقم 20149/1/3/أ11 تاريخ 2004/7/5 باستكمال الإجراءات وفقاً لقرارات مجلس مفوضي الهيئة.<br><br>بتاريخ 2004/7/19 قرر مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الإتصالات في قراره رقم (2004/34–1) المتخذ في جلسته رقم (2004/34) بناءً على مباحثات الهيئة التي تمت مع شركة أمنية للإتصالات المتنقلة الموافقة على إحالة الترخيص الإضافي على شركة أمنية للإتصالات المتنقلة، وتكليف عطوفة رئيس مجلس المفوضين بمخاطبة دولة رئيس الوزراء لإعلامه بقرار المجلس، على أن يتم اتخاذ القرار النهائي بخصوص الإحالة في ضوء ما ينتج عن مخاطبة دولة رئيس الوزراء، علماً بأن أحد أعضاء مجلس المفوضين قد اعترض خطياً على هذا القرار.<br><br>تم إعلام دولة رئيس الوزراء بتاريخ 2004/7/20 بموجب الكتاب رقم أ/4328/1/17/4 الصادر عن منى نجم/ رئيس مجلس المفوضين/ الرئيس التنفيذي بقرار مجلس المفوضين رقم (2004/34–1) تاريخ 2004/7/19 المتضمن الموافقة على إحالة الترخيص على شركة أمنية للإتصالات المتنقلة.<br>**– صدور قرار مجلس الوزراء بالموافقة على الإحالة وعلى توقيع العقد أو اتفاقيات** |

**الترخيص الإضافي لخدمة الإتصالات العامة المتنقلة مع المستثمر الفائز**

بعد إطلاع دولة رئيس الوزراء/ فيصل الفايز على قرار مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الإتصالات رقم (1-2004/34) تاريخ 2004/7/19 والمتضمن الموافقة على إحالة الترخيص على شركة أمنية للإتصالات المتنقلة، قرر دولة رئيس الوزراء بموجب كتابه رقم (11أ/1/3/21716) تاريخ 2004/7/21 الموجه إلى عطوفة رئيس مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الإتصالات إبداء عدم ممانعته من قيام مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الإتصالات بممارسة صلاحياته لإستكمال الإجراءات المتعلقة بالترخيص الإضافي وفقاً لأحكام قانون الإتصالات رقم (13) لسنة 1995 وتعديلاته.

بناءً على ذلك قرر مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الإتصالات بموجب قراره رقم (1-2004/35) المتخذ في جلسته رقم (2004/35) تاريخ 2004/7/22 الموافقة على إحالة الترخيص الإضافي لخدمات الإتصالات العامة المتنقلة على شركة أمنية للإتصالات المتنقلة، وبحيث يتم التوقيع على إتفاقية الترخيص خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا القرار.

**- مرحلة تغيير الملكية اللاحقة لعملية إحالة الترخيص الإضافي على شركة أمنية للإتصالات المتنقلة**

ورد لهيئة تنظيم قطاع الإتصالات بتاريخ 2006/5/17 الكتاب رقم (UMN/06/166/ CM) صادر عن مايكل سهيل داغر/ الشريك المسؤول في شركة أمنية للهواتف المتنقلة يفيد بأن شركة البحرين للإتصالات السلكية واللاسلكية (بتلكو) قد أبدت رغبتها في الدخول في شراكة إستراتيجية في شركة أمنية للهواتف المتنقلة، وعليه تضمن الكتاب المشار إليه أعلاه الموافقة من قبل شركة أمنية للهواتف المتنقلة على دخول شركة البحرين للإتصالات السلكية واللاسلكية (بتلكو) كشريك إستراتيجي مسيطر في شركة أمنية للهواتف المتنقلة.

وعليه بينت هيئة تنظيم قطاع الإتصالات بموجب كتابها رقم (4073/273/9/4/أ) تاريخ 2006/5/22 الصادر عن د. أحمد حياصات/ الرئيس التنفيذي/ هيئة تنظيم قطاع الإتصالات إلى الرئيس التنفيذي/ شركة أمنية للهواتف المتنقلة، بأنه بخصوص قيام شركة أمنية للهواتف المتنقلة بإدخال شريك استراتيجي جديد، لا بد من الحصول على موافقة هيئة تنظيم قطاع الإتصالات الخطية المسبقة إستناداً للمادة (4.2) من الجدول ب (Schedule B) الملحق باتفاقية ترخيص شركة أمنية للهواتف المتنقلة. بناءً على ذلك طلبت هيئة تنظيم قطاع الإتصالات من شركة أمنية للهواتف المتنقلة العمل على تزويدها بالمعلومات اللازمة حول مدى التغيير في السيطرة الذي سينتج عن هذه العملية.

قامت شركة أمنية للهواتف المتنقلة بموجب كتابها رقم (UMN/06/180/ CM) تاريخ

2006/6/1 بتزويد هيئة تنظيم قطاع الإتصالات بالمعلومات اللازمة والمتمثلة برغبة شركة البحرين للإتصالات السلكية واللاسلكية بشراء ما يزيد عن (51%) من شركة أمنية للهواتف المتنقلة م.خ.م.، وأن شركة البحرين للإتصالات السلكية واللاسلكية هي أول مشغل لخدمة الهواتف المتنقلة في البحرين ويوجد لديها ما يزيد عن (600) ألف مشترك، مما يعني توفر الخبرة العملية والفنية لديها في مجال تشغيل خدمة الهواتف المتنقلة، وأنه قد تم الإتفاق على استمرار تولي المدير العام لشركة أمنية للهواتف المتنقلة م.خ.م. لمدة ستة أشهر تقريباً وذلك بعد تحويل الملكية والإدارة إلى شركة البحرين للإتصالات السلكية واللاسلكية، بالإضافة إلى أن هذا الكتاب قد تضمن معلومات عن شركة البحرين للإتصالات السلكية واللاسلكية تمثلت بأنها شركة مملوكة من قبل حكومة مملكة البحرين بواقع (36.6%) و(20%) لشركة ( Cable & Wireless)، أما باقي ملكية الشركة والواقعة بنسبة (43.4%) فهي موجودة في سوق الأوراق المالية ومتداولة حسب أحكام قانون الأوراق المالية البحريني. وبناءً على ما سبق فإن شركة أمنية للهواتف المتنقلة م.خ.م. تطلعت في كتابها هذا إلى الحصول على موافقة هيئة تنظيم قطاع الإتصالات على عملية تحويل السيطرة وتعديل الإدارة حسب الأحكام الوارد في اتفاقية الترخيص.

من ثم أعلمت شركة أمنية للهواتف المتنقلة م.خ.م. هيئة تنظيم قطاع الإتصالات بموجب كتابها رقم (CM /UMN/06/182) تاريخ 2006/6/11 بأن شركة أمنية للإتصالات والتكنولوجيا ذ.م.م. وشركة بيت الإستثمار العالمي ش.م.ك. (جلوبال)، وهم الشركاء في شركة أمنية للهواتف المتنقلة م.خ.م. قد أنهوا مفاوضاتهم مع شركة البحرين للإتصالات السلكية واللاسلكية (بتلكو)، وبالتالي فهم مستعدين للإنتقال إلى مرحلة التنفيذ النهائي لإجراءات تحويل نقل ملكية الأسهم من المالك الحالي (شركة أمنية للإتصالات والتكنولوجيا ذ.م.م. وشركة بيت الإستثمار العالمي ش.م.ك. "جلوبال") إلى المالك الجديد شركة البحرين للإتصالات السلكية واللاسلكية (بتلكو).

بتاريخ 2006/6/12 خاطبت هيئة تنظيم قطاع الإتصالات الرئيس التنفيذي/ شركة أمنية بموجب كتابها رقم أ/4625/273/9/4، الذي يفيد بأن عملية تحويل السيطرة وتعديل الإدارة في شركة أمنية للهواتف المتنقلة م.خ.م. لا زالت قيد الدراسة، وأنه لا بد من تزويد الهيئة بمعلومات إضافية تتعلق بشركة البحرين للإتصالات السلكية واللاسلكية (بتلكو)، وعن الإتفاقية المزمع إبرامها بين شركة أمنية للهواتف المتنقلة م.خ.م. وشركة البحرين للإتصالات السلكية واللاسلكية (بتلكو) لغاية إصدار قرارها بهذا الخصوص.

بتاريخ 2006/6/14 أصدر مجلس مفوضين هيئة تنظيم قطاع الإتصالات بموجب قراره رقم (2006/17-6) المتخذ في جلسته رقم (2006/17) قراره بالأغلبية بالموافقة على

| | |
|---|---|
| | عملية نقل ملكية الأسهم والتغير في السيطرة لشركة أمنية للهواتف المتنقلة م.خ.م. من المالك الحالي (شركة أمنية للإتصالات والتكنولوجيا ذ.م.م. وشركة بيت الإستثمار العامي ش.م.ك./ جلوبال) إلى المالك الجديد شركة البحرين للإتصالات السلكية واللاسلكية (بتلكو) إستناداً لأحكام المادة (4.2) من الجدول (ب) الملحق باتفاقية ترخيص شركة أمنية للهواتف المتنقلة م.خ.م. الموقعة ما بين الهيئة والشركة. وكذلك وافق المجلس على إلغاء القيد الوارد على إبقاء المدير العام للشركة السيد مايكل داغر لمدة أربع سنوات كمدير عام للشركة. وبناءً على ذلك تم إعلام شركة أمنية للهواتف المتنقلة م.خ.م. بقرار مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الإتصالات بموجب كتابه رقم أ/4/9/273/4752 تاريخ 2006/6/15.<br><br>قامت هيئة تنظيم قطاع الإتصالات تبعاً لما سبق بمخاطبة معالي وزير العدل بموجب كتابها رقم أ/4/9/273/5130 تاريخ 2006/7/3 لتوضيح استفسارات معاليه الشفوية المتعلقة بالترخيص الإضافي لخدمات الإتصالات المتنقلة الذي أحيل على شركة أمنية للهواتف المتنقلة م.خ.م. واتفاقية بيع الشركة لشركة البحرين للإتصالات السلكية واللاسلكية، حيث بين د. احمد حياصات/ رئيس مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الإتصالات/ الرئيس التنفيذي في الكتاب المشار إليه أعلاه بأن أي تغيير في ملكية شركات الإتصالات بنسبة تزيد عن (50%) يعتبر تغييراً في السيطرة على الشركة، مما يستوجب الحصول على موافقة هيئة تنظيم قطاع الإتصالات، بحيث يتمثل دور الهيئة بدراسة القدرة الفنية والإدارية والمالية للشريك أو المالك الجديد ومدى انعكاس التغيير في السيطرة على المنافسة في القطاع. أما قيمة وشروط البيع فهو موضوع يخرج عن إطار اختصاص الهيئة.<br><br>قامت دائرة ضريبة الدخل في عام 2008 بفرض ضريبة شهرة على شركة أمنية للإتصالات والتكنولوجيا (المساهم الرئيسي في شركة أمنية للهواتف المتنقلة) بواقع مبلغ (47,170,584) سبعة وأربعون مليون ومائة وسبعون ألف وخمسمائة وأربعة وثمانون دينار أردني، وضريبة إضافية بمبلغ (10,377,528) عشرة ملايين وثلاثمائة وسبع وسبعون ألف وخمسمائة وثمانية وعشرون دينار أردني، إلا أن شركة أمنية للإتصالات والتكنولوجيا قد امتنعت عن دفع المبالغ الضريبية المذكورة أعلاه لدائرة ضريبة الدخل، مما أدى إلى تحريك دائرة ضريبة الدخل إجراءات قضائية ضد الشركة، حيث قامت شركة أمنية للإتصالات والتكنولوجيا بتاريخ 2008/8/11 بالطعن بالقرار المتضمن فرض ضريبة دخل عليها بمقدار (47,170,584) مليون دينار أردني عن سنة 2006 لدى محكمة الإستئناف الضريبية بموجب الإستئناف رقم (2008/1036)، وتقرر رد الإستئناف وتصديق القرار المستأنف بتاريخ 2011/11/21، إستناداً لأحكام المادة (34/هـ) من قانون ضريبة الدخل رقم (57) لسنة 1985 وتعديلاته. |

| | |
|---|---|
| | ثم قامت شركة أمنية للإتصالات والتكنولوجيا بالطعن في قرار الإستئناف السابق بتاريخ 2011/12/20 بموجب التمييز رقم (2012/559)، حيث انتهت الإجراءات القضائية فيما بين دائرة ضريبة الدخل والشركة بصدور قرار التمييز تاريخ 2012/4/25 لصالح دائرة ضريبة الدخل برد التمييز وتأييد القرار المميز المتضمن إلزام الشركة بدفع مبلغ (47,170,584) مليون دينار أردني عن السنة 2006، عدا الضريبة المضافة، وإستناداً لقرار محكمة التمييز الأردنية المذكور أعلاه، خاطبت ضريبة الدخل شركة أمنية للإتصالات والتكنولوجيا بموجب الكتاب رقم (م ك م/2508/8) تاريخ 2012/12/20 لإعلامهم بالمبالغ الضريبية المترتبة على الشركة لغاية تاريخ الكتاب. |

**الملاحظات القانونية**

إنه وباستقراء كافة الإجراءات التي تم اتخاذها من أجل منح الترخيص الإضافي لخدمات الإتصالات المتنقلة، فإننا نجد أن الإجراءات المتبعة قد تمت وفقاً لممارسات واضحة وصحيحة قانوناً وبما يتوافق مع قانون الإتصالات رقم (13) لسنة 1995 وتعديلاته. وقد مارست هيئة تنظيم قطاع الإتصالات كافة الصلاحيات الممنوحة لها بموجب القانون بصورة قانونية وصولاً إلى إحالة الترخيص الإضافي لخدمات الإتصالات العامة المتنقلة على شركة أمنية للهواتف المتنقلة والقيام بعد ذلك بالموافقة على عملية نقل ملكية الأسهم والتغير في السيطرة لشركة أمنية للهواتف المتنقلة م.خ.م. من المالك الحالي (شركة أمنية للإتصالات والتكنولوجيا ذ.م.م. وشركة بيت الإستثمار العامي ش.م.ك./ جلوبال) إلى المالك الجديد شركة البحرين للإتصالات السلكية واللاسلكية (بتلكو).

ومن الجدير ذكره، أنه وبناءاً على المذكرة النيابية الموقعة من مجموعة من النواب والمتضمنة الطلب بإعادة موضوع منح رخصة مشغّل ثالث لشركة أمنية وبيعها لمستثمر أجنبي، فقد تم تسجيل دعوة تحقيقية لدى مدعي عام عمان تحت الرقم (2007/1578) وموضوعها: ( منح رخصة مشغل ثالث لشركة أمنية، وبيعها لمستثمر أجنبي) وذلك بموجب كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (5452/1/11/9) بتاريخ (2007/3/26) وكتاب رئيس مجلس النواب رقم (871/14/5) بتاريخ (2007/3/18) الموجه إلى النائب العام.

وبعد إجراء التحقيقات اللازمة من قبل مدعي عام عمان، خلص بقراره الصادر بتاريخ (2007/10/30) إلى حفظ أوراق الدعوة التحقيقية لعدم وجود أي شبهة بوقوع جرم يستوجب الملاحقة الجزائية، وذلك إعمالاً لمبدأ شرعية الجرائم والعقوبات، وقد تمت الموافقة على قرار المدعي العام من قبل نائب عام عمان بتاريخ (2007/11/17).

- الملاحظات العامة:

لابد من التوضيح أننا لم نتمكن من الحصول و/أو الإطلاع على تقرير التقييم الأول لكل من شركة أمنية وشركة إنفستكوم والمعد من قبل لجنة تقييم العروض والمؤرخ بتاريخ (2004/4/21) والذي تمت الإشارة إليه في أكثر من وثيقة، وتم الإعتماد عليه في عملية التأهيل لكل من شركة أمنية وشركة إنفستكوم، علماً بأنه قد تم إعلامنا

أن التقرير المشار إليه لم يتم العثور عليه في ملفات الهيئة! وبناءً عليه فإن ملاحظاتنا المذكورة هنا مبنية على الأوراق والمستندات التي قمنا بالإطلاع عليها فقط.

إنه ورغم أننا لا نجد أي تجاوزات قانونية من خلال الإجراءات المتبعة في منح الترخيص الثالث لشركة أمنية، إلا أن ما تجدر ملاحظته إمكانية وجود أخطاء معينة في القرارات المتخذه أو وجود شروط غير مألوفة وخصوصاً عند تحديد معايير التأهيل من أجل التقدم في العطاء والتقدم بطلب الرخصة الإضافية ضمن قطاع الإتصالات المتنقلة .

حيث أنه وباستقراء البرنامج المعد من قبل هيئة تنظيم قطاع الإتصالات لطرح ترخيص إضافي ضمن قطاع الإتصالات المتنقلة استناداً لوثيقة السياسة العامة للحكومة في قطاعي الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات، والذي تم على أساسه قيام الشركات ومنهم شركة أمنية بالتقدم بطلب التأهيل الأولي وتم اعتماده أيضاً من أجل الدخول بالعطاء للحصول على الرخصة الثالثة، نجد أن المتطلبات الواردة فيه والتي تحدد مؤهلات الشركات التي يحق لها التقدم بطلب رخصة ثالثة للإتصالات كانت فضفاضة وغير محددة بشكل واضح ولا تتوافق مع أفضل الممارسات، ومن الأمثلة على ذلك التعريف الوارد والمتعلق بمقدم الطلب وهو "أي كيان يرغب في التقدم بطلب لإصدار رخصة إضافية لتقديم خدمة الإتصالات المتنقلة العامة في الأردن ."

تعريف المساهم: " شخص (فرد أو مؤسسة) يمتلك أسهم في كيان مقدم الطلب."

تعريف المساهم الرئيسي: "أي مساهم يملك (10%) أو أكثر، فردياً أو جماعياً بشكل مباشر أو غير مباشر."
تعريف الشركة التابعة: " أي كيان يكون فيه لمقدم الطلب ملكية حدّها الأدنى (5%) بشكل مباشر أو غير مباشر.

ثم جاءت بعد ذلك الشروط المفروضة من قبل الهيئة من أجل التقدم للتأهيل وشروط الخبرة التي يجب توافرها في مقدم الطلب فيها نوع من التوسع الواضح وإعطاء مساحة حرية كبيرة لمقدم الطلب لاستيفاء هذه الشروط والتي لا نراها عادة في مثل هذه المشاريع ذات الطبيعة المتخصصة والتي تتطلب خبرة فنية وخبرة تشغيلية عالية، ومن الأمثلة الواضحة على ذلك :

1/3/1 أن يكون مقدم الطلب أو أي من المساهمين الرئيسين فيه أو أي من شركاته التابعة قد عمل لفترة لا تقل عن ثلاثة سنوات بحد أدنى (أي أنه قد بدأ بذلك تجارياً قبل شهر أيلول 2000) في عمليات التشغيل التجاري....."

1/3/2"أن يكون مقدم الطلب أو أي من المساهمين الرئيسين فيه أو أي من شركاته التابعة قادراً على توفير الأموال اللازمة أو الحصول على التمويل اللازم لدعم المساهمات الرأسمالية اللازمة لتنفيذ المشاريع..... "

1/3/4"على مقدم الطلب أن يقدم مجموعة من وثائق التأهيل التي تتضمن على الأقل :

"بيانات مالية مدققة لسنوات ثلاثة خاصة بمقدم الطلب أو أي جهة ذات علاقة مباشرة به ."

ثم جاءت بعد ذلك المادة (15/3) بتحديد رسوم رخصة الإتصالات بمبلغ (4) مليون دينار كما وحددت رسوم رخصة التشغيل ورسوم أخرى .

غير أن قولنا بإمكانية وجود شروط غير مألوفة في تحديد شروط التأهيل للدخول في العطاء، لا يرتقي لأن يكون مخالفة قانونية كما ذكرنا سابقاً، حيث أن الهيئة قد قامت برفع برنامج الترخيص الإضافي لمشغل ثالث لمجلس الوزراء والذي تضمن تفاصيل المؤهلات المطلوبة من المتقدمين والرسوم المحددة للترخيص. وقد وافق مجلس الوزراء بدوره عليه وأقره بموجب قراره رقم (160) بتاريخ (2003/11/18).

كما لابد من التنويه أن الأهداف المحددة والغايات المرجوّة من السياسة العامة للحكومة والتي تم على أساسها إنهاء الحصرية المزدوجة هو أن ينتج عن المنافسة تخفيض في كلفة تقديم الخدمات لقطاع الإتصالات المتنقلة وجعلها في متناول شريحة أوسع من السكان، وتعزيز قدرة قطاع الهواتف المتنقلة على خلق فرص عمل مباشرة وغير مباشرة في قطاع أكثر تنافسية وأكثر تقدماً من الناحية التكنولوجية. وقد تكون دراسة السوق من ناحية إقتصادية مفيدة لتحديد هل تم الوصول إلى هذه الأهداف أم لا.

- ملاحظات متخصصة:

أعمال تقييم عروض الترخيص المقدمة من كلٍ من شركة أمنية وشركة إنفستكوم:

1. من الملاحظ أن لجنة تقييم العروض قد حددت في الإتفاق على أن يكون الحد الأدنى للنقاط المطلوبة لكل عرض لاعتباره مقبولاً أم لا هو (570) نقطة من أصل (900) نقطة، وهي النقاط المخصصة للتقييم للنواحي المالية والقانونية والفنية والخبرة التشغيلية لمقدمي العروض. وفي هذه المرحلة فإن شركة إنفستكوم قد تفوقت على شركة أمنية بفارق (58) نقطة. كما وقد قررت اللجنة عدم الأخذ بعين الإعتبار بـ (200) نقطة التي تم تخصيصها من أجل ما سيقدمه مقدم العرض للأردن من مشاريع لأغراض احتساب الحد الأدنى من النقاط المطلوبة لكل عرض ، وعلى الرغم من ذلك فإن هذه الـ (200 نقطة) هي التي تم على أساسها فوز شركة أمنية ومنحها الرخصة. وهنا يثار التساؤل، ماهو الدافع الذي قررت اللجنة بناءً عليه عدم إحتساب الـ (200) نقطة من ضمن الحد الأدنى للنقاط المطلوبة لاعتبار العرض مقبولاً أم لا، وبعد ذلك اعتبار هذه النقاط الـ (200) هي نفسها التي أدت لفوز شركة أمنية في العطاء!
2. من الملاحظ ومن خلال الإطلاع على تقرير التقييم الإضافي المقدم من قبل أعضاء الفريق الفني المكلف بتقييم العروض المقدمة من شركتي أمنية وإنفستكوم وجود فروقات واضحة فيما بين ماورد في تقرير لجنة التقييم من شرح تفصيلي وتحليلي لبنود العروض المقدمة من كل شركة والتحفظات والمخاوف التي أثارتها اللجنة في التقرير وبين العلامات التي تم إعطاءها عند التقييم، حيث أن ماتمت ملاحظته هو أن الأرقام التي منحت لكل شركة في جدول توزيع العلامات لا تعكس واقع التحليل والتخوّفات المذكورة من قبل اللجنة.
3. إن شركة أمنية قامت بتقديم عرضها على أساس إستخدام (UMTS) بتردد (2.1 GHZ) علماً بأن هذا التردد لم يكن متاحاً للإستخدام من قبل الهيئة كما تم ذكره في الشروط المرجعية للعطاء.

وبالرغم من ذلك تمت الموافقة على العرض المقدم من شركة أمنية على الرغم من عرضها لاستخدام تردد غير متاح أساساً من قبل الهيئة في ذلك الوقت، مما يوضح أن مبدأ المنافسة العادلة بين المتقدمين للعطاء لم يكن موجوداً.

قرار مجلس مفوضي الهيئة بالموافقة على منح الرخصة لشركة أمنية:

إن من بين مهام مجلس مفوضي الهيئة منح الرخص اللازمة لإنشاء وتشغيل وأدارة شبكات الإتصالات العامة وتقديم خدمات الإتصالات للمستفيدين، وذلك حسب نص المادة (12) من قانون الإتصالات رقم (13) لسنة 1995 الساري المفعول في ذلك الوقت. وتكون اجتماعات المجلس قانونية بحضور أغلبية الأعضاء على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه، ويتخذ المجلس قراراته بأكثرية أصوات الحاضرين على الأقل، وعلى العضو المخالف تثبيت مخالفته في محضر الإجتماع والتوقيع عليها.

وبهذا الصدد لابد من التنويه بأن أحد أعضاء مجلس مفوضي الهيئة (السيدة مصون شقير) قد أبدت وأثارت في أكثر من مناسبه وكما تم الإطلاع عليه في أكثر من وثيقة رسمية، إعتراضها ومخالفتها للقرارات المتخذة بخصوص منح رخصة تقديم خدمة الإتصالات العامة المتنقلة إبتداءً من إعتراضها ومخالفتها للقرار الأولي بالمضي قدماً في التقييم لشركة أمنية ومخالفتها أيضاً للقرار رقم (1-2004/26) باعتبار العرض المقدم من شركة أمنية مؤهلاً للإحالة المبدئية باعتباره أفضل العرضين المقدمين، وانتهاءاً بعدم موافقتها على قرار مجلس المفوضين رقم (1-2004/34) والمتضمن توجه المجلس إلى الإحالة على شركة أمنية. إلا أن قرارات المجلس المتخذة في هذا الصدد هي قرارات صحيحة ومتوافقة مع القانون حيث قد تم اتخاذها بأكثرية أصوات الحاضرين.

**Summary of Findings for Umniah Company:**

Preliminarily, it must be noted that Umniah Company was not actually privatized and, therefore, is not subject to the Privatization Law No. (25) of 2000 ("Privatization Law"). Rather, in 2004, Umniah applied for and obtained an additional Mobile License relating to its frequency operation in the Mobile Telecommunications Sub-Sector, pursuant to an offer by the Telecommunications Regulatory Commission ("TRC"), as required by the Government's decision to open the sub-sector to further competition. In doing so, TRC and Umniah Company were subject to compliance with the Statement of Government Policy enacted by the Ministry of Information & Communications Technology in September 2003, which was later approved by the Council of Ministers. Accordingly, TRC and Umniah Company were under an affirmative obligation to abide by such legislative requirements. Upon conducting an independent and diligent investigation thereto, Aljazy & Co. notes the following areas of concern:

1. The failure to furnish the first Evaluation Report dated 21th April 2004, which was conducted by the TRC Evaluation Committee of Telecommunications Regulatory Commission ("TRC") regarding the propriety of the Mobile License Application of Umniah Company and Investcom Company. Such report was requested by Aljazy & Co., however, TRC maintained in their Letter dated 26th December 2013, that it could not locate the report.
2. In contravention of the newly enacted legislation, referenced above, TRC's offer for the additional Mobile License failed to clearly specify Lisence Terms, and the technical requirements for the applicants; and the winning applicant was improperly selected by TRC.
3. In its final Evaluation Report, dated 27th May 2004, the Evaluation of the submissions was conducted on a point allocation basis by a Licence Application Evaluation Committee, however, the Evaluation Points did not reflect the main concerns of TRC's Evaluation Committee regarding Umniah Company, and ignored various legitimate concerns regarding the technical capabilities of Umniah Company, as compared to Investcom.

**رابعاً: قطاع الكهرباء(Electricity Sector)**

**لمحة عامة**

تأسست شركة الكهرباء الوطنية المساهمة العامة المحدودة بتاريخ (1996/8/29) تحت الرقم (316)، وذلك تنفيذاً لقرار مجلس الوزراء المتخذ بتاريخ 9/ 4/ 1994 بتحويل سلطة الكهرباء الأردنية إلى شركة مساهمة عامة تملك الحكومة كامل رأسمالها سندا لاحات رقم 22 لسنة 1997).

تم استكمال الإجراءات القانونية بإلغاء سلطة الكهرباء الأردنية وحلول هذه الشركة محلها باعتبارها الخلف القانوني العام والواقعي للسلطة، بموجب قانون الكهرباء العام رقم (10) لسنة 1996 (ملغي).

وكان رأسمال الشركة يتكون من مبلغ 230 مائتين وثلاثين مليون دينار أردني ناتج عن تقييم أصول سلطة الكهرباء الأردنية، وتمتلك الحكومة كامل رأس المال الذي يعتبر مدفوعا بكامله كما يعتبر باقي فرق تقييم أصول السلطة البالغ 270 مائتين وسبعين مليون دينار أردني إحتياطياً للشركة.

وبناءاً على قرار مجلس الوزراء المتخذ بتاريخ (1997/10/4)، تقرر تقسيم شركة الكهرباء الوطنية المساهمة العامة المحدودة إلى ثلاث شركات تمهيداً لخصخصتها، وبالتالي أصبح هنالك ثلاث شركات في قطاع الكهرباء وهي:

1. شركة الكهرباء الوطنية/ شبكات نقل وتحكم.
2. شركة توليد الكهرباء المركزية / محطات التوليد.
3. شركة توزيع الكهرباء / شبكة التوزيع.

وتجدر الإشارة إلى أنه وسنداً لنص المادة 56 من قانون الكهرباء العام المؤقت رقم (64) لسنة 2002، المنشور بعدد الجريده الرسمية رقم 4568 تاريخ 16/ 10/ 2002، فإنه يتم اعتبار الشركة أو الشركات الناتجه عن إعادة هيكلة شركات الكهرباء خلفاً واقعياً وقانونيً للشركة التي يتم إعادة هيكلتها وتنتقل إليها في هذه الحالة جميع حقوق والتزامات الشركة المعاد هيكلتها، وتسري هذه الأحكام على أي شركة توليد أو شركة توزيع نتجت قبل نفاذ أحكام القانون عند إعادة هيكلة شركة الكهرباء الوطنيه المساهمه العامة، وهذا ما ينطبق على الشركات (توليد وتوزيع) موضوع بحثنا.

تم تأسيس شركة توليد الكهرباء المركزية المساهمة العامة المحدودة بتاريخ (1998/2/12) تحت الرقم (334) وبرأسمال مقداره (30,000,000) مليون دينار أردني.
وتم تأسيس شركة توزيع الكهرباء المساهمة العامة المحدودة بموجب قانون الكهرباء رقم (13) لسنة 1997 وسجلت لدى وزارة الصناعة والتجارة بتاريخ 12/ 2/ 1998 تحت رقم (335).

أما فيما يتعلق بشركة كهرباء محافظة إربد فقد كانت شركة قائمة ومؤسسة منذ عام 1957 وحاصلة على رخصة لتوزيع الكهرباء في شمال المملكة.

وحيث أن الإستراتيجيات التي تم بموجبها التنسيب بخصخة قطاع الكهرباء وقرارات مجلس الوزراء المتعلقة بتشكيل اللجنة التوجيهية لتخاصية قطاعي توليد وتوزيع الكهرباء وتعيين المستشارين الماليين والفنيين والقانونيين، مرتبطة مع بعضها البعض فيما يتعلق بشركة توليد الكهرباء المركزية وشركة توزيع الكهرباء وشركة توزيع كهرباء محافظة إربد، فإننا سنقوم باستعراضها كوحدة واحدة ثم بعد ذلك سنقوم بدراسة العطاءات المتعلقة ببيع كل شركة على حدة.

**الإستراتيجيات التي تم بموجبها التنسيب بخصصة قطاع الكهرباء وقرارات مجلس الوزراء المتعلقة بتشكيل اللجنة التوجيهية لتخاصية قطاعي توليد وتوزيع الكهرباء**

| إسم الشركة | بعد صدور قانون التخاصية (تموز 2000 – تموز 2008) |
|---|---|
| | **<u>-الإستراتيجيات التي تم بموجبها التنسيب بخصخة المنشآت:</u>** |
| **<u>شركة توليد الكهرباء المركزية وشركة توزيع الكهرباء وشركة كهرباء محافظة إربد</u>**<br><br>**<u>CEGCO and EDCO and IDECO</u>** | إستعرض مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 1997/10/4 الكتاب رقم 206/2/20 تاريخ 1997/10/2 الصادر عن معالي نائب رئيس الوزراء لشؤون التنمية ووزير الدولة لشؤون رئاسة الوزراء/ رئيس اللجنة الوزارية العليا للتخاصية، والكتب ذوات الأرقام (5953/3/10/1) تاريخ 1997/9/14 و(6231/5/3/6) تاريخ 1997/9/28 الصادرة عن معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية، وبناءاً على التنسيبات الواردة في الكتب المشار إليها أعلاه، قرر مجلس الوزراء ما يلي:<br>**أولاً:** تعمل الحكومة على إعادة هيكلة وتنظيم قطاع الكهرباء وخلق البيئة المناسبة لتنميته وتحسين كفاءته لتوفير الكهرباء من أجل دعم التنمية الإقتصادية وتلبية حاجات المستهلك الأردني باستمرار بنوعية جيدة وأسعار مناسبة، ولتمكين مؤسسات القطاع العاملة في مجال الكهرباء من العمل على أسس تجارية وأن تقوم بتأمين التمويل اللازم للتوسعات من مصادرها الذاتية وتخفيف هذا العبء عن الحكومة، وأخيراً للعمل على خلق بيئة العمل والإطار التشريعي والرقابي المناسبين لجذب القطاع الخاص للإستثمار في مشاريع القطاع وتطويره للوصول إلى المنافسة.<br>ولتحقيق النتائج المذكورة أعلاه ، قرر مجلس الوزراء تبني المبادىء والمرتكزات التالية:<br>- الفصل بين كل من مسؤولية إعداد سياسات القطاع والإشراف عليه وتنظيمه من جهة، ومسؤولية الرقابة عليه، ومسؤولية تطويره وإدارته وتشغيله من جهة أخرى، بحيث تتولى وزارة الطاقة والثروة المعدنية مسؤولية الرقابة وتحديد رسوم الخدمات وجداول التكاليف والتعرفات وتتولى شركات القطاع مسؤولية تطويره وإدارته وتشغيله والإستثمار فيه.<br>- إجتذاب القطاع الخاص وتشجيعه على الإستثمار في قطاع الكهرباء وإدارة مشاريعه وتشغيلها، وزيادة قدرة التوليد الكهربائي عن طريق القطاع الخاص.<br>- تطوير نظام للرقابة والإشراف على القطاع يرتكز على قواعد ثابتة ويتمتع بالإستقلالية والحيادية والشفافية، والعمل على هيكلة التعرفة الكهربائية بما يضمن الشفافية في عكس الكلفة وإلغاء جميع أشكال الدعم تدريجياً وتمكين مؤسسات القطاع من تغطية الكلفة وتحقيق عائد مناسب على استثماراتها.<br>- الإستمرار في تطوير شبكة كهربائية للربط الإقليمي.<br>- الإلتزام بقواعد البيئة والسلامة وتحسين كفاءة الطاقة وتخفيض الفاقد وتطوير استخدامات مصادر الطاقة المتجددة.<br>- إعادة هيكلة شركة الكهرباء الوطنية على شكل ثلاثة شركات منفصلة أو أكثر وعلى النحو التالي: |

1. شركة أو أكثر لامتلاك وإدارة محطات التوليد.
2. شركة لامتلاك وإدارة شبكة النقل ومراكز التحكم.
3. شركة أو أكثر لامتلاك وإدارة شبكة التوزيع.

**ثانياً:** الموافقة المبدئية على تعليمات هيئة الرقابة العامة الصادرة بموجب أحكام قانون الكهرباء العام رقم (10) لسنة 1996، وتحويلها إلى ديوان التشريع لوضعه بالصيغة القانونية.

**ثالثاً:** الموافقة المبدئية على نظام ترخيص شركات توليد الكهرباء الصادر بموجب أحكام قانون الكهرباء العام رقم (10) لسنة 1996، وتحويله إلى ديوان التشريع والرأي لوضعه بالصيغة القانونية.

**<u>– قرار مجلس الوزراء بالسير في عملية الخصخصة</u>**

بموجب الكتاب رقم 9063/1/11/33 تاريخ 1997/10/9 الصادر عن رئاسة الوزراء/ دولة رئيس الوزراء إلى معالي نائب رئيس الوزراء لشؤون التنمية ووزير الدولة لشؤون رئاسة الوزراء/ رئيس اللجنة الوزارية العليا للتخاصية ومعالي وزير الطاقة والثروة المعدنية، فقد قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 1997/10/4 بناءاً على التنسيبات الواردة في الكتب الصادرة عن أصحاب المعالي المذكورين أعلاه الموافقة على السير في إجراءات خصخصة شركة الكهرباء الوطنية، وذلك على النحو التالي:

1. تأسيس شركة منفصلة عن شركة الكهرباء الوطنية تتولى نشاط التوزيع الكهربائي في منطقة التزويد التابعة لشركة الكهرباء الوطنية تكون مملوكة بالكامل للحكومة ولحين خصخصتها، وتؤول إليها بعد تسجيلها جميع موجودات نشاط التوزيع في شركة الكهرباء الوطنية.
2. تأسيس شركة منفصلة عن شركة الكهرباء الوطنية تتولى نشاط التوليد الكهربائي تكون مملوكة بالكامل للحكومة ولحين خصخصتها، وتؤول إليها بعد تسجيلها جميع موجودات نشاط التوليد في شركة الكهرباء الوطنية.
3. إبقاء نشاط النقل والتحكم الكهربائي وشراء الطاقة الكهربائية وبيعها في شركة الكهرباء الوطنية لتبقى مملوكة بالكامل للحكومة.
4. تعديل النظام الأساسي لشركة الكهرباء الوطنية ليتفق مع الإجراءات المذكورة أعلاه، وتكليف اللجنة التوجيهية لتخاصية شركة الكهرباء الوطنية بالتنسيق مع وزارة الطاقة والثروة المعدنية ومجلس إدارة شركة الكهرباء الوطنية لإعداد النظام الأساسي لشركة التوزيع وشركة التوليد تمهيداً لتسجيلهما لدى وزارة الصناعة والتجارة كشركات مملوكة للحكومة بالكامل، والقيام بتعديل النظام الاساسي لشركة الكهرباء الوطنية وإعادة النظر في رأسمالها بما يتفق مع إنشاء شركة مستقلة للتوزيع وشركة مستقلة للتوليد، واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لخصخصة كل من شركتي التوزيع والتوليد بعد تسجيلهما وممارستهما أعمالهما حسب الأصول، وذلك بالتنسيق مع اللجنة العليا للتخاصية، على أن يتم الانتهاء من تنفيذ كافة الإجراءات المبينة أعلاه باستثناء الإجراءات اللازمة لخصخصة شركتي التوزيع والتوليد في موعد أقصاه 1998/1/31.

بموجب الكتاب رقم 3361/1/11/33 تاريخ 2001/3/1 الصادر عن رئاسة الوزراء قرر مجلس الوزراء في قراره رقم (2162) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2001/2/20 الموافقة على السير بالإجراءات اللازمة لخصخصة شركات الكهرباء كمايلي: (1) بيع ما نسبته (60%) من شركة توليد الكهرباء المركزية (2) وبيع شركة توزيع الكهرباء بالكامل (3) وبيع كامل حصة الحكومة في شركة كهرباء محافظة إربد والتي تشكل ما نسبته (55,4%) من رأسمال الشركة والإبقاء على حصة البلديات.

**تشكيل لجنة توجيهية من قبل مجلس الوزراء للإشراف على إجراءات تنفيذ عملية التخاصية لكل من شركة التوزيع وشركة التوليد وكهرباء محافظة إربد**

1. بموجب الكتاب رقم (3400/1/11/33) تاريخ 1997/4/26 الصادر عن دولة رئيس الوزراء إلى معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية تمت الموافقة على تشكيل لجنة توجيهية مؤلفة من:
   - وزير الطاقة (رئيساً).
   - رئيس وحدة التخاصية.
   - أمين عام وزارة الطاقة.
   - مدير عام شركة الكهرباء الوطنية.
   - مندوب عن وزارة التخطيط.
   - مندوب عن البنك المركزي.
   - مندوب عن وزارة المالية.

2. قام وزير الطاقة والثروة المعدنية بالتنسيب إلى دولة رئيس الوزراء بموجب كتابه رقم (357/3/10/1) تاريخ 1999/2/1 بالموافقة على تغيير مسمى اللجنة بحيث تصبح اللجنة التوجيهية لتخاصية قطاعي توليد وتوزيع الكهرباء وإعادة تشكيل اللجنة على النحو التالي:
   - وزير الطاقة – رئيس
   - رئيس وحدة التخاصية
   - أمين عام وزارة الطاقة
   - امين عام وزارة المالية
   - رئيس مجلس إدارة شركة توليد الكهرباء
   - رئيس مجلس إدارة شركة توزيع الكهرباء
   - مدير عام شركة الكهرباء الوطنية

3. وبناءاً على التنسيب المذكور في الفقرة (2) أعلاه، قرر دولة رئيس الوزراء بموجب كتابه رقم (1419/11/1) المؤرخ في 1999/2/17 الموافقة على إعادة تسمية اللجنة التوجيهية وإعادة تشكيل اللجنة كما وردت في تنسيبات معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية، على أن

تقوم هذه اللجنة: (1) باتخاذ الإجراءات اللازمة لتقييم الموجودات للشركات الثلاث و(2) تحديد سعر بيع الطاقة المولدة إلى شركة الكهرباء الوطنية و (3) إعادة النظر في رأس المال ولطرح الأسهم لهذه الشركات و (4) متابعة تنفيذ الإجراءات الواجب اتخاذها بهذا الشأن بالتنسيق مع مجالس إدارة هذه الشركات بما في ذلك توظيف المستشارين لهذه الغاية ورفع التوصيات للجنة الوزارية.

4. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2001/3/25 بناءاً على تنسيب معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية الموافقة على إعادة تشكيل اللجنة التوجيهيه لخصخصة قطاعي توليد وتوزيع الكهرباء برئاسة معالي وزير الطاقة والثرة المعدنية وعضوية:
   - معالي السيد عادل القضاة/ رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية.
   - عطوفة السيد أحمد عبدالفتاح/ مدير عام مؤسسة الضمان الإجتماعي.
   - عطوفة المهندس رشاد أبو راس/ مدير عام هيئة تنظيم قطاع الكهرباء.
   - عطوفة المهندس عزمي خريسات / أمين عام وزارة الطاقة والثروة المعدنية.
   - السيدة دينا الدباس/ مدير قطاع الطاقة في الهيئة التنفيذية للتخاصية.

5. بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 4316 المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2003/4/29 بناءاً على تنسيبات رئيس اللجنة التوجيهية لتخاصية قطاعي توليد وتوزيع الكهرباء وافق مجلس الوزراء على تعيين المهندس خلدون قطيشات/ أمين عام وزارة الطاقة عضواً في اللجنة التوجيهية.

6. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2004/3/9 الموافقة على تعيين عطوفة مدير عام المؤسسة العامة للضمان الإجتماعي عضواً في اللجنة التوجيهية لخصخصة قطاعي توليد وتوزيع الكهرباء وذلك بموجب الكتاب رقم 7562/1/11/33 تاريخ 2004/3/11 الصادر عن رئيس الوزراء إلى معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية، ثم قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2004/6/29 الموافقة على استبعاد عضوية الضمان الإجتماعي من اللجنة التوجيهية بناءاً على تنسيب من اللجنة التوجيهية السابقة.

7. بموجب الكتاب رقم (ل/1549/31) تاريخ 2004/3/21 الصادر عن معالي أمجد المجالي/ وزير العمل إلى معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية تم تعيين السيد صالح خريس مدير وحدة الشؤون القانونية/ وزارة العمل مندوباً عن وزارة العمل في عضوية اللجنة التوجيهية لخصخصة قطاعي توليد وتوزيع الكهرباء.

8. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2006/2/7 بناءاً على تنسيب معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية الموافقة على إعادة تشكيل اللجنة التوجيهية لخصخصة

قطاعي توليد وتوزيع الكهرباء بعضوية كل من:

- معالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية.
- عطوفة أمين عام وزارة المالية.
- عطوفة أمين عام وزارة الطاقة والثروة المعدنية.
- عطوفة المفوض الدكتور غالب معابرة / هيئة تنظيم قطاع الكهرباء.
- السيدة دينا الدباس/مدير قطاع / الهيئة التنفيذية للتخاصية.
- مندوب عن وزارة التخطيط والتعاون الدولي يسميه معالي وزير التخطيط والتعاون الدولي.
- السيد صالح خريس/ مساعد أمين عام وزارة العمل/ مندوب وزارة العمل.

- **تشكيل لجنة فنية من قبل اللجنة التوجيهية لمتابعة تنفيذ عملية الخصخصة**

قررت اللجنة التوجيهية في اجتماعها الأول المنعقد بتاريخ 1999/3/15 تشكيل فريق فني لمتابعة تخاصية شركة توليد الكهرباء المركزية وشركة توزيع الكهرباء وشركة كهرباء محافظة إربد وفقاً لقرارات اللجنة التوجيهية بما في ذلك مراجعة أعمال المستشار الذي سيتم تكليفه بدراسة أسعار الطاقة المولدة أولاً بأول بالتنسيق مع شركة الكهرباء الوطنية وتقديم التوصيات اللازمة إلى اللجنة ويتكون الفريق الفني من:

1. أمين عام وزارة الطاقة والثروة المعدنية/ رئيساً.
2. المساعدة المالي لمدير عام شركة الكهرباء الوطنية.
3. المساعدة المالي لمدير عام شركة توليد الكهرباء المركزية.
4. المدير المالي لشركة توزيع الكهرباء.
5. المهندس خلدون قطيشات/ وزارة الطاقة.
6. محمد سليمان/ وزارة المالية.
7. دينا الدباس/ الوحدة التنفيذية للتخاصية.

وبموجب الكتاب رقم (3999/5/3/6) تاريخ 2001/7/24) الصادر عن وزير الطاقة والثروة المعدنية/ المهندس محمد البطاينة إلى دولة رئيس الوزراء، تبين أن اللجنة التوجيهية قد قامت بتشكيل فريق عمل فني محلي للعمل إلى جانب الائتلاف الاستشاري مؤلف من مندوبين عن:

1. وزارة الطاقة والثروة المعدنية.
2. وزارة المالية والهيئة التنفيذية للتخاصية.
3. هيئة تنظيم قطاع الكهرباء.
4. البنك المركزي.
5. شركة توليد الكهرباء المركزية.

تم إعادة تشكيل الفريق الفني لتنفيذ دراسة خصخصة قطاعي التوليد والتوزيع بموجب قرار اللجنة التوجيهية في اجتماعها تاريخ 2002/1/29، حيث تألف من التالية أسماؤهم:

1. عزمي خريسات/ رئيساً.

2. دينا الدباس.
3. خلدون قطيشات.
4. غالب معابرة.
5. حسام أبو علي.
6. زياد جبريل.
7. ضحوك خير.

**إعداد كافة الوثائق اللازمة لطرح عطاء دولي لتعيين مستشارين لتقديم الخدمات الإستشارية اللازمة لتنفيذ عملية التخاصية (مالي وفني وقانوني)**

تم عرض الشروط المرجعية المعدّة من قبل الفريق الفني وعرضها على لجنة التخاصية حيث قامت بالموافقة عليها في اجتماعها الثاني المنعقد بتاريخ 1997/6/15، كما تم تحضير رسالة الدعوة إلى الشركات الإستشارية التي تم اختيارها وعددها (9) شركات.

قامت اللجنة التوجيهية لتخاصية قطاعي التوليد والتوزيع في اجتماعها رقم (بلا) تاريخ 2000/7/30 ببحث الإجراءات المتعلقة بتعيين ائتلاف استشاري لغايات خصخصة شركة توليد الكهرباء المركزية وشركة توزيع الكهرباء وشركة كهرباء محافظة إربد، حيث قامت بالإطلاع على:

1. صيغة إعلان دعوة إبداء الإهتمام وتم تحديد تاريخ 2000/9/20 كموعد لاستلام الوثائق الخاصة بتأهيل الشركات الإستشارية المهتمة.
2. مسودة الشروط المرجعية، وقامت اللجنة التوجيهية بإبداء الملاحظات حولها ليصار إلى أرسالها إلى البنك الدولي للحصول على موافقته.

تم الاتفاق على تشكيل فريق عمل فاعل للإشراف على تنفيذ عملية التخاصية لشركات التوليد والتوزيع، بما في ذلك متابعة عمل الائتلاف الاستشاري. وسيضم الفريق حوالي 7-8 أشخاص سيتم تسميتهم من قبل شركات الكهرباء والجهات المعنية بالتنسيق مع رئيس اللجنة / معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية وسيتم تشكيل هذا الفريق بالتاريخ المناسب مستقبلاً.

**-موافقة مجلس الوزراء على السير بإجراءات دعوة العطاءات للشركات الإستشارية**

بموجب الكتاب رقم 3361/1/11/33 تاريخ 2001/3/1 الصادر عن رئاسة الوزراء، قرر مجلس الوزراء بموجب قراره رقم (2162) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2001/2/20 الموافقة على السير بإجراءات دعوة العطاءات للشركات الإستشارية المؤهلة تمهيداً لبيع ما نسبته (60%) من شركة توليد الكهرباء المركزية، وبيع شركة توزيع الكهرباء بالكامل، وبيع كامل حصة الحكومة في شركة كهرباء محافظة إربد، والتي تشكل ما نسبته (55,4%) من رأسمال الشركة والإبقاء على حصة البلديات.

**- طرح العطاء للمستشارين او الائتلاف الاستشاري**

بموجب الكتاب رقم (513/3/10/1) تاريخ (2001/1/25) الصادر عن معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية/ المهندس وائل صبري ورئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية/ عادل القضاة إلى دولة

رئيس الوزراء، تقدم 23 ائتلاف بطلبات للتأهيل تمت دراستها وتم تأهيل ستة ائتلافات منها تضم شركات مالية وفنية وقانونية عالمية بقيادة الشركات المالية التالية:

1- CREDIT SUISSE FIRST BOSTON-USA
2- NM ROTHSCHIHD & SONS- UK
3- SCHODER SALMON SMITH BARNEY & CITIBANK (CITIGROUP)- UK
4- LEHMAN BROTHERS-USA
5- BNP PARIBAS-FRANCE
6- DEUTSHE BANK-GERMANY

**- قيام اللجنة التوجيهية بدراسة تنسيبات اللجنة الفنية ونتائج التقييم**

مذكرة داخلية بتاريخ 1997/8/6 صادرة عن أعضاء لجنة الدراسة إلى مدير عام شركة الكهرباء الوطنية تتعلق بنتائج التقييم الفني لعروض المستشارين، تفيد إلى أنه بناءاً على قرار لجنة التخاصية الأول المنعقد في 1997/5/13 تم تشكيل لجنة من قبل المدير العام بموجب الكتاب رقم (بلا) تاريخ 1997/5/14 لوضع الشروط المرجعية لاختيار مستشار لتقييم موجودات الشركة وتحديد قيمة السهم لغايات طرح الأسهم للاكتتاب العام، وتم تحضير رسالة دعوة إلى الشركات الإستشارية التي تم اختيارها وعددها (9) شركات وهي :

| الوكيل المحلي | المستشار الأجنبي |
|---|---|
| سابا وشركاه | Deloitt and Touche (USA) |
| دجاني وعلاء الدين | Arthur Andersen (UK) |
| طلال أبو غزالة | Booz Allen and Hamilton (USA) |
| بواب وشركاه للتدقيق | Coopers & Lybrand (UK) |
| | UBS (Union Bank of Switzerland) |
| | Marrill Lynch (USA) |
| | ANZ Grindlays Bank (UK) |
| | Banque Paribas / France |
| | Price Waterhouse (UK) |

تقدمت ثلاث شركات فقط من بين الشركات المشار إليها أعلاه بعروضها في موعد تقديم العروض وإغلاق العطاء والمحدد بتاريخ 1997/7/20 وهي:

1. Union Bank of Switzerland.
2. Coopers & Lybrand
3. Deloitte & Touche

وبموجب الكتاب رقم 11571/46/3/8 تاريخ 1997/7/26 تم تشكيل لجنة من قبل لجنة

العطاءات المركزية لفض ودراسة العروض الفنية المقدمة من الشركات الاستشارية مؤلفة من:

- مساعد المدير العام / للشؤون المالية.
- مدير دائرة التخطيط المؤسسي.
- مدير الدائرة المالية.
- مدير شعبة تطوير الأنظمة.
- مندوب التدقيق الداخلي.
- أمين سر العطاءات.

قامت اللجنة بدراسة العروض وتقييمها حسب الشروط المرجعية وتوصلت إلى النتائج النهائية التالية (النتائج النهائية من 70 نقطة):

| | عدد النقاط |
|---|---|
| Union Bank of Switzerland | 61,6 |
| Coopers & Lybrand | 57,4 |
| Deloitte & Touche | 35 |

وعليه نسبت اللجنة بما يلي :

أ- استبعاد عرض Deloitte & Touche لعدم حصوله على الحد الأدنى المطلوب وعدم فتح عرضهم المالي.

ب- تكليف نفس اللجنة أو لجنة أخرى تقترحها اللجنة التوجيهية لفتح العروض المالية ودراستها للوصول إلى التقييم النهائي .

ج- تكليف تلك اللجنة باستدعاء الشركتين أو الشركة الفائزة لمناقشتها والتفاوض معها بصفة نهائية.

بموجب الكتاب رقم 5293/6/1/6 تاريخ 2000/10/10 الصادر عن معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية/ رئيس اللجنة التوجيهية لتخاصية قطاعي التوليد والتوزيع، تم تعيين لجنة لدراسة العروض الواردة من الشركات الإستشارية العالمية التي أبدت رغبتها في العمل كمستشارين في خصخصة شركة توليد الكهرباء المركزية وشركة التوزيع وشركة الكهرباء إربد، واختيار قائمة مختصرة ( Short List) من هذه العروض، وإن هذه اللجنة مؤلفة من التالية أسمائهم:

1. السيد رشاد أبو راس
2. السيدة دينا الدباس
3. السيد وليد الجاعوني
4. السيد عبد الكريم قمحية
5. السيد مروان الأسود
6. السيد عزمي خريسات

7. السيد أسامة يونس

قدمت اللجنة أعلاه المكلفة بدراسة العروض وتأهيل الشركات التي سيتم دعوتها لتقديم الخدمات الإستشارية لخصخصة قطاعي التوليد والتوزيع تقريراً تاريخ (بلا) يفيد بأنه بناءاً على دعوة الحكومة الأردنية بتاريخ 2000/8/16 للشركات العالمية لإبداء الرغبة بالقيام بالخدمات الاستشارية لخصخصة قطاعي التوليد والتوزيع، فإنه تم حتى تاريخ 2000/10/1، إستلام 23 عرضاً، وعليه قامت اللجنة بدراسة العروض وتحليلها على مرحلتين:

المرحلة الاولى: تم استبعاد العروض غير المستوفية لأحد أو كلا شرطي الدعوة من حيث وجود ائتلاف يضم شركات مالية وفنية وقانونية أو تولي البنك الإستثماري/ الشركة المالية قيادة الائتلاف وبناءاً عليه تم استبعاد تسعة عروض وهي:

1. طلال أبو غزالة – Jordan
2. ABB Business Services – Technical – Swizerland
3. FG – HERMS – Financial – Egypt
4. Clifford Chance – Legal
5. A. T Kearney – Management – Turkey MMIS – Local
6. HLB Majdi Samman & Co. – India Manubhai & Co.
7. Norplant – Technical – Norway SKM – Management
8. Stepoe & Johnson – Legal – USA
9. Khatib & Alami – Technical – Lebanon

المرحلة الثانية: تمت دراسة العروض المتبقية وعددها 14 عرضاً واختيار قائمة مختصرة منها تضم ستة ائتلافات، وقد تم ذلك بالاستناد إلى معايير وأسس رئيسية مثل خبرات الائتلاف في مجال خصخصة قطاع الكهرباء بالدرجة الأولى ومدى شمول خبرات الإئتلاف لكل من جانبي عمليات الخصخصة (إعداد الاستراتيجية وإعادة الهيكلة من جهة، وتنفيذ عمليات الخصخصة بما في ذلك التسويق وإعداد وثائق العطاء من جهة اخرى، وتم تأهيل (6) عروض تتوافر فيها الخبرة المطلوبة في مجال الخصخصة وهي:

1. CSFB – Financial – United Kingdom

Clifford Chance – United Kingdom – & Ali Sharif & Sharif Ali Zubi –Local –

Booz Allen & Hamilton Inc. – Technical/ Legal

2. NM Rothschild and Sons/UK/Financial

Arab Jordan Investment Bank / Local/ Financial

Lah meyer International / Technical

Deloitte Tonche Tohmastu (DTT)/Accounting

CMS Cameron Mckenna/ legal

3. Schroder Salmon Smith Barney and CitiBank (CitiGroup) – Financial

White & Case – Legal

PHB Hagler Bailly – Technical

4. Lehman Brothers – Financial – USA

Bechtel Enterprises and Nexat, Inc. – Technical – Financial

Hunton and Williams – Legal – International

Advanced Engineering Associates – Energy – International

Abbasi Group International – Local – Financial

5. BNP Paribas – Financial – France

NERA – Sector Economic Expert

ESBI – Technical Expert

Cleary Gottlieb Steen and Hamilton – Legal

Arab Jordan Investment Bank – Local Investment Bank

6. Deutche Bank AG London – UK – Financial

Fichtner GMBH and Co. KG – Technial

Curtis, Mallet – Prevost, Colt and Mosle LLP – Legal

كما تم إعداد قائمة احتياطية تضم خبرة مقبولة في مجال العمل المطلوب وإن كانت تقل عن خبرة الائتلافات الستة المذكورين أعلاه وهم:

1. FINANCIAL – UK –HSBC

Clifford Chance and Ali Sharif and Sharif Ali Zu'bi – Legal

PB Power (Merz and Mclellin) – Technical.

2. ANZ Investment Bank – Financial – UK

Field Stone – Financial

Mott Macdonald – Technical

Allen and Overy– Legal

Atlas Investment Group – Financial

كما أشار التقرير إلى الملاحظات التالية:

أ- أن تعليمات البنك الدولي تشترط أن لا يزيد عدد الشركات المؤهلة في البلد الواحد عن شركتين.

ب- يعتبر البلد الذي حددت منه رسالة التغطية للعرض المقدم من قبل الشركة أساساً لتحديد جنسية الشركة المالية التي تقود الائتلاف.

ج- يوجد في القائمة المختصرة (Short List) أربع شركات بريطانية.

وبناءاً على ما سبق، نسّبت اللجنة باعتماد العروض الواردة من الائتلافات الستة المذكورة أعلاه لدعوتها للتقدم بعروضهم لتقديم الخدمات الإستشارية المطلوبة ومخاطبتها حسب الأصول. وفي حال اعتذار أي من الإئتلافات الستة الواردة أعلاه يتم دعوة الائتلافين الاحتياطيين وحسب الترتيب المذكور أعلاه، واستبعاد باقي العروض.

قررت اللجنة التوجيهية لخصخصة قطاعي توليد وتوزيع الكهرباء في اجتماعها رقم (بلا) تاريخ 2000/11/18 الموافقة على تقرير اللجنة الفنية وتأهيل الشركات التالية:

1. CREDIT SUISSE FIRST BOSTON – Leader – USA
   Booz Allen & Hamilton Inc. – Technical
   Clifford Chance – Legal
2. NM Rothschild & Sons – Leader – UK
   Lahmeyer International – Technicial
   Deloitte Touche Tohmatsu – Accounting
   CMS Cameron Mckenna – Legal
3. Schroder Salmon Smith Barney & Citibank – Leader
   White & Case – Legal
   PHB Hagler Bailly – Technical
4. Lehman Brother – Leader – USA
   Bechtel Enterprises and Nexant Inc. – Technical
   Advanced Engineering Associates International – Technical
   Hunton and Williams – Legal
   Abbasi Group International – Local
5. BNP Paribas – Leader – France
   Nera – Sector Economic

ESBI – Technical

Clearly Gottlieb Steen and Hamilton – Legal

6. Deutshe Bank – Leader – Germany

Fichtner Gmbh and Co. – Technical

Curtis, Mallet – Prevost, Colt and Mosle LLP – Legal

وتمت الموافقة على طريقة التقييم المقترحة من اللجنة الفنية كما يلي:

- خبرة الشركة الإستشارية في موضوع الخصخصة بشكل عام وشركات الكهرباء بشكل خاص 35% موزعة كالآتي: (50% للشركة المالية ، 30% للقانونية و 20% للفنية).
- فريق المستشار 35%
- أسلوب خطة العمل 30%

كما قررت اللجنة أن تكون علامة النجاح في العروض الفنية 80% ولا تفتح العروض المالية إلا للشركات التي تحصل على 80% فأكثر ويتم استدعاء الشركة الإستشارية صاحبة أقل عمولة نجاح (Success Fee) للتفاوض.

كتاب رقم 475/أ/1/5/10 تاريخ 2001/8/5 صادر عن رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية إلى معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية/ رئيس اللجنة التوجيهية لخصخصة قطاعي التوليد والتوزيع، يفيد بأنه تم الحصول على عدم ممانعة على تقرير اللجنة الخاصة بالتقييم الفني للائتلاف الاستشاري العالمي من البنك الدولي بموجب كتابه الموجه إلى رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية بتاريخ 2001/8/1، ونسّب البنك الدولي بهذا الخصوص باستدعاء ممثلين عن كل من السادة :

- NM Rothschild
- Credit Suisse First Boston

لإعطائهما فترة زمنية كافية لحضور فتح العروض المالية واستدعاء ممثل المؤسسة ذي السعر الأقل للمفاوضة على أن يتم إرسال محضر اجتماع فتح العروض المالية للبنك الدولي.

تم فتح العروض المالية المقدمة من الائتلافات الإستشارية المؤهلة في اجتماع اللجنة التوجيهية رقم (بلا) تاريخ 2001/8/6 بحضور ممثلين عن CSFB و روتشايلد، حيث تضمن العرضين ما يلي:

**أولا: عرض CSFB:**

مبلغ مقطوع بقيمة (2,3) مليون دولار أمريكي وعمولة نجاح مختلفة حسب قيمة الشركة موزعة على شرائح بنسب مختلفة على النحو التالي:

- حتى 325 مليون دولار "قيمة المؤسسة" 1.25% عمولة نجاح.
- من 325 – 550 مليون دولار "قيمة المؤسسة" 0.6 % عمولة نجاح.
- أكثر من 550 مليون دولار "قيمة المؤسسة" 0.2 % عمولة نجاح.

**ثانيا: عرض روتشايلد:**

| | |
|---|---|
| مبلغ مقطوع بقيمة (2.3) مليون دولار أمريكي وعمولة نجاح بقيمة (1.1%) من قيمة المبلغ الإجمالي الذي ستتسلمه الحكومة الأردنية من عملية بيع الشركات.<br>كلفت اللجنة التوجيهية فريق العمل بتقييم العرضيين الماليين وإعلام اللجنة التوجيهية بذلك، وقررت اللجنة التوجيهية بأن يتم إعادة عرض ائتلاف BNP Paribas المالي مغلقاً.<br>قدم فريق العمل المشكل لدراسة خصخصة قطاعي توليد وتوزيع الكهرباء تقرير تقييم العروض المالية تاريخ (بلا) بناءاً على تكليف اللجنة التوجيهية، حيث قام فريق العمل بإجراء مقارنة بين العرضين ومن ثم إجراء مقارنة تحليلية لعمولة نجاح البيع وعليه، نسب فريق العمل بما يلي:<br>أ- إعتبار ائتلاف روتشايلد صاحب العرض المالي الأفضل واستدعائه للتفاوض<br>ب- في حال فشل إتمام التفاوض مع روتشايلد يتم استدعاء ائتلاف كريدت سويس للتفاوض.<br><br>تم الحصول على عدم ممانعة على نتائج تقييم العروض المالية من البنك الدولي بموجب كتابه رقم (بلا) تاريخ 2001/8/16 إلى رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية، وأكد فيه البنك الدولي على (عدم اعتراضه/عدم ممانعته) على إحالة العطاء إلى السادة ائتلاف روتشايلد بعمولة نجاح 1.1 % من قيمة المبلغ الإجمالي الذي ستتسلمه الحكومة الأردنية من عملية البيع.<br><br>تم توقيع عقد تقديم الخدمات الإستشارية باللغة الإنجليزية بقيمة 2.3 مليون دولار أمريكي بين الحكومة الأردنية ويمثلها الهيئة التنفيذية للتخاصية وبين NM Rothschild and Sons بتاريخ 2001/12/4، حيث كانت مدة العقد (7) شهور للمرحلة الأولى، و(10) شهور للمرحلة الثانية. | |
| بناءاً على قرار اللجنة التوجيهية لخصخصة قطاعي التوليد والتوزيع في اجتماعها المؤرخ في 2004/6/15 بالموافقة على أن يتم الطلب من المستشار المباشرة في الإعداد لإطلاق برنامج خصخصة قطاع التوزيع فور الانتهاء من توزيع وثائق عطاء شركة التوليد على الشركات المؤهلة، وذلك ضمن استراتيجية واضحة يتم تحديدها بالاتفاق مع فريق العمل، فقد تم السير في عملية خصخصة شركة توليد الكهرباء المركزية أولاً. | |

**الملاحظات القانونية**

من خلال دراستنا لهذه المرحلة نجد أنه قد تم تشكيل اللجان التوجيهية لتخاصية قطاعي توليد وتوزيع الكهرباء من قبل مجلس الوزراء بصورة صحيحة ثم تم تعيين الفريق الفني المطلوب ومن ثم تم استدراج العروض للمستشاريين، وقد كانت جميع هذه الإجراءات بالتوافق مع القانون.

**رابعاً/أ: شركة توليد الكهرباء المركزية(CEGCO)**

| إسم الشركة | تمت إجراءات خصخصة شركة توليد الكهرباء المركزية بعد صدور قانون التخاصية |
|---|---|
| **شركة توليد الكهرباء المركزية (CEGCO)** | **– قيام مستشار المشروع بعمل دراسة متكاملة عن المنشأة من ضمنها تقييم لسعر السهم**<br>بموجب الكتاب رقم (3403/11/4/6) تاريخ 2002/7/16 الصادر عن معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية إلى رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية، قام فريق العمل الفني باستلام مسودة عن تقرير المرحلة الأولى لخصخصة قطاعي التوليد والتوزيع للكهرباء، معد من قبل الشركة الإستشارية روتشايلد لتنفيذ برنامج خصخصة شركة توليد الكهرباء المركزية وشركة توزيع الكهرباء وشركة كهرباء محافظة إربد .<br><br>عقدت اللجنة التوجيهية اجتماعها رقم (بلا) تاريخ 2002/7/29 لدراسة تقرير المرحلة الأولى للدراسة الاستشارية، حيث أوصت اللجنة بضرورة التركيز على تسويق شركة توليد الكهرباء كوحدة واحدة (Single Entity) وضرورة الإلتزام ببيع 60% كحد أقصى من شركة التوليد، ووافقت اللجنة التوجيهية على البرنامج الزمني للمرحلة الثانية كما هو مقترح من المستشار.<br><br>استعرض مجلس الوزراء التقرير المعد من اللجنة المشكّلة حسب توجيهات مجلس التخاصية في اجتماعه تاريخ 2002/10/16 لدراسة تقرير المستشار للمرحلة الأولى (دراسة هيكلة القطاع من النواحي الفنية والمالية والقانونية والبيئية) من تخاصية قطاعي توليد وتوزيع الكهرباء ورفع التنسيبات اللازمة بخصوصه، وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ 2002/11/5 الموافقة على ما يلي:<br>1- تسويق شركة توليد الكهرباء المركزية كوحدة واحدة ولغاية 60% من قيمتها، وإعداد الاتفاقيات اللازمة لإتمام عملية البيع.<br>2- الموافقة من حيث المبدأ على زيادة مستوى معدل التعرفة النهائية للمستهلكين وعلى مراحل خلال السنوات 2003-2005 لتغطية التكاليف ولتحقيق عائد مناسب لكافة الشركات العاملة في القطاع.<br>3- الموافقة من حيث المبدأ على اعتماد آلية للمناقلة بين شركات التوزيع (TRANSFER MECHANISM) في ضوء الإبقاء على التعرفة الموحّدة على مستوى المملكة وفي ضوء اختلاف طبيعة فئات المستهلكين وكلفة تزويدهم بالكهرباء ضمن مناطق امتياز شركات التوزيع.<br>4- إعلان الحكومة لمنهجية وآلية واضحة لاحتساب التعريفات بشكل يطمئن المستثمرين حول مستوى عوائدهم المستقبلية.<br>5- تبنّي سياسة دعم أصحاب الدخل المتدني من خلال الحفاظ على تعرفة منخفضة للمستهلكين المنزليين الواقع استهلاكهم ضمن الشريحة الأولى لتعرفة المستهلكين |

| | |
|---|---|
| المنزليين.<br>6- رفع نسبة الدين لشركة توليد الكهرباء المركزية، واعتماد نسبة 40:60 من حيث المبدأ مع الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:<br>أ- تحديث النموذج المالي المستخدم لدى المستشار في تقييم الشركات أخذاً بعين الاعتبار المشاريع التي تقوم بها شركة توليد الكهرباء المركزية (محطة الحسين دورة مركبة 150 م واط وتوسعة محطة توليد رحاب) ومعطيات التعرفة.<br>ب- الطلب من المستشار إجراء المزيد من التحليل والدراسة لرفع نسبة الدين والبدائل المختلفة والآلية المناسبة لذلك، على أن يقوم بتقديم دراسته لهذا الخصوص قبل إعداد وثائق المعلومات (INFORMATION MEMORANDUM) بوقت كافي للتنسيب للحكومة لاتخاذ القرار النهائي بهذا الخصوص.<br>7- قيام الحكومة بتقديم الضمانات المطلوبة التي تغطي التزامات الجهات الحكومية في الاتفاقيات التي ستوقع مع المستثمرين، ومنح المستثمرين الضمانات المتعلقة بثبات المعدلات الضريبية والمخاطر الرقابية وعدم التغيير في القوانين والأنظمة ذات التأثير على اقتصاديات الشركات المنوي خصخصتها.<br>8- قيام المستشار بإجراء الإتصالات اللازمة مع البنك الدولي بخصوص كفالة البنك الدولي وشروطها وبالتنسيق الكامل مع كل من وزارتي التخطيط ووزارة الطاقة والثروة المعدنية ورفع التنسيب اللازم لمجلس الوزراء على ضوء ذلك .<br>9- تعديل التشريعات ذات العلاقة بالأمور البيئية لإعطاء استثناءات خاصة لمحطات التوليد المخالفة للمتطلبات البيئية لفترة انتقالية وذلك إما لنهاية عمرها الإفتراضي أو لغاية تعديل نوع الوقود المستخدم (التحول إلى الغاز الطبيعي مثلاً) حسب نوع المحطة.<br>وافق مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2002/11/5 على التوصيات المتضمنة في تقرير المرحلة الأولى من برنامج تخاصية قطاعي توليد وتوزيع الكهرباء.<br><br>قدم الائتلاف الإستشاري التقرير النهائي للمرحلة الأولى بتاريخ 2002/11/28، حيث قامت اللجنة التوجيهية لتخاصية قطاعي توليد وتوزيع الكهرباء في اجتماعها المؤرخ بذات التاريخ بالاطلاع على التقرير النهائي والموافقة عليه. | |
| **<u>- إعداد الدراسات والوثائق المطلوبة ووثائق العطاء من قبل المستشارين</u>**<br>أوضح معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية / المهندس محمد البطاينة بموجب كتابه رقم 1689/3/10/1 تاريخ 2003/3/25 إلى دولة رئيس الوزراء فيما يتعلق بالدراسة الاستشارية لخصخصة قطاعي التوليد والتوزيع الكهرباء بأن مستشار الدراسة، ائتلاف روتشاليد قد قدم ورقة حول سير العمل بالنسبة لمختلف المواضيع قيد الإنجاز، حيث قام باستكمال إعداد الوثائق والاتفاقيات اللازمة للسير في عملية الخصخصة وإطلاق عملية البيع، وقدم برنامجاً زمنياً لتنفيذ برنامج الخصخصة: | |

1- عملية التأهيل للمستثمرين: شهر واحد.
2- طرح العطاء وتقديم العروض: 4 شهور.
3- مرحلة المفاوضات: شهر واحد.

كما وأن المستشار، في ضوء الأوضاع السائدة آنذاك، نسّب للحكومة الأردنية بتبني وقف العمل بعد استكمال إعداد الوثائق والاتفاقيات اللازمة لعملية البيع، على أن يتم اتخاذ القرار المناسب حول السير في طرح العطاء وإطلاق عملية البيع في ضوء الوضع الإقليمي في حينه.

وعليه قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2003/4/8 بناءاً على توصية لجنة التنمية الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ 2003/4/6 الموافقة على قيام المستشار روتشايلد باستكمال الوثائق والاتفاقيات اللازمة، على أن يتم اتخاذ القرار المناسب حول السير في طرح العطاء وإطلاق عملية البيع في ضوء الوضع الإقليمي في حينه.

قدم المستشار روتشايلد تقريراً بتاريخ 2003/7/3 للحكومة الأردنية يفيد بأنه تم تسليم مسودات العقود النهائية، بالاضافة إلى دعوة العطاء ودعوة التأهيل ومذكرة المعلومات.

تضمن الكتاب المؤرخ في 2003/12/9 الصادر عن معالي وزير الطاقة/ رئيس اللجنة التوجيهية لتخاصية قطاع توليد وتوزيع الكهرباء إلى دولة رئيس الوزراء تقريراً معداً من قبل اللجنة التوجيهية بناءاً على دراسة كافة وثائق العطاء والاتفاقيات، حيث تضمن التقرير المشار إليه توصيات المستشار وتنسيبات اللجنة التوجيهية فيما يتعلق بالوثائق والاتفاقيات الخاصة بعملية البيع، والإلتزامات الحكومية الناشئة عنها والمتمثلة بما يلي:

1. وثائق العطاء (دعوة التأهيل المسبق/ دعوة دخول العطاء/ مذكرة المعلومات)
2. الإتفاقيات الخاصة بعملية البيع مثل الإتفاقية التنفيذية، إتفاقية شراء بيع الطاقة، إتفاقية تملك الأسهم وغيرها من الإتفاقيات.

ونسّبت اللجنة التوجيهية بناءاً على توصية المستشار بمباشرة إجراءات بيع شركة توليد الكهرباء المركزية وفقاً للجدول الزمني المقدم من المستشار وعلى النحو التالي:

- اطلاق البرنامج: كانون ثاني/ 2004
- عملية التأهيل المسبق: شباط/ 2004
- فترة العطاء: شباط- نيسان/ 2004
- إستلام العروض: بداية أيار/ 2004
- المفاوضات وتوقيع العقد: حزيران/ 2004

وتأجيل البدء باجراءات بيع شركتي التوزيع إلى ما بعد قطع شوط في عطاء شركة توليد الكهرباء.

وافق مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2004/3/2 على اعتماد مسودات الوثائق والإتفاقيات المعدة ضمن إطار عملية البيع على أن يتم عرضها بصورتها النهائية على مجلس

| | |
|---|---|
| | الوزراء لإقرارها قبل التوقيع عليها. |
| | **<u>– إعداد غرفة المعلومات للمستثمرين تمهيداً لمرحلة تقصي الحقائق</u>**<br>بموجب المذكرة رقم (بلا) تاريخ 2003/10/15 صادرة عن بنك الإستثمار العربي الأردني، يشير فيها إلى أن غرفة المعلومات جاهزة تقريباً، وأنه تم عمل تجربة تسويقية للعديد من الشركات المختصة في التوليد والتوزيع، وكانت النتائج إيجابية وكان أغلب المهتمين من أوروبا وآسيا الشرقية وأغلب المستثمرين يرغبون في الدخول عن طريق ائتلافات وشركاء فنيين.<br>وكذلك وافقت اللجنة التوجيهية على السير في العطاء من خلال مرحلتين يتخللها تقديم عروض أولية مبنية على جميع وثائق العطاء والاتفاقيات، حيث يتم فيها تزويد المستثمرين الذين تم تأهيلهم بوثيقة المعلومات ووثائق العطاء كاملة بما فيها العقود والاتفاقيات ثم يتم تقديم عرض مشروط (conditional bid) على ضوء هذه المعلومات والوثائق، ولا يسمح للمستثمرين في هذه المرحلة بالدخول لغرفة المعلومات وحضور العرض الذي ستقدمه إدارة شركة التوليد وزيارة المواقع.<br><br>قررت اللجنة التوجيهية في اجتماعها رقم (بلا) تاريخ 2004/6/15 الموافقة بناءاً على توصية المستشار وتنسيب فريق العمل على سير العطاء من خلال مرحلتين، يتم في المرحلة الأولى تقديم عروض أولية مبنية على جميع وثائق العطاء ويتم فيها تزويد المستثمرين الذين تم تأهيلهم بوثيقة المعلومات ووثائق العطاء كاملة بما فيها العقود والاتفاقيات، ثم يتم اختيار عدد محدود من المستثمرين للانتقال للمرحلة الثانية التي تشمل مرحلة تقصّي المعلومات، ليقوم بعد ذلك المستثمرون بتقديم عروضهم النهائية، يتبعها مرحلة المفاوضات لاختيار العرض الأفضل لإحالة العطاء عليه، مع الأخذ بعين الإعتبار الطلب من المستثمرين تقديم طردين من العروض الأولية، بحيث يحتوي كل طرد على مغلفين مغلقين، المغلف الأول (المغلف المالي) يحتوي على السعر الأولي والمعلومات المالية، والمغلف الثاني يحتوي على المعلومات المتبقية ذات العلاقة والوثائق المطلوبة الأخرى، على أن يرسل الطرد الأول إلى رئيس اللجنة التوجيهية ليتم دراسة المغلف الثاني من فريق العمل والإبقاء على المغلف المالي مغلقاً لحين الانتهاء من عملية التقييم من قبل المستشار وفريق العمل، و يرسل الطرد الثاني إلى المستشار ليباشر عملية التقييم الفني والمالي.<br><br>إستعرضت اللجنة التوجيهية في اجتماعها رقم (بلا) تاريخ 2004/9/2 الشركات التي قدمت العروض الأولية لبيع 51% من شركة التوليد، وبيّن المستشار بأن غرفة المعلومات جاهزة لاستقبال المستثمرين وأنه من المتوقع إعطاء 3 أيام لكل مستثمر للاطلاع على المعلومات في هذه الغرفة. وعليه قررت اللجنة التوجيهية الموافقة على البدء بمرحلة تقصي المعلومات اعتباراً من الأسبوع الذي سيبدأ في 2004/9/13، كما بين المستشار بأنه من المتوقع أن تستمر فترة تقصي المعلومات من 6–7 أسابيع اعتباراً من 2004/9/13 قابلة للتمديد. |

**- السير في اجراءات عطاء تنافسي**

قرر مجلس الوزراء الموقّر في جلسته المنعقدة بتاريخ 2004/3/2 بناءاً على توصية لجنة التنمية الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ 2004/3/1 الموافقة على ما يلي:

1- إعتماد مسودات الوثائق والاتفاقيات المعدّة ضمن إطار عملية البيع وما تضمنته هذه الوثائق والاتفاقيات من التزامات على الحكومة، على أن يتم عرضها على مجلس الوزراء بالصورة النهائية قبل التوقيع عليها مع الشركة أو الائتلاف الفائز بالعطاء.

2- طرح العطاء وإطلاق عملية البيع حسب البرنامج والآلية المعدة لذلك، وتكليف اللجنة التوجيهية المشكّلة بموجب كتاب رقم 4633/1/11/33 تاريخ 2001/4/1 بمتابعة إجراءات التنفيذ مع المستشار، مع إضافة مندوب عن كل من وزارة التخطيط والتعاون الدولي ووزارة العمل إلى هذه اللجنة.

3- إعتماد معايير التأهيل المسبق للمستثمرين المهتمين المقترحة من المستشار والمضمنة في تقرير اللجنة المرفق.

4- إلغاء السقف الذي يحد من التملك الأجنبي لأكثر من 50% من شركات توزيع الكهرباء من خلال تعديل نظام تنظيم استثمارات غير الأردنيين رقم 54 لسنة 2000.

5- إضافة قطاع الكهرباء إلى القطاعات التي تتمتع بحوافز قانون تشجيع الإستثمار الساري المفعول.

قررت اللجنة التوجيهية في اجتماعها رقم (بلا) تاريخ 2004/3/11 بناءاً على توصية المستشار وتنسيب فريق العمل بالموافقة على توقيت عملية إطلاق البيع على النحو الآتي:

أ- الموافقة على تحديد بداية نيسان كموعد مناسب لنشر إعلان طلبات إبداء الاهتمام، مع الأخذ بعين الاعتبار الظروف المحلية والإقليمية المحيطة، على أن يتم نشر هذا الإعلان في صحيفة الفاينانشال تايمز والشرق الأوسط وصفحة البنك الدولي على الشبكة الالكترونية والصحف المحلية بالإضافة إلى مخاطبة السفارات العربية والأجنبية عن طريق رئيس اللجنة.

ب- توجيه رسائل الإهتمام من المستثمرين باسم رئيس اللجنة التوجيهية ونسخ عنها إلى المستشار، ويتم تسليم العروض لدى صندوق العطاءات في الدائرة المالية في وزارة الطاقة.

وقررت اللجنة اعتماد مبلغ نصف مليون دولار لقيمة كفالة العرض التي يقدمها المستثمر مع عرضه Bid Bond، وتحديد نسبة البيع لشركة التوليد المركزية بـ 51% والرجوع لمجلس الوزراء للحصول على الموافقة المطلوبة بعد تقديم المبررات الكافية بذلك.

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2004/3/16 بناءاً على توصية لجنة التنمية

| | |
|---|---|
| | الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ 2004/3/15 الموافقة على تحديد النسبة المطروحة للبيع من شركة توليد الكهرباء المركزية بنسبة (51%) بدلاً من تحديد النسبة بشكل مفتوح لغاية 60% وعلى أن تعطى الأولوية لشراء نسبة الفرق 9% للمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي.<br><br>تم السير بإجراءات طرح عطاء شركة توليد الكهرباء المركزية لبيع ما نسبته 51% من الشركة بتاريخ 2004/4/5، عطفاً على قرار مجلس الوزراء المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2004/3/2، وبيّن المستشار NM Rothschild بموجب كتابه رقم (بلا) تاريخ 2004/4/16 إلى معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية أنه تم الإتصال مع أكثر من (100) شركة طاقة ومستثمر مالي لإعلامهم بتخاصية شركة توليد الكهرباء، وتم استلام (22) رسالة إبداء اهتمام من مستثمرين استراتيجيين، تأهل منهم (11) مستثمر استراتيجي، وتم توزيع دعوة العطاء ومذكرة المعلومات على المستثمرين المؤهلين فقط بتاريخ 2004/6/23، وتم توزيع الاتفاقيات بتاريخ 2004/6/28، إلا أن (6) مستثمرين مؤهلين فقط قد تقدموا بعروض أولية وباشروا عملية تقصي المعلومات، بحيث أنهى (3) منهم عملية تقصي المعلومات .<br><br>إستعرضت اللجنة التوجيهية في إجتماعها رقم (بلا) تاريخ 2004/7/26 طلبات بعض المستثمرين بتمديد فترة العطاء للعروض الأولية المحدد بتاريخ 2004/8/4، وقررت اللجنة التوجيهية بناءاً على توصية المستشار الموافقة على إعطاء المستثمرين مهلة 4 أسابيع من تاريخ تزويدهم بالأرقام المتعلقة بعناصر التعرفة الكهربائية لتقديم عروضهم الأولية. |
| | **<u>– تقييم العروض المستلمة ورفع التوصيات إلى اللجنة التوجيهية</u>**<br>تم بحث النتائج النهائية لتقييم طلبات التأهيل في اجتماع اللجنة التوجيهية رقم (بلا) تاريخ 2004/6/15، حيث وافقت اللجنة التوجيهية بناءاً على توصية المستشار وتنسيب فريق العمل على تأهيل كافة المستثمرين التجاريين (الفنيين) والبالغ عددهم (11) مستثمراً، وبذات الوقت الإعتذار من المستثمرين الماليين مع ترك المجال مفتوحاً لهم للمشاركة ضمن ائتلافات مع المستثمرين التجاريين لاحقاً.<br><br>عقدت اللجنة التوجيهية اجتماعها رقم (بلا) تاريخ 2004/8/29 واستعرضت العروض الأولية التي وردت من الشركات المؤهلة لعطاء بيع 51% من شركة توليد الكهرباء المركزية وهي:<br>1. RELIANCE ENERGY LIMITED<br>2. MALAKOFF BERHAD/ CDC GLOBELEQ<br>3. BTU/ STEAG<br>4. INDEPEDENT POWER PLC<br>5. POWERTEK BERHAD<br>6. GENTING/ SORAONA LIMITED<br>قامت اللجنة التوجيهية بفتح العروض الفنية وأبقت العروض المالية مغلقة. |

قدّم المستشار في اجتماع اللجنة التوجيهية رقم (بلا) تاريخ 2004/9/2 تقريراً لتقييم العروض الأولية المقدمة من الشركات المشار إليها أعلاه لبيع ما نسبته 51% من شركة توليد الكهرباء، حيث أوضح التقرير بأن 4 شركات تقع في صدور ما هو متوقع، بينما تعتبر العروض الأولية لشركتين دون المتوقع. وأوصى المستشار بإعطاء هاتين الشركتين فرصة لتعديل عروضها وقررت اللجنة الموافقة على توصية المستشار.

أوضح رئيس فريق العمل للجنة التوجيهية في اجتماعها المنعقد بتاريخ 2004/11/10 بأن الشركتين اللتين طلب منهما تعديل عروضهما قد قامتا بتحسين وضعيهما ضمن مستوى التوقعات، كما وبين رئيس فريق العمل بأن كلاً من شركة MALAKOFF BERHAD وشركة POWERTEK BERHAD قد انسحبتا رسمياً من المشروع، وأن المستثمرين الذين أنهوا تنفيذ عملية تقصي المعلومات هم:

- GENTING/ SORAONA LIMITED
- BTU/ STEAG
- RELIANCE ENERGY LIMITED

قررت اللجنة التوجيهية في اجتماعها رقم (بلا) تاريخ 2005/1/3 الموافقة على ما يلي:

- تسمية لجنة استلام العروض النهائية من كل من:
  (خلدون قطيشات/ دينا الدباس/ زياد جبريل)
- تسمية لجنة فتح العروض النهائية من كل من:
  (عزمي خريسات/ عادل القضاة/ خلدون قطيشات/ دينا الدباس/ زياد جبريل)
- تسمية لجنة تقييم العروض بالتعاون مع المستشار من كل من:
  (أحمد مساعدة/ خلدون قطيشات/ رشاد أبو راس/ دينا الدباس/عز الدين كناكرية)

بتاريخ 2005/1/6 تم استلام عرض نهائي واحد من شركة RELIANCE ENERGY LIMITED بقيمة (60) مليون دولار لشراء 51% من شركة توليد الكهرباء، وعليه أوصت اللجنة المكلفة بتقييم عروض عطاء خصخصة شركة توليد الكهرباء في تقريرها المؤرخ في 2005/4/7 بإعلام المستثمر بعدم قبول العرض المقدّم منه، وبأنه سيتم منحه الفرصة للمشاركة مجدداً لدى إعادة طرح العطاء لكون العرض الذي قدم من المستثمر RELIAICE يعتبر منخفضاً بشكل عام، حيث أنه دون الحد الأدنى المقبول به مقارنة بالتقييم المقدم من المستشار، وكذلك تم تكليف المستشار و/أو خبير يتم استقدامه لهذه الغاية بدراسة الخيارات البديلة المتاحة للسير في عملية الخصخصة وتقديم توصياته بذلك ليتم دراستها تمهيداً للتوصل التي القرار المناسب بهذا الشأن.

قدم الجانب الأردني فيما بعد عرضاً مقابلاً (Counter Proposal)، حيث قررت اللجنة

التوجيهية في إجتماعها رقم (بلا) تاريخ 2005/5/12 بناءاً على تنسيب لجنة التقييم الموافقة على تحديد العرض المقابل بما مقداره 100 مليون دولار بعدما كان سابقاً (95-100 مليون).

بموجب تنسيب مجلس التخاصية في الكتاب رقم (457/10/10) تاريخ 2005/6/20 إلى دولة رئيس الوزراء، قرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ 2005/6/21 الموافقة على تنسيبات مجلس التخاصية بشأن إجراءات تخاصية شركات الكهرباء، وفيما يتعلق بشركة توليد الكهرباء المركزية، وافق مجلس الوزراء على إشراك المستثمرين الماليين الذين يبدون اهتماماً بالعطاء وعدم حصر ذلك بالشركاء الاستراتيجيين وتفويض اللجنة التوجيهية باتخاذ الإجراءات اللازمة بهذا الخصوص في حال فشل المفاوضات مع شركة RELIANCE ENERGY LIMITED أو عدم الوصول إلى نتيجة مقبولة.

إستعرضت اللجنة التوجيهية في اجتماعها رقم (بلا) تاريخ 2005/7/26 العرض الجديد المقدم من المستثمر RELIANCE ENERGY LIMITED بتاريخ 2005/7/10 بقيمة (83) مليون دولار وبشروط معينة، حيث أوصى المستشار بقبول العرض كونه يقع ضمن الحدود العليا للتقييم. أما لجنة التقييم فقد نسّبت بعدم قبول العرض الجديد المعدّل لكون العرض دون مستوى العرض المقابل، كما نسّبت لجنة التقييم بإعادة طرح العطاء لخصخصة شركة توليد الكهرباء مع إعطاء فرصة لهذا المستثمر بتقديم عرض جديد. كما نسّبت لجنة التقييم بأن يرفع التنسيبات إلى مجلس الوزراء لاتخاذ القرار المناسب بهذا الخصوص، وعليه قررت اللجنة التوجيهية بعدم قبول العرض المعدل الجديد المقدم من المستثمر Reliance باعتبار السعر المعروض لا يزال دون القيمة المطلوبة في العرض المقابل، وتكليف المستشار بإعلام المستثمر بهذا القرار والطلب منه إعادة النظر في العرض المقدم منه خلال مدة أقصاها اسبوعين، وكذلك تعديل الوثائق لتمكين المستثمرين الماليين من المشاركة في العطاء، بالإضافة إلى أية تعديلات أخرى لازمة، وإعداد قائمة مطولة من المستثمرين المحتملين لتوجيه دعوة إبداء الاهتمام لهم في حال تم اتخاذ القرار بتمكين المستثمرين الحاليين من المشاركة في العطاء.

إستعرضت اللجنة التوجيهية في اجتماعها رقم (بلا) تاريخ 2006/4/5 تقرير المستشار المقدم بتاريخ 2006/4/4 حول اختيار قائمة المستثمرين لعطاء شركة التوليد، والذي خلص فيه المستشار باعتماد القائمة التالية:

1. دبي كابيتال
2. الخرافي
3. MALAKOFF
4. أبراج كابيتال

وقررت اللجنة التوجيهية بناءاً على توصية المستشار بالموافقة على اعتماد قائمة المستثمرين الأربعة والسماح لهم بالمشاركة في عطاء توليد الكهرباء المركزية وفقاً للبرنامج المعد من قبل المستشار، والتأكيد على ضرورة وجود جهة فنية (مشغّل) ذو سمعة عالية ضمن الائتلاف

المالي، وعليه وافق مجلس التخاصية في جلسته المنعقدة بتاريخ 2006/4/6 بإرسال وثائق العطاء إلى القائمة المختصرة من الشركات الإستثمارية الأربع التي اعتمدها المستشار.

كما ووافقت اللجنة التوجيهية بناءاً على تنسيب فريق العمل في اجتماعها المنعقد بتاريخ 2006/4/27 على اعتماد 100 مليون دولار كحد أدنى للسعر الذي يمكن قبوله، والذي سيسمح على أساسه للمستثمرين باستكمال عملية تقصّي المعلومات، تمهيداً لتقديم عروضهم المالية النهائية.

تم تحديد تاريخ 2006/8/23 آخر موعد لاستلام العروض النهائية بموجب الكتاب رقم 147/3/10/1 تاريخ 2007/3/20 الصادر عن معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية/ رئيس اللجنة التوجيهية لخصخصة قطاعي توليد وتوزيع الكهرباء إلى دولة رئيس الوزراء.

تم استلام عرضين في الموعد المحدد لاستلام العروض النهائية من دبي كابيتال ومن أبراج الطاقة، وقررت اللجنة التوجيهية في اجتماعها المنعقد بتاريخ 2006/8/23 بفتح العروض الفنية من قبل رئيس اللجنة التوجيهية وتكليف اللجنة أدناه بفتح العروض المالية وبحضور المستشار:

- رئيس اللجنة التوجيهية
- رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية
- أمين عام وزارة المالية
- أمين عام وزارة الطاقة/ رئيس فريق العمل
- دينا الدباس
- زياد جبريل

وتشكيل اللجنة التالية للعمل مع المستشار في تقييم العروض:

- أمين عام وزارة الطاقة/ رئيس فريق العمل
- الدكتور غالب معابرة
- دينا الدباس
- عز الدين كناكرية
- زياد جبريل
- بالإضافة إلى المستشار القانوني للجنة التوجيهية والمستشار القانوني لائتلاف روتشايلد

قدّم المستشار تقريراً بتاريخ 2006/9/25 عن نتائج تقييم العرضين المقدمين من ENARA (تمثل شركة دبي كابيتال المستثمر الرئيس في الائتلاف) وشركة أبراج كابيتال في اجتماع اللجنة التوجيهية المنعقد بتاريخ 2006/9/27، أشار فيه إلى أن العرضين قد تضمنا سعراً أعلى من الحد الادنى للسعر المطلوب ويفارق 6% بينهما لصالح شركة أبراج كابيتال، إلا أن المستثمر (أبراج) أرسل رسالة مؤرخة في 2006/9/25 تضمنت انسحابه من هذا العطاء.

وفي ضوء ذلك أوضح المستشار بأن الخطوة القادمة هي التفاوض مع دبي كابيتال ومن ثم

| | |
|---|---|
| | الرجوع للجنة التوجيهية، بحيث تتم عملية التفاوض من قبل ائتلاف المستشار المالي والقانوني والمحلي ولجنة التفاوض المشكّلة من قبل اللجنة التوجيهية، وتم عقد جولات تفاوض مع ائتلاف ENARA (تمثل شركة دبي كابيتال المستثمر الرئيس في الائتلاف) خلال الفترة ما بين 2006/10/3 وحتى 2006/10/19، إلا أنه في ضوء قرار اللجنة التوجيهية المستند إلى الكتاب رقم (7209/7/1/6) تاريخ 2006/10/11 الصادر عن شركة توليد الكهرباء المركزية إلى معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية، المتعلق بالأراضي التي تقع عليها محطة العقبة الحرارية والبالغة مساحتها (477) دونم، قررت اللجنة التوجيهية العدول عن نقل ملكية هذه الأراضي للمستثمر على أن يتم تأجيرها للشركة بقيمة رمزية بعدما كانت النية تتجه لنقل ملكيتها للشركة، وعليه قام المستثمر ENARA (تمثل شركة دبي كابيتال المستثمر الرئيس في الائتلاف) في منتصف شهر كانون الأول لعام 2006 بتعديل عرضه الأصلي المقدم بتاريخ 2006/8/23 والبالغ قيمته (125) مليون دولار ليصبح (110) مليون دولار كعرض أعلى (High case) و (107) مليون دولار كحد أدنى (Low case)، مع اشتراط المستثمر تمديد فترة اتفاقيات شراء الطاقة لبعض الوحدات في المحطات لفترة (3) سنوات، وذلك كتعويض عن عدول الحكومة عن نقل ملكية الأراضي.<br><br>قررت اللجنة التوجيهية بناءاً على توصية المستشار الموافقة على تبني العرض الأدنى البالغ قيمته (107) مليون دولار لكون هذا العرض يتضمن كلف ومخاطرة أقل على الحكومة من العرض الأعلى، كما وقامت اللجنة التوجيهية بتكليف لجنة مصغرة من معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية/ رئيس اللجنة التوجيهية ومعالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية وعطوفة أمين عام وزارة المالية بإجراء مفاوضات نهائية مع المستثمر لتحسين عرضه المالي المعدل، حيث تم الاتفاق عند انتهاء المفاوضات على اعتماد العرض المعدّل الأدنى كأساس لعملية البيع، مع إجراء بعض التعديلات بحيث أصبح العرض النهائي بقيمة (107.5) مليون دولار بدلاً من (107) مليون دولار، مع القيام بتعويض المستثمر بمبلغ نصف مليون دولار مقابل الوحدات غير العاملة في محطة ماركا والعقبة المركزية، وموافقة المستثمر على عدم المطالبة بأية تعويضات تحصل عليها شركة التوليد بعد إتمام عملية البيع، وكذلك التزام المستثمر بعدم تسريح أي عامل في شركة التوليد خلال فترة 6 شهور من تاريخ البيع. ويتحمل المستثمر ما نسبته 51% من إجمالي ديون الشركة القائمة والمقدرة بحوالي (389.1) مليون دولار.<br><br>بناءاً على ما سبق، أوصت اللجنة التوجيهية لمجلس التخاصية بالموافقة على إحالة عطاء بيع ما نسبته 51% من شركة توليد الكهرباء المركزية على المستثمر إنارة/ دبي كابيتال) مقابل مبلغ نقدي يعادل مجموعه ما يلي:<br>1. قيمة العرض المالي النهائي بعد خصم بدل التعويض عن الوحدات غير العاملة في محطة ماركا والعقبة المركزية والبالغ (107) مليون دولار.<br>2. قيمة المخالصة المالية والمقدرة بحوالي 13 مليون دولار، إضافة لتحمل المستثمر ما |

| | |
|---|---|
| نسبته 51% من ديون الشركة والتزاماتها القائمة بتاريخ إتمام البيع.<br>3. السير في إجراءات بيع ما نسبته 9% من شركة توليد الكهرباء المركزية للوحدة الإستثمارية/ مؤسسة الضمان الإجتماعي وبنفس السعر المحال على المستثمر إنارة/ دبي كابيتال.<br>4. تفويض اللجنة التوجيهية باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لاستكمال عمليتي البيع وفق الأصول.<br><br>بالإضافة إلى التنسيب بالموافقة على الإتفاقيات المعدّة لغايات إتمام عملية البيع ومنها ( إتفاقية تملك الأسهم) (إتفاقية الشراكة) (إتفاقية التنفيذ) (إتفاقية شراء الطاقة) (رخصة التوليد).<br>وتجدر الإشارة هنا إلى وجود تحفّظ من قبل مفوض هيئة تنظيم قطاع الكهرباء (الدكتور غالب معابرة) بصفته عضو في اللجنة التوجيهية، يبدي في كتاب التحفظ رفضه لإتمام هذه الصفقة لعدة أسباب منها، زيادة كلفة الكهرباء على المواطنين، سعر البيع غير مجزٍ، ترتيب أعباء مالية كبيرة على الحكومة. | |
| – **<u>قيام اللجنة العليا للتخاصية / مجلس التخاصية برفع التنسيب إلى مجلس الوزراء لاتخاذ القرار</u>**<br>نسّب مجلس التخاصية بموجب الكتاب رقم 421/10/10 تاريخ 2007/5/7 الصادر عن رئيس الهيئة التنفيذية إلى دولة رئيس الوزراء في ضوء اجتماعات مجلس التخاصية ذوات الأرقام (21) تاريخ 2007/3/20، و(22) تاريخ 2007/4/14، و(23) تاريخ 2007/5/6 بالموافقة على ما يلي:<br>1. بيع ما نسبته 51% من شركة توليد الكهرباء المركزية إلى المستثمر إنارة/ شركة دبي كابيتال مقابل مبلغ نقدي يعادل مجموع قيمة العرض النهائي البالغ (107) مليون دولار، وقيمة المخالصة المالية وفقاً لآلية إحتسابها المحددة في وثائق العطاء والمقدرة بحوالي (13) مليون دولار وفقاً للبيانات الأولية لنهاية عام 2006، بالإضافة إلى تحمل المستثمر لما نسبته 51% من كافة الإلتزامات والديون القائمة على الشركة بتاريخ إتمام عملية البيع، والمقدرة بحوالي (198) مليون دولار وفقاً للبيانات الأولية لنهاية عام 2006.<br>2. الموافقة على الإتفاقيات المعدة لغايات إتمام عملية البيع الواردة تالياً، وبتفويض السادة أصحاب المعالي والعطوفة لتوقيع الإتفاقيات مع المستثمر نيابة عن الحكومة كل حسب إختصاصه وعلى النحو التالي:<br>- إتفاقية تملّك الأسهم (Share Acquisition Agreement) / معالي وزير المالية<br>- إتفاقية الشراكة (Shareholders Agreement) / معالي وزير المالية<br>- إتفاقية التنفيذ ( Implementation Agreement)/ معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية<br>- رخصة التوليد (Generation License) / معالي رئيس مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الكهرباء | |

- إتفاقيات شراء الطاقة (Power Purchase Agreement )/ عطوفة مدير عام شركة الكهرباء الوطنية
- إتفاقية تزويد الوقود (Fuel Supply Agreement ) / عطوفة الرئيس التنفيذي لشركة مصفاة البترول الأردنية
- إتفاقية شراء الغاز (Gas Supply Agreement) / عطوفة مدير عام شركة الكهرباء الوطنية

3. السير في إجراءات بيع ما نسبته (9%) من شركة توليد الكهرباء المركزية للوحدة الإستثمارية/ المؤسسة العامة للضمان الإجتماعي، وبنفس السعر المحال على المستثمر إنارة/ شركة دبي كابيتال، وتفويض أصحاب المعالي والعطوفة بتوقيع الإتفاقيات المتعلقة بعملية البيع وكما جاء أعلاه مع المستثمر.
4. تكليف اللجنة التوجيهية لتخاصية قطاعي توليد وتوزيع الكهرباء باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لاستكمال عمليتي البيع كما ورد أعلاه وفق الأصول وتفويضها بتغطية نفقات المستشارين ونفقات إجراءات البيع ومكافآت اللجان وتحديدها، على أن تحسم هذه المبالغ من عوائد عملية البيع.
5. تمديد فترة الإعفاء من الإلتزام بتطبيق المواصفات البيئية لمحطة الحسين الحرارية والممنوح من قبل مؤسسة المواصفات والمقاييس لغاية عام 2012 ليصبح حتى نهاية عام 2015، علماً بأن هذا الإعفاء يغطي وحدتين فقط في هذه المحطة باستطاعة (66) ميجاوات لكل وحدة في حين ستتقاعد باقي الوحدات قبل هذا الموعد.

**<u>– صدور قرار مجلس الوزراء بالموافقة على الاحالة وعلى توقيع العقأ او الإتفاقيات المرتبطة بعملية البيع مع المستثمر الفائز</u>**

قرر مجلس الوزراء بموجب قراره رقم (4231) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2007/5/8 بناءاً على تنسيب مجلس التخاصية الموافقة على ما يلي:

1. بيع ما نسبته (51%) من شركة توليد الكهرباء المركزية إلى المستثمر إنارة/ شركة دبي كابيتال مقابل مبلغ نقدي يعادل مجموع قيمة العرض المالي النهائي البالغ (107,000,000) مائة وسبعة ملايين دولار، وقيمة المخالصة المالية وفقاً لآلية احتسابها المحددة في وثائق العطاء والمقدرة بحوالي (13,000,000) ثلاثة عشر مليون دولار وفقاً للبيانات الأولية لنهاية عام 2006، بالإضافة لتحمل المستثمر لما نسبته (51%) من كافة الإلتزامات والديون القائمة على الشركة بتاريخ إتمام البيع، والمقدرة بحوالي (198,000,000) مائة وثمانية وتسعين مليون دولار وفقاً للبيانات الأولية لنهاية عام 2006.
2. الموافقة على الإتفاقيات المعدة لغايات إتمام عملية البيع وتفويض معالي نائب رئيس الوزراء ووزير المالية ومعالي وزير الطاقة والثروة المعدنية ومعالي رئيس مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الكهرباء وعطوفة مدير عام شركة الكهرباء الوطنية وعطوفة الرئيس التنفيذي لشركة مصفاة البترول الأردنية بالتوقيع على تلك الإتفاقيات مع

| | |
|---|---|
| | المستثمر نيابة عن الحكومة الأردنية كل حسب اختصاصه.<br>3. السير في إجراءات بيع ما نسبته (9%) من شركة توليد الكهرباء المركزية للوحدة الإستثمارية/ المؤسسة العامة للضمان الإجتماعي وبنفس السعر المحال على المستثمر إنارة أعلاه وتفويض أصحاب المعالي والعطوفة بتوقيع الإتفاقيات المتعلقة بعملية البيع وكما جاء أعلاه مع المستثمر إنارة.<br>4. تكليف اللجنة التوجيهية لتخاصية قطاعي توليد وتوزيع الكهرباء بإتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لاستكمال عمليتي البيع كما ورد أعلاه وفق الأصول وتفويضها بتغطية نفقات وأتعاب المستشارين ونفقات إجراءات البيع ومكافآت اللجان وتحديدها على أن تحسم هذه المبالغ من عوائد عملية البيع.<br>تمديد فترة الإعفاء من الإلتزام بتطبيق المواصفات البيئية لمحطة الحسين الحرارية والممنوح من قبل مؤسسة المواصفات والمقاييس لغاية عام 2012 ليصبح حتى نهاية عام 2015. |

**الملاحظات القانونية**

رغم أن القرارات المتخذة من أجل المضي قدماً في عملية خصخصة قطاع الكهرباء (توليد وتوزيع) قد بدأت قبل صدور قانون التخاصية رقم (25) لسنة 2000، إلا أن الإجراءات المتبعة من أجل خصخصة شركة توليد الكهرباء المركزية المساهمة العامة المحدودة قد تمت بعد صدور القانون المذكور.

إنه ومن الناحية القانونية ومن حيث مدى توافق الإجراءات المتخذة مع قانون التخاصية، نجد أنها قد تمت بشكل متوافق مع القانون. وقد تمت مراعاة مبادىء الشفافية والمنافسة بين المتقدمين بالعروض.

أما فيما يتعلق بتفاصيل الصفقة والعقود المبرمة مع المستثمر والإلتزامات المترتبة بالتالي على الحكومة، فهي ليست من ضمن معرض دراستنا في هذا التقرير، ولكن لابد من الإشارة هنا إلى نص المادة (5) من قانون الكهرباء العام المؤقت رقم (64) لسنة 2002، والتي تنص أنه على الرغم من أي نص مخالف للقانون، فإنه يجوز لمجلس الوزراء بناءاً على تنسيب الوزير ولغايات إنفاذ كل من عقود التخاصية الأولية أو عقود التوليد المستقل الأولية، إصدار قرار يكون ملزماً لهيئة تنظيم قطاع الكهرباء والغاز، وتحدد بمقتضاه أحكام هذه العقود وشروطها.

ويشمل قرار مجلس الوزراء المشار إليه أعلاه بصورة خاصة بعضاً مما يلي:

1. أسس تحديد تعريفة بيع وشراء الطاقة الكهربائية أثناء المدة المؤقتة وبعدها.
2. الحوافز التي قد يستفيد منها المرخَّص له.
3. معايير الأداء الواجب مراعاتها من المرخَّص له.
4. الدخل الذي يسمح للمرخَّص له بالاحتفاظ به من عوائده.
5. الدعم الذي تمنحه الحكومة لأي شخص أو للمرخَّص له.
6. أي أحكام أو شروط أخرى يقررها مجلس الوزراء.

وإن تعريف عقود التخاصية الأولية وفقاً لأحكام القانون هي العقود التي تبرمها، بعد نفاذ أحكام القانون، شركات الكهرباء المعدة للخصخصة أو خلفها القانوني مع المرخَّص له بالتزويد بالجملة أو مع الحكومة لغايات خصخصتها.

**Summary of Findings for Central Electricity Generation Company**:

The privatization of Central Electricty Generation Company ("CEGC") was performed in various phases, from 1979 to 2007, a majority of which was subsequent to the enactment and implementation of the Privatization Law No. 25 of 2000 ("Privatization Law"), thereby conferring an unequivocal duty upon CEGC to abide by such legislative requirements during such time periods. Upon conducting an independent and diligent investigation thereto, Aljazy & Co. notes that the privatization process of CEGC was conducted in full conformity with the legislative requirements of the Privatization Law and in accordance with sound business practice.

**رابعاً: قطاع الكهرباء**

**رابعاً/ ب: شركة توزيع الكهرباء وكهرباء محافظة إربد (EDCO and IDECO)**

| إسم الشركة | تمت إجراءات خصخصة شركة توزيع الكهرباء بعد صدور قانون التخاصية |
|---|---|
| **شركة توزيع الكهرباء وشركة كهرباء محافظة إربد (EDCO) and (IDECO)** | **<u>– قيام مستشار المشروع بعمل دراسة متكاملة عن المنشأة من ضمنها تقييم لسعر السهم</u>**<br>بموجب الكتاب رقم (3403/11/4/6) تاريخ 2002/7/16 الصادر عن معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية إلى رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية، قام فريق العمل الفني باستلام مسودة عن تقرير المرحلة الأولى لخصخصة قطاعي التوليد والتوزيع للكهرباء، معداً من قبل الشركة الإستشارية روتشايلد لتنفيذ برنامج خصخصة شركة توليد الكهرباء المركزية وشركة توزيع الكهرباء وشركة كهرباء محافظة إربد.<br>عقدت اللجنة التوجيهية اجتماعها رقم (بلا) تاريخ 2002/7/29 لدراسة تقرير المرحلة الأولى للدراسة الإستشارية، حيث أوصت اللجنة بتسويق شركات التوزيع كما هي وبيعها كشركات مستقلة، وأن يترك للبلديات اتخاذ القرار بشان بيع الأسهم التي تمتلكها في شركة كهرباء محافظة إربد. أما بخصوص السماح لشركة الكهرباء الأردنية بشراء كلا شركتي التوزيع، فقد ارتأت اللجنة عدم وضع قيد على ذلك، كما وافقت اللجنة التوجيهية لخصخصة قطاعي التوليد والتوزيع على البرنامج الزمني للمرحلة الثانية حسب ما هو مقترح من المستشار.<br>استعرض مجلس الوزراء التقرير المعد من اللجنة المشكّلة حسب توجيهات مجلس التخاصية في اجتماعه تاريخ 2002/10/16 لدراسة تقرير المستشار للمرحلة الأولى (دراسة هيكلة القطاع من النواحي الفنية والمالية والقانونية والبيئية) لتخاصية قطاعي توليد وتوزيع الكهرباء ورفع التنسيبات اللازمة بخصوصه، وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ 2002/11/5 الموافقة على ما يلي:<br>1- تسويق شركة توزيع الكهرباء وشركة كهرباء محافظة إربد كما هما بوضعهما الحالي من حيث المنطقة الجغرافية والمشتركين.<br>2- السماح للشركات التي ترغب بالتقدم للعطاء لشراء الشركتين بما في ذلك شركة الكهرباء الأردنية، وإعداد عقود تنظيمية تتضمن تحديد العائد المناسب للمستثمر.<br>3- الموافقة من حيث المبدأ على زيادة مستوى معدل التعرفة النهائية للمستهلكين وعلى مراحل خلال السنوات 2003-2005 لتغطية التكاليف ولتحقيق عائد مناسب لكافة الشركات العاملة في القطاع.<br>4- الموافقة من حيث المبدأ على اعتماد آلية للمناقلة بين شركات التوزيع TRANSFER MECHANISM في ضوء الإبقاء على التعرفة الموحدة على مستوى المملكة وفي ضوء اختلاف طبيعة فئات المستهلكين وكلفة تزويدهم بالكهرباء ضمن مناطق امتياز شركات التوزيع. |

| | |
|---|---|
| 5- إعلان الحكومة لمنهجية وآلية واضحة لاحتساب التعريفات بشكل يطمئن المستثمرين حول مستوى عوائدهم المستقبلية.<br>6- تبنّي سياسة دعم أصحاب الدخل المتدني من خلال الحفاظ على تعرفة منخفضة للمستهلكين المنزليين الواقع استهلاكهم ضمن الشريحة الأولى لتعرفة المستهلكين المنزليين.<br>7- قيام المستشار بإجراء الإتصالات اللازمة مع البنك الدولي بخصوص كفالة البنك الدولي وشروطها وبالتنسيق الكامل مع كل من وزارتي التخطيط ووزارة الطاقة والثروة المعدنية ورفع التنسيب اللازم لمجلس الوزراء على ضوء ذلك .<br>8- توحيد تطبيق نسبة ضريبة الدخل المفروضة على شركات التوزيع للكهرباء وتكليف وزارة المالية بإعداد التنسيب اللازم لمجلس الوزراء.<br>9- إلغاء السقف الذي يحد من إمكانية تملك المستثمر الأجنبي لأكثر من 50% من شركات توزيع الكهرباء من خلال تعديل قانون تشجيع الإستثمار.<br>وافق مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2002/11/5 على التوصيات المتضمنة في تقرير المرحلة الأولى من برنامج تخاصية قطاعي توليد وتوزيع الكهرباء.<br>قدم الائتلاف الإستشاري التقرير النهائي للمرحلة الأولى بتاريخ 2002/11/28، حيث قامت اللجنة التوجيهية لتخاصية قطاعي توليد وتوزيع الكهرباء في اجتماعها المؤرخ بذات التاريخ بالإطلاع على التقرير النهائي والموافقة عليه. | |
| **<u>- إعداد الدراسات والوثائق المطلوبة ووثائق العطاء من قبل المستشارين</u>**<br>أوضح معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية / المهندس محمد البطاينة بموجب كتابه رقم 1689/3/10/1 تاريخ 2003/3/25 إلى دولة رئيس الوزراء فيما يتعلق بالدراسة الإستشارية لخصخصة قطاعي توليد وتوزيع الكهرباء بأن مستشار الدراسة ائتلاف روتشاليد قد قدم ورقة حول سير العمل بالنسبة لمختلف المواضيع قيد الإنجاز، حيث قام باستكمال إعداد الوثائق والاتفاقيات اللازمة للسير في عملية الخصخصة وإطلاق عملية البيع، و قدم برنامجاً زمنياً لتنفيذ برنامج الخصخصة:<br>1- عملية التأهيل للمستثمرين: شهر واحد.<br>2- طرح العطاء وتقديم العروض: 4 شهور.<br>3- مرحلة المفاوضات: شهر واحد.<br>كما وأن المستشار في ضوء الأوضاع السائدة آنذاك نسّب للحكومة الأردنية بتبني وقف العمل بعد استكمال إعداد الوثائق والاتفاقيات اللازمة لعملية البيع، على أن يتم اتخاذ القرار المناسب حول السير في طرح العطاء وإطلاق عملية البيع في ضوء الوضع الإقليمي في حينه.<br><br>وعليه قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2003/4/8 بناءاً على توصية لجنة التنمية الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ 2003/4/6 الموافقة على قيام المستشار روتشايلد باستكمال الوثائق والاتفاقيات اللازمة على أن يتم اتخاذ القرار المناسب حول السير في طرح | |

العطاء وإطلاق عملية البيع في ضوء الوضع الإقليمي في حينه.

قدّم المستشار روتشايلد تقريراً بتاريخ 2003/7/3 للحكومة الأردنية يفيد بأنه تم تسليم مسودات العقود النهائية، بالإضافة إلى دعوة العطاء ودعوة التأهيل ومذكرة المعلومات، وأوصى في كتابه المؤرخ بتاريخ 2003/7/14 إلى الحكومة الأردنية بطرح عطاء شركات توزيع الكهرباء بعد طرح عطاء شركة توليد الكهرباء المركزية.

تضمن الكتاب المؤرخ في 2003/12/9 الصادر عن معالي وزير الطاقة/ رئيس اللجنة التوجيهية لتخاصية قطاع توليد وتوزيع الكهرباء إلى دولة رئيس الوزراء تقريراً معداً من قبل اللجنة التوجيهية بناءاً على دراسة كافة وثائق العطاء والاتفاقيات، حيث تضمّن التقرير المشار إليه توصيات المستشار وتنسيبات اللجنة التوجيهية فيما يتعلق بالوثائق والاتفاقيات الخاصة بعملية البيع والالتزامات الحكومية الناشئة عنها والمتمثلة بما يلي:

1. وثائق العطاء (دعوة التأهيل المسبق/ دعوة دخول العطاء/ مذكرة المعلومات)
2. الإتفاقيات الخاصة بعملية البيع مثل الإتفاقية التنفيذية، إتفاقية شراء بيع الطاقة، إتفاقية تملّك الأسهم وغيرها من الإتفاقيات.

ونسّبت اللجنة التوجيهية بناءاً على توصية المستشار المشار إليها في كتابه المؤرخ بتاريخ 2003/7/14 بتأجيل البدء بإجراءات بيع شركتي التوزيع إلى ما بعد قطع شوط في عطاء شركة توليد الكهرباء.

وافق مجلس الوزراء بموجب قراره رقم (1020) في جلسته المنعقدة بتاريخ 2004/3/2 بناءاً على توصية لجنة التنمية الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ 2004/3/1 على اعتماد مسودات الوثائق والاتفاقيات المعدّة ضمن إطار عملية البيع على أن يتم عرضها بصورتها النهائية على مجلس الوزراء لإقرارها قبل التوقيع عليها، وإلغاء السقف الذي يحد من التملك الأجنبي لأكثر من 50% من شركات توزيع الكهرباء من خلال تعديل نظام تنظيم استثمارات غير الأردنيين رقم 54 لسنة 2000، وإضافة قطاع الكهرباء إلى القطاعات التي تتمتع بحوافز قانون تشجيع الإستثمار الساري المفعول.

قررت اللجنة التوجيهية لخصخصة قطاعي التوليد والتوزيع في اجتماعها المؤرخ في 2004/6/15 بالموافقة على أن يتم الطلب من المستشار المباشرة في الإعداد لإطلاق برنامج خصخصة قطاع التوزيع فور الانتهاء من توزيع وثائق عطاء شركة التوليد على الشركات المؤهلة، وذلك ضمن استراتيجية واضحة يتم تحديدها بالاتفاق مع فريق العمل.

قررت اللجنة التوجيهية لخصخصة قطاعي التوليد والتوزيع في اجتماعها المؤرخ في 2005/7/7 الموافقة بناءاً على تنسيب فريق العمل بتكليف المستشار بتحديث الوثائق المتعلقة بعطاء خصخصة قطاع التوزيع بما في ذلك وثيقة المعلومات.

| | |
|---|---|
| **<u>– إعداد غرفة المعلومات للمستثمرين تمهيداً لمرحلة تقصي الحقائق</u>**<br>بموجب المذكرة رقم (بلا) تاريخ 2003/10/15 صادرة عن بنك الإستثمار العربي الأردني يشير فيها إلى أن غرفة المعلومات جاهزة تقريباً، وأنه تم عمل تجربة تسويقية للعديد من الشركات المختصة في التوليد والتوزيع وكانت النتائج إيجابية، وكان أغلب المهتمين من أوروبا وآسيا الشرقية وأغلب المستثمرين يرغبون في الدخول عن طريق ائتلافات وشركاء فنيين.<br>قدّم المستشار ورقة عمل تتضمن استراتيجية وبرنامج العمل خصخصة نشاط التوزيع في اجتماع اللجنة التوجيهية لخصخصة قطاعي التوليد والتوزيع المؤرخ في 2004/7/8،حيث تلخصت الاستراتيجية بما يلي:<br>- السير في تحديث مذكرة المعلومات واتفاقيات البيع وغرفة المعلومات.<br>- عمل تسويق أولي للتعرف على مدى اهتمام المستثمرين.<br>- الإنتهاء من إعداد التعرفة الكهربائية والإطار الرقابي لشركات التوزيع<br>وافقت اللجنة التوجيهية من حيث المبدأ على هذه الاستراتيجية مع ضرورة أن يقوم المستشار ببذل مزيد من الجهد لتسويق شركات التوزيع لدى مستثمرين عرب وخليجيين. | |
| **<u>– السير في إجراءات عطاء تنافسي</u>**<br>استعرضت اللجنة التوجيهية لخصخصة قطاعي التوليد والتوزيع في اجتماعها المؤرخ في 2005/6/13 المستجدات بخصوص الخطوات القادمة لإجراءات تخاصية التوليد والتوزيع، حيث اقترحت دينا الدباس/ عضو اللجنة التوجيهية من خلال ورقة عمل أعدت من قبلها فيما يتعلق بخصخصة شركة التوزيع وكهرباء إربد ما يلي:<br>- التنسيب لمجلس التخاصية بالموافقة على بيع أسهم الحكومة في شركتي التوزيع من خلال أسلوب العرض العام، وتفويض اللجنة التوجيهية للمشروع الصلاحيات اللازمة لاتخاذ القرارات المناسبة المتعلقة بمختلف جوانب المشروع.<br>- إتخاذ قرار بشأن ما إذا كان سيتم تكليف المستشار الحالي المحلي (بنك الإستثمار العربي) ليقوم بقيادة عملية الطرح أم تعيين مستشار مالي من خلال استدراج عروض من قائمة مختصرة من المستشارين الماليين المحليين.<br>- إعداد الشروط المرجعية ومسودة العقد الذي سيتم توقيعه مع المستشار المالي الذي سيتم تكليفه بهذه المهمة.<br>وعليه، قررت اللجنة التوجيهية الموافقة على التنسيب لمجلس التخاصية بالموافقة على بيع أسهم الحكومة في شركتي التوزيع من خلال أسلوب العرض العام، وتعيين مستشار مالي للمشروع من خلال استدراج عروض من قائمة مختصرة من المستشارين الماليين المحليين. كما وافقت على تكليف مدير عام هيئة التنظيم بإجراء الإتصالات بشأن دراسة البعد القانوني لمنهجية التعرفة التي ستطبق على شركتي التوزيع ومدى انسجامها مع اتفاقية الإمتياز.<br><br>قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2005/6/21 بناءاً على تنسيب مجلس التخاصية بالنسبة لشركتي كهرباء محافظة إربد وشركة توزيع الكهرباء الموافقة على تفويض اللجنة التوجيهية | |

الصلاحيات لاتخاذ كافة الإجراءات والقرارات التي تراها مناسبة لبيع اسهم شركة كهرباء محافظة إربد وشركة التوزيع، سواء من خلال الطرح العام و/أو البيع لمستثمرين ماليين، وذلك في ضوء الأوضاع الحالية المواتية للسوق المالي وبهدف الإسراع في تنفيذ عملية بيع الشركتين وتمكين المواطنين والمؤسسات الإستثمارية الوطنية من امتلاك أسهم فيها.

كلفت اللجنة التوجيهية لخصخصة قطاعي التوليد والتوزيع فريق العمل في اجتماعها المؤرخ في 2005/7/7 بإعداد خطة عمل تتضمن الخطوات التنفيذية المقترحة لبيع شركتي التوزيع من خلال البديل الأنسب سواء السوق المالي أو الطرح العام أو طرح عطاء.

نسّب فريق العمل في اجتماع اللجنة التوجيهية لخصخصة قطاعي التوليد والتوزيع المؤرخ في2005/8/11 بالسير في إجراءات طرح عطاء تنافسي لبيع أسهم الحكومة في شركتي التوزيع، وحدد البرنامج الزمني المقترح لهذه الغاية،. كما أوصى فريق العمل وبالنظر لانخفاض حجم الصفقة نسبياً مقارنة بأعداد منتسبي القوات المسلحة والمتقاعدين العسكريين بأن لا يتم تخصيص حصة من أسهم الحكومة لبيعها لهذه الفئات، وعليه قررت اللجنة التوجيهية تكليف المستشار بتحديث تقييم الشركة في ضوء تبني منهجية احتساب التعرفة التي أعدتها الهيئة مؤخراً وتجهيز غرفة المعلومات، والموافقة على تنسيب فريق العمل بعدم تخصيص نسبة من أسهم الحكومة في الشركة للبيع إلى منتسبي القوات المسلحة والمتقاعدين.

اطلعت اللجنة التوجيهية لخصخصة قطاعي التوليد والتوزيع في اجتماعها المؤرخ في 2006/4/27 على إعلان تقديم طلبات الاهتمام لشراء كامل حصة الحكومة في شركة توزيع الكهرباء وما نسبته 55.4% من شركة توزيع محافظة إربد المعد من قبل المستشار بتاريخ 2006/4/25، وقررت اللجنة أن يتم نشر الإعلان على يومين بتاريخ 2006/5/31 و 2006/6/1 وذلك بعد الانتهاء من استلام عروض المستثمرين لعطاء شركة التوليد بتاريخ 2006/5/22.

بتاريخ 2006/6/22، الموعد المحدد لاستلام الطلبات، بيّن المستشار في كتابه المؤرخ في 2006/6/23 أنه تم استلام كتب إبداء اهتمام من قبل (16) شركة لشراء حصة الحكومة في شركة توزيع الكهرباء وشركة توزيع محافظة إربد معاً أو لشراء شركة واحدة منهما، وهم:

| Interested Party | For IDECO, EDCO or Both |
|---|---|
| UDCH/Kharafi Jordanian Holding Company | Both |
| AES Oasis | Both |
| Jordan Dubai Capital | Both |
| Noor Company | IDECO Only |
| United Arab Investors | Both |
| GCC | Both |

| | |
|---|---|
| Abraaj | Both |
| Global Investment | Both |
| Arcapita Limited | Both |
| Reliance Energy | Both |
| Jepco | Both |
| Taqa | IDECO Only |
| الوحدة الإستثمارية/ مؤسسة الضمان الإجتماعي | IDECO Only |
| Capital Bank of Jordan | Both |
| HSSI | Both |
| Hatahet consortium | Both |

أوصى المستشار في اجتماع اللجنة التوجيهية المؤرخ في 2006/7/10 بعد أن تم استلام طلبات الاهتمام المشار إليها أعلاه باعتماد الخيار القائم بطرح عطاء تنافسي، وأنه في هذه الحالة سيستغرق التنفيذ 18 أسبوع تقريباً، ووافقت اللجنة التوجيهية على هذه التوصية.

قدم المستشار في اجتماع اللجنة التوجيهية المؤرخ في2006/9/27 عرضاً لخّص فيه آخر تطورات خصخصة شركتي التوزيع، حيث بين فيه أنه بعد استلام 16 طلب اهتمام من مستثمرين يمثلون جهات محلية وإقليمية ودولية، تم توقيع اتفاقية سرية المعلومات مع 14 منهم وتم تزويد الـ 14 شركة برسالة العطاء ووثيقة المعلومات الخاصة بكل من الشركتين، إلا أن (3) مستثمرين فقط قاموا بدفع الرسوم المقررة للمشاركة في العطاء. وبين المستشار بأن عدداً من المستثمرين قد طلبوا تمديد الموعد المقترح لتقديم العروض النهائية ليكون بتاريخ 2006/11/21، كما أشار المستشار إلى أن الخطوة القادمة تتمثل بتحديد موعد جديد لاستلام العروض وتزويد المستثمرين باتفاقيات البيع بعد دفع الرسوم البالغة (5) آلاف دينار لصالح الخزينة، مقابل تزويد المستثمرين باتفاقيات البيع، وعليه قررت اللجنة التوجيهية إعطاء المستثمرين الوقت الكافي لتحضير عروضهم لهذا العطاء، وتم الطلب من المستشار اختيار الموعد المناسب لذلك بما لا يتعارض مع الأعياد والعطل الرسمية مع نهاية العام 2006.

بناءاً على تنسيب فريق العمل، قررت اللجنة التوجيهية في اجتماعها المؤرخ في 2007/6/10 فيما يتعلق بآلية استلام عروض عطاء شركتي كهرباء إربد وتوزيع الكهرباء، أن يتم تسليم المستثمرين لعروضهم في الساعة 12 من اليوم المحدد لتقديم العروض بحيث يتم التسليم إلى مكتب معالي رئيس اللجنة التوجيهية/ وزارة الطاقة.

إلا أنه بناءاً على طلب كل من مؤسسة الضمان الإجتماعي وائتلاف ديرا (حتاحت) Hatahet consortium، قررت اللجنة التوجيهية بتاريخ 2007/6/14 الموافقة على تمديد موعد تقديم عروض شركة كهرباء إربد لمدة أسبوعين، أي لغاية 2007/7/2، كما وتم تحديد موعد استلام العروض النهائية لشركة توزيع الكهرباء بتاريخ 2007/7/16، على أن يتم الإبقاء على عروض

شركة كهرباء إربد مغلقة لحين استلام عروض شركة توزيع الكهرباء.

**<u>- تقييم العروض المستلمة ورفع التوصيات إلى اللجنة التوجيهية</u>**

تم فتح العروض المقدمة من المستثمرين بتاريخ 2007/7/2 لشركة كهرباء إربد، والعروض المقدمة بتاريخ 2007/7/16 لشركة توزيع الكهرباء في اجتماع اللجنة التوجيهية المؤرخ في 2007/7/16 وبحضور المستشار، بحيث تم استلام عرض واحد لعطاء خصخصة شركة توزيع الكهرباء من شركة Kingdom Electric Company (KEC) بقيادة الأردن – دبي كابيتال ، كما تم استلام (3) عروض لشراء ما نسبته 55,4% من حصة الحكومة في شركة كهرباء إربد من الشركات التالية:

1. إئتلاف Kingdom Electric Company (KEC) بقيادة الأردن – دبي كابيتال
2. إئتلاف شركة الكهرباء الأردنية مع الوحدة الإستثمارية للمؤسسة العامة للضمان الإجتماعي
3. مجموعة حتاحت Hatahet consortium (مستثمرين محليين)

تمت دراسة العروض المقدمة أعلاه من قبل المستشار بالتعاون مع فريق العمل، وبتاريخ 2007/8/13 قدّم المستشار تقريراً يلخص فيه نتائج تقييم العروض، حيث بيّن المستشار من خلال هذا التقرير فيما يتعلق بعطاء شركة توزيع الكهرباء بأن العرض المقدم من إئتلاف Kingdom Electric Company (KEC) قد إستند إلى شروط تختلف إختلافاً جوهرياً عن ما تضمنته وثائق العطاء. وعليه أوصى المستشار إما الطلب من المستثمر (KEC) تقديم عرض جديد، أو التعامل مع العروض المقدمة على أساس طبيعة الملاحظات المقدمة والانتهاء من إعلان صفقة البيع بسرعة. وبين المستشار بأنه من المتوقع أن يقوم ائتلاف شركة الكهرباء الأردنية مع الوحدة الإستثمارية للمؤسسة العامة للضمان الإجتماعي بتقديم عرض لعطاء خصخصة شركة توزيع الكهرباء، بالإضافة إلى العرض الذي قدم من قبلهم لشراء حصة الحكومة في شركة كهرباء إربد، وذلك في حال تم تمديد فترة تقديم العروض لمدة شهر. وعليه أوصى المستشار بالموافقة على الطلب من (KEC) وائتلاف شركة الكهرباء الأردنية مع الوحدة الإستثمارية لمؤسسة الضمان الإجتماعي بتقديم عروض لعطاء شركة توزيع الكهرباء بعد شهر .
أما فيما يتعلق بعطاء شركة كهرباء إربد، فقد أوصى المستشار باعتبار العرض المقدم من ائتلاف الكهرباء الأردنية مع الوحدة الإستثمارية للمؤسسة العامة للضمان الإجتماعي لشراء حصة الحكومة في شركة كهرباء إربد كأفضل عرض والدخول في المفاوضات مع هذا الائتلاف.

وافقت اللجنة التوجيهية لخصخصة قطاعي التوليد والتوزيع على تنسيبات فريق العمل في تقريره المقدم بتاريخ 2007/8/20 بخصوص عطاء شركة كهرباء إربد المتمثلة بالموافقة على الطلب من الشركات الثلاث بتقديم عروض جديدة خلال فترة يتم تحديدها بحيث تستند العروض إلى الأسس المحددة كما في وثائق العطاء. أما بخصوص شركة توزيع كهرباء فقد وافقت اللجنة التوجيهية على تنسيب فريق العمل بإعادة طرح العطاء على جميع الشركات التي تقدمت بشراء

| | |
|---|---|
| وثائق العطاء (4 شركات) وإعطاء هذه الشركات فترة شهر لتقديم عروضها مع توضيح أن العروض يجب أن تستند إلى الأسس الواردة في وثائق العطاء وبغير ذلك لن يتم قبولها. وبناءاً على ذلك تم تحديد تاريخ 2007/9/20 موعد تقديم العروض الجديدة من قبل المستثمرين الذين تقدموا بعروض لشراء ما نسبته 55.4% من حصة الحكومة في شركة كهرباء إربد، وتاريخ 2007/9/24 كآخر موعد لتقديم العروض الجديدة من قبل المستثمرين الذين سبق وأن دفعوا رسوم المشاركة في عطاء شركة توزيع الكهرباء.<br><br>تم استلام العروض وفتحها بتاريخ 2007/9/20 من قبل اللجنة التوجيهية وبحضور المستشار القانوني المحلي، وكانت العروض مقدمة من الشركات التالية:<br>- إئتلاف Kingdom Electric Company (KEC) بقيادة الأردن – دبي كابيتال/ لشراء شركة كهرباء إربد وشركة توزيع الكهرباء.<br>- Hatahet consortium/ لشراء شركة كهرباء إربد فقط<br>- إئتلاف شركة الكهرباء الأردنية مع الوحدة الإستثمارية لمؤسسة الضمان الإجتماعي / لشراء شركة كهرباء إربد فقط<br>- قامت شركة Noor and GCC Energy بدفع رسوم الدخول للعطاء إلا أنها لم تشارك في العطاء<br><br>إستعرضت اللجنة التوجيهية لخصخصة قطاعي التوليد والتوزيع في اجتماعها المؤرخ في 2007/9/30 تقرير تقييم عروض كل من شركتي توزيع الكهرباء وكهرباء إربد ( Bid Evaluation Report) المعد من قبل المستشار والمقدم بذات التاريخ المشار إليه أعلاه، حيث أشار التقرير إلى أن جميع العروض متوافقة مع المتطلبات المرسلة من المستشار إلى المناقصين. كانت العروض المقدمة لعطاء شركة كهرباء إربد كالتالي:<br>- عرض ائتلاف Kingdom Electric Company (KEC) بقيادة شركة الأردن – دبي كابيتال بقيمة (30,7) مليون دولار<br>- عرض ائتلاف شركة الكهرباء الأردنية مع الوحدة الإستثمارية لمؤسسة الضمان الإجتماعي بقيمة (22,7) مليون دولار<br>- عرض مجموعة حتاحيت ( Hatahet consortium ) بقيمة (18.5) مليون دولار.<br>نسّب المستشار باعتبار العرض المالي المقدم من إئتلاف Kingdom Electric Company (KEC) كأفضل عرض حيث تزيد قيمته عن قيمة التقييم المعد للشركة من قبل المستشار.<br><br>أما بالنسبة لعطاء شركة توزيع الكهرباء فقد تم استلام عرض واحد من ائتلاف Kingdom Electric Company (KEC) بقيمة (63) مليون دولار، وقيمة إضافية Premium مقدارها (7) مليون دولار يدفعها مقابل إحالة عطاء شركة كهرباء إربد عليه والموافقة في المرحلة اللاحقة لعملية البيع بنقل ملكية أسهم شركة كهرباء إربد إلى شركة توزيع الكهرباء. | |

بيّن المستشار بأن قيمة العرض المالي المقدم من ئتلاف Kingdom Electric Company (KEC) لعطاء شراء شركة توزيع الكهرباء هو أقل بقليل من التقييم المعد مسبقاً للشركة، في حين أن عرض ائتلاف (KEC) لشراء الشركتين معاً بالإضافة إلى شركة توزيع الكهرباء يتوافق مع تقييم الشركتين.

وعليه قررت اللجنة التوجيهية لخصخصة قطاعي التوليد والتوزيع بناءاً على توصية المستشار وتنسيب فريق العمل بالموافقة على تكليف المستشار وفريق العمل بالتفاوض مع ائتلاف Kingdom Electric Company (KEC) بخصوص العرضين المقدمين من قبله لشراء ما نسبته 55.4% من شركة كهرباء إربد وكامل حصة الحكومة في شركة توزيع الكهرباء، حيث وافق ائتلاف Kingdom Electric Company (KEC) بتاريخ 2007/10/25 نتيجة للمفاوضات التي تمت معه بزيادة قيمة العرض المقدم لشراء شركة توزيع الكهرباء بقيمة (3.3) مليون دولار، بحيث أصبح العرض المالي النهائي المقدم من المستثمر ائتلاف Kingdom Electric Company (KEC) لشراء شركة توزيع الكهرباء وما نسبته 55.4% من حصة الحكومة في شركة كهرباء إربد بقيمة (104) مليون دولار مشروطاً بالفوز بالشركتين معاً.

وفي ضوء ما سبق، نسّبت اللجنة التوجيهية لمجلس التخاصية بالموافقة على ما يلي:

1. الموافقة على بيع شركة توزيع الكهرباء المملوكة بالكامل للحكومة، وبيع حصة الحكومة في شركة كهرباء إربد والبالغة (55.4%) من إجمالي أسهم الشركة إلى المستثمر Kingdom Electric Company (KEC) مقابل مبلغ نقدي مقداره (104) مليون دولار.
2. الموافقة على الإتفاقيات المعدة لغايات إتمام عملية البيع الواردة تالياً، وبتفويض السادة أصحاب المعالي والعطوفة لتوقيع الإتفاقيات مع المستثمر نيابة عن الحكومة، كل حسب اختصاصه وعلى النحو التالي:

- الإتفاقية التنفيذية (Implementation Agreement)/ معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية.
- إتفاقية تملّك الأسهم (Shares Acquisition Agreement) وأية عقود و/أو مستندات تنبثق عن ذلك بما فيها تمثيل الحكومة في تنفيذ الإجراءات اللازمة لإتمام عملية نقل الملكية لحصة الحكومة المباعة في الشركتين لدى مركز إيداع الأوراق المالية وتمثيل الحكومة في اجتماعات الهيئة العامة غير العادية الواجب عقدها وفقاً لهذه الإتفاقية/ معالي وزير المالية أو من يفوضه خطياً.
- إتفاقية التزويد بالجملة (Bulk Supply Agreement)/ عطوفة مدير عام شركة الكهرباء الوطنية.
- رخصة التوزيع (Distribution License)/ معالي رئيس مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الكهرباء أو من يفوضه خطياً.

| | |
|---|---|
| 3. الموافقة على عدم ترتيب أية تحويلات مالية للخزينة من شركة توزيع الكهرباء جراء تطبيق قانون الفوائض المالية المتوفرة لدى هذه الشركة قبل عملية نقل الأسهم.<br>4. الموافقة على إعفاء إتفاقية التزويد بالجملة للشركتين من رسوم الطوابع والجامعات شريطة قيام المستثمر بدفع رسوم الطوابع والجامعات المستحقة على اتفاقية شراء الأسهم للشركتين.<br>5. الموافقة على منح شركة توزيع الكهرباء و/أو شركة كهرباء إربد و/ أو المستثمر أية موافقات قد تلزم ضمن إطار قانون المنافسة رقم (33) لسنة 2004 فيما يتعلق بتملك المستثمر لشركة توزيع الكهرباء و ما نسبته (55.4%) من أسهم شركة كهرباء إربد في حال تطلّب الأمر.<br>6. الموافقة على تضمين الإتفاقيات المرتبطة بعملية البيع ما يضمن إمكانية قيام المستثمر (KEC) مستقبلاً بنقل ملكية أسهم شركة كهرباء إربد إلى شركة توزيع الكهرباء.<br>7. تفويض اللجنة التوجيهية باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لاستكمال عمليتي البيع كما ورد أعلاه وفق الأصول، وتغطية أية نفقات تترتب على ذلك بما فيها صرف مكافآت نجاح لأعضاء اللجنة التوجيهية وفريق العمل من حصيلة البيع. | |
| **- <u>قيام اللجنة العليا للتخاصية / مجلس التخاصية برفع التنسيب إلى مجلس الوزراء لاتخاذ القرار</u>**<br>قام مجلس التخاصية بالتنسيب لمجلس الوزراء بالموافقة على إحالة العطاء إلى المستثمر Kingdom Electric Company (KEC) مقابل مبلغ نقدي مقداره (104,000,000) مائة وأربعة ملايين دولار، ووفقاً لتنسيبات اللجنة التوجيهية أعلاه بموجب كتابه رقم (1092/10/10) بتاريخ (2007/11/12).<br><br>**- <u>صدور قرار مجلس الوزراء بالموافقة على الإحالة وعلى توقيع العقد أو الإتفاقيات المرتبطة بعملية البيع مع المستثمر الفائز</u>**<br>قرر مجلس الوزراء بموجب قراره رقم (5954) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2007/11/12 بناءاً على تنسيب مجلس التخاصية الموافقة على ما يلي:<br>1. بيع كامل حصص الحكومة في شركة توزيع الكهرباء المملوكة بالكامل للحكومة، وبيع حصة الحكومة في شركة كهرباء إربد والبالغة ما نسبته (55.4%) من إجمالي أسهم الشركة إلى المستثمر Kingdom Electric Company (KEC) مقابل مبلغ نقدي مقداره (104,000,000) مائة وأربعة ملايين دولار.<br>2. الموافقة على الإتفاقيات المعدّة لغايات إتمام عملية البيع، وتفويض معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية ومعالي رئيس مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الكهرباء أو من يفوضه خطياً وعطوفة مدير عام شركة الكهرباء الوطنية بالتوقيع على تلك الإتفاقيات مع المستثمر نيابة عن الحكومة الأردنية كل حسب إختصاصه.<br>3. الموافقة على عدم ترتيب أية تحويلات مالية للخزينة من شركة توزيع الكهرباء جراء | |

| | |
|---|---|
| | تطبيق قانون الفوائض المالية المتوفرة لدى هذه الشركة قبل عملية نقل الأسهم.<br>4. الموافقة على إعفاء اتفاقية التزويد بالجملة للشركتين من رسوم الطوابع والجامعات شريطة قيام المستثمر بدفع رسوم الطوابع والجامعات المستحقة على اتفاقية شراء الأسهم للشركتين.<br>5. الموافقة على منح شركة توزيع الكهرباء و/أو شركة كهرباء إربد و/ أو المستثمر أية موافقات قد تلزم ضمن إطار قانون المنافسة رقم (33) لسنة 2004 فيما يتعلق بتملك المستثمر لشركة توزيع الكهرباء و ما نسبته (55,4%) من أسهم شركة كهرباء إربد في حال تطلّب الأمر.<br>6. الموافقة على تضمين الإتفاقيات المرتبطة بعملية البيع ما يضمن إمكانية قيام المستثمر (KEC) مستقبلاً بنقل ملكية أسهم شركة كهرباء إربد إلى شركة توزيع الكهرباء.<br>7. تفويض اللجنة التوجيهية بإتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لاستكمال عمليتي البيع كما ورد أعلاه وفق الأصول وتغطية أية نفقات تترتب على ذلك بما فيها صرف مكافآت نجاح لأعضاء اللجنة التوجيهية وفريق العمل من حصيلة البيع. |

**الملاحظات القانونية**

إن كافة الإجراءات المتبعة في خصخصة (100%) من شركة توزيع الكهرباء و (55.4%) من شركة كهرباء محافظة إربد قد تمت وفقاً للمعايير المحددة والواجب اتباعها كما هو مذكور في نص المادة الرابعة من قانون التخاصية رقم (20) لسنة 2000، حيث تم البيع عن طريق طرح عطاء دولي تنافسي، وقد تمت مراعاة كافة قواعد الشفافية في هذه الإجراءات.

**Summary of Findings for Electricty Distribution Company and Irbid District Electricity Company:**

The privatization of Electricty Distribution Company ("EDC") and Irbid District Electricity Company ("IDEC") was performed in various phases, from 1979 to 2007, a majority of which was subsequent to the enactment and implementation of the Privatization Law No. 25 of 2000 ("Privatization Law"), thereby conferring an unequivocal duty upon EDC and IDEC to abide by such legislative requirements during such time periods. Upon conducting an independent and diligent investigation thereto, Aljazy & Co. notes that the privatization process of EDC and IDEC was conducted in full conformity with the legislative requirements of the Privatization Law and in accordance with sound business practice.